جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

الرقم التسلسلي: DEC/07/12

رقم

أطروحة

مقدمة لنيل شهادة

دكتوراه علوم

في: العلوم الاقتصادية

تخصص: علوم اقتصادية

العنوان

أثر الطلب التأميني على النمو خارج قطاع المحروقات في الجزائر

من إعداد:

كريم جايز

تاريخ المناقشة10:/07 /2019

أمام لجنة المناقشة المكونة من السادة:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	المؤسسة	الصفة
رمضان كزار	أستاذ محاضر قسم أ	جامعة المسيلة	رئيسا
عبد الله خبابة	أستاذ التعليم العالي	جامعة المسيلة	مشرفًا و مقررًا
عبد الرزاق نذير	أستاذ محاضر قسم أ	جامعة المسيلة	ممتحنا
علي سدي	أستاذ محاضر قسم أ	جامعة تيارت	ممتحنا
علي بوعبد الله	أستاذ محاضر قسم أ	جامعة بسكرة	ممتحنا
عبد القادر حليس	أستاذ محاضر قسم أ	جامعة سطيف –1–	ممتحنا

السنة الجامعية: 2019/2018

بسم الله الرحمن الرحيم

تشكرات

بسم الله الرحمن الرحيم

"رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ"

الآية 15 سورة الأحقاف

فالحمد والشكر والفضل أولا وأخيرا لله العلي العظيم الذي وفقنا لإتمام هذا العمل؛

بعد كمال الحمد والشكر للمولى العلي القدير، يسرني أن أتقدم بأسمى عبارات الثناء والعرفان لكل من مد لنا يد المساعدة في إنجاز هذا البحث وإتمامه سواء من قريب أو بعيد، ونخص بالذكر:

إلى الأستاذ المشرف لقبوله تأطير هذا البحث؛

إلى **الأستاذ الدكتور يوسف بركان** لكل الجهد والعناء الذي بذله من خلال إسداء توصياته ونصائحه السديدة، وحرصه على إثراء هذا العمل ببصمته وخبرته العلمية الواضحة؛

إلى السادة الدكاترة أعضاء لجنة المناقشة على قبولهم مناقشة هذا البحث للمساهمة في إثرائه وتقييمه من خلال تمحيصه وإسقاط العيوب عنه؛

إلى زميلي **الدكتور بلقاسم رحالي** و**الدكتور جميعي قايدي** على الدعم العلمي والمعنوي من أجل إنجاز هذا العمل؛

إلى جميع زملائي الكرام، وأخص بالذكر: **فواد زميت، سمير بن عباس وأحسن صلاح الدين إبن أحسن.**

كريم

فهرس المحتويات	الصفحة
البسملة	-
شكر وعرفان	-
الإهداء	-
فهرس المحتويات	-
قائمة الجداول والأشكال	-
مقدمة عامة	**أ- ي**
الفصل الأول: الإطار العام للتأمين	**11- 54**
تمهيد الفصل الأول	**12**
المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للتأمين	**13**
المطلب الأول: نشأة ومفهوم التأمين	**13**
المطلب الثاني: الأسس العامة للتأمين	**19**
المطلب الثالث: عناصر عقد التأمين وخصائصه	**23**
المطلب الرابع: المبادئ القانونية لعقد التأمين	**28**
المبحث الثاني: التقسيمات العلمية والعملية التأمين	**30**
المطلب الأول: التقسيمات العلمية (النظرية) للتأمين	**30**
المطلب الثاني: التقسيمات العملية للتأمين	**35**
المطلب الثالث: إعادة التأمين والتأمين المشترك	**37**
المطلب الرابع: وسطاء وخبراء نشاط التأمين	**38**
المبحث الثالث: الأهمية الاقتصادية والاجتماعية للتأمين	**45**
المطلب الأول: الأهمية الاقتصادية للنشاط التأمين	**45**
المطلب الثاني: علاقة التأمين بالمتغيرات الاقتصادية	**49**
المطلب الثالث: الأهمية الاجتماعية للتأمين	**52**
خلاصة الفصل الأول	**54**
الفصل الثاني: تطور نظريات النمو الإقتصادي	**55- 99**
تمهيد الفصل الثاني	**56**
المبحث الأول: مفاهيم عامة حول النمو الاقتصادي	**57**
المطلب الأول: ماهية النمو الاقتصادي	**57**
المطلب الثاني: مقاييس النمو الاقتصادي	**63**

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في النمو الاقتصادي	69
المبحث الثاني: النمو الاقتصادي في الفكر الاقتصادي	70
المطلب الأول: النمو الاقتصادي في المدارس الاقتصادية	71
المطلب الثاني: التعديلات على النظرية التقليدية للتنمية	77
المطلب الثالث: النمو الاقتصادي في الفكر الحديث	81
المبحث الثالث: النماذج الرياضية للنمو الاقتصادي	84
المطلب الأول: نموذج هارود- دومار	84
المطلب الثاني: نموذج روبرت سولو	86
المطلب الثالث: نماذج النمو الداخلي	92
خلاصة الفصل الثاني	99
الفصل الثالث: تحليل سوق التأمين في الجزائر	160 -100
تمهيد الفصل الثالث	101
المبحث الأول: : التطور التاريخي لسوق التأمين في الجزائر	102
المطلب الأول: مرحلة الاحتلال الفرنسي (قبل سنة 1962)	102
المطلب الثاني: مرحلة ما قبل صدور القانون 95/07 (1962-1995)	104
المطلب الثالث: مرحلة تحرير سوق التأمين (من 1995 إلى يومنا هذا)	108
المبحث الثاني: مكونات سوق التأمين في الجزائر والأجهزة المشرفة عليه	111
المطلب الأول: الشركات المشكلة لسوق التأمين في الجزائر	112
المطلب الثاني: هيئات الرقابة والإشراف على سوق التأمين في الجزائر	119
المطلب الثالث: مكانة سوق التأمين الجزائري دوليا	124
المبحث الثالث: تحليل النشاط التقني لسوق التأمين في الجزائر	132
المطلب الأول: تحليل النشاط الإنتاجي لسوق التأمين الجزائري للفترة 1995-2015	132
المطلب الثاني: تطور التعويضات في سوق التأمين في الجزائر 2000-2014	146
المطلب الثالث: تحليل نشاط إعادة التأمين في الجزائر 2000-2015	151
خلاصة الفصل الثالث	159
الفصل الرابع: دراسة قياسية لأثر الطلب التأميني على النمو خارج المحروقات في الجزائر	209 -160
تمهيد الفصل الرابع	161
المبحث الأول: التعريف بالأداة المستخدمة	162
المطلب الأول: ماهية نماذج أشعة الانحدار الذاتي VAR	162
المطلب الثاني: اختبارات التشخيص لأشعة الإنحدار الذاتي	166
المطلب الثالث: التنبؤ وديناميكية نماذج أشعة الانحدار الذاتي	167

المبحث الثاني: تأثير الطلب التأميني على النمو في الجزائر	**172**
المطلب الأول: النمو والنمو خارج قطاع المحروقات في الجزائر 1990-2015	**172**
المطلب الثاني: قياس مساهمة الطلب التأميني في النمو الاقتصادي في الجزائر	**184**
المطلب الثالث: طلب القطاعات الاقتصادية على التأمين في الجزائر	**187**
المبحث الثالث: النموذج القياسي	**194**
المطلب الأول: دراسة استقرارية متغيرات النموذج	**194**
المطلب الثاني: بناء نموذج شعاع الانحدار الذاتي VAR	**201**
المطلب الثالث: تقدير النموذج وتشخيصه	**204**
خلاصة الفصل الرابع	**209**
الخاتمة العامة	**216 -210**
قائمة المراجع	**227 –217**
الملاحق	**–**
الملخص	**–**

فهـــرس الجـداول:

الرقم	العنـــــوان	الصفحة
01	تطور سوق التأمينات في الجزائر على ضوء مؤشري الاختراق والكثافة	125
02	أسوق التأمين العربية في دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا لسنة 2015	129
03	هيكلة السوق العالمي للتأمين حسب القارات لسنة 2015	130
04	موقع سوق التأمين في الجزائر مع أهم الأسواق في العالم لسنة 2015	131
05	تطور الإنتاج سوق التأمين حسب الشركات للفترة 1995-2006	133
06	إنتاج سوق التأمين الجزائري حسب الشركات في الفترة 2007-2015	137
07	إنتاج سوق التأمين في حسب الفروع للفترة 1995-2006	140
08	إنتاج سوق التأمين في حسب الفروع للفترة2007-2015	142
09	التعويضات حسب الشركات في الفترة 2000-2011	147
10	التعويضات حسب الشركات في الفترة 2012-2014	148
11	التعويضات حسب الفروع في الفترة 2000-2014	150
12	تطور إنتاج قطاع إعادة التأمين في الجزائر للفترة 2000-2011	155
13	تطور إنتاج قطاع إعادة التأمين في الجزائر للفترة 2012-2015	157
14	تطور مساهمة الطلب التأميني في الناتج الداخلي الخام للفترة 2000-2015	184
15	تطور مؤشر الكثافة التأمينية في الجزائر للفترة 2000-2015	186
16	بنية طلب القطاع العائلي والمؤسسات الفردية على التأمين	188
17	معدل إختراق قطاع التأمين العائلي والمؤسسات الفردية	189
18	بنية طلب القطاع الصناعي على التأمين	190
19	معدل إختراق قطاع الصناعي	190
20	بنية طلب القطاع الفلاحي على التأمين	191
21	تطور معدل اختراق القطاع الفلاحي	192
22	بنية طلب قطاع الواردات على التأمين	193
23	معدل إختراق قطاع الواردات	193

24	تحديد درجة تأخير اختبار Dickey-Fuller للسلسلة $\cot_t$	194
25	نتائج اختبار *Dickey-Fuller* الصاعد على السلسلة $\cot_t$	195
26	تحديد درجة تأخير اختبار *Dickey-Fuller* للسلسلة $\Delta \cot_t$	196
27	نتائج اختبار *Dickey-Fuller* الصاعد على السلسلة $\Delta \cot_t$	196
28	تحديد درجة تأخير اختبار *Dickey-Fuller* للسلسلة $\Delta\Delta \cot_t$	197
29	نتائج اختبار *Dickey-Fuller* الصاعد على السلسلة $\Delta\Delta \cot_t$	198
30	نتائج اختبار *Dickey-Fuller* على باقي متغيرات النموذج	199
31	تحديد درجة تأخير النموذج VAR	202
32	نتائج اختبار التكامل المشترك في ظل الفرضية الأولى	202
33	نتائج اختبار التكامل المشترك في ظل الفرضية الثانية	203
34	دالة الارتباط الذاتي	204
35	دالة الارتباط الذاتي لبواقي المعادلة الثانية	205

فهــرس الأشـكـال:

الرقم	العنــوان	الصفحة
01	دور توظيفات شركات التأمين في تمويل المشاريع الاقتصادية	46
02	دور قطاع التأمين في زيادة الناتج الداخلي الخام	50
03	العلاقة بين معدل الادخار والنمو في نموذج سولو	90
04	أثر زيادة معدل الادخار على رأس المال والإنتاج	90
05	آلية الرقابة والإشراف في سوق التأمين الجزائري	124
06	تطور الناتج الداخلي الإجمالي الحقيقي خلال الفترة (1990-2015)	174
07	مقارنة الناتج الداخلي الإجمالي مع الناتج الداخلي الإجمالي خارج المحروقات خلال الفترة (1990-2015)	175
08	تطور معدل نصيب دخل الفرد من الناتج الداخلي الإجمالي خلال الفترة (1990-2015)	178
09	تحليل الصدمات ودوال الاستجابة	207

مقدمة عامة

تمهيد:

يعتبر التأمين نشاطا اجتماعيا واقتصاديا في نفس الوقت، وهذا لكونه عرف منذ الأزل في صور تكافل وتعاون بين العشائر والمجتمعات القديمة، وتطور بفعل تقدم وازدهار حياة الإنسان إلى أن وصل إلى الصورة التي هو عليها في عصرنا الحديث، فهو يعد وسيلة للحماية والاحتياط من الأخطار المتعددة والمتنوعة التي يتعرض لها الإنسان، وينجم عن تحقق هذه الأخطار خسائر معنوية بالإضافة إلى خسائر مالية قد تكون من الكبر بحيث يحاول تفاديها أو على الأقل التخفيف منها بمختلف الطرق والوسائل المتاحة، وعلى هذا الأساس يمكنه اللجوء إلى وسيلة مميزة تمنحه الفرصة لتحويل الخطر عن عاتقه، بموجب إبرام مختلف عقود مع شركات التأمين التي تتعهد بتحمل الخسارة المالية الناتجة عن تحقق الخطر المحتمل، مقابل حصولها على مبلغ مالي معين يسمى القسط أو الاشتراك أو بدفع إيرادات لهم وذلك خلال فترة زمنية محددة.

إن الهدف من النمو هو إحداث تغيرات اقتصادية واجتماعية والمحافظة على تطورها، فإن ذلك يحتاج إلى توفير المصادر المالية اللازمة للتمويل لتحقيق هذا الهدف، وتختلف هذه المصادر ما بين المصادر الخارجية التي يجب على الدول النامية تجنبها للتخفيف من تبعيتها للعالم الخارجي، والمصادر الداخلية والتي تتمثل بشكل عام في الادخار الإجباري مثل الضرائب، والادخار الاختياري والذي يقوم به الأفراد والمؤسسات بمحض إرادتهم سواء عن طريق الجهاز المصرفي أو عن طريق قطاعات أخرى كقطاع التأمين الذي يعد أحد أهم موارد التمويل الداخلية للنمو الاقتصادي.

لقد فرض الانتقال إلى اقتصاد السوق على الدولة الجزائرية إعادة التقويم الهيكلي لاقتصاد الوطني بجانبيه الكلي والجزئي، وتنفيذ خطط بديلة، لاسيما إنعاش صناعة التأمين، من خلال إعادة النظر في مختلف التشريعات التنظيمية والقانونية التي تحكم نشاطها، شأنها شأن ما اتخذته من مجموعة التدابير والإصلاحات لتحسين القطاع المصرفي، ولكن رغم الإصلاحات الاقتصادية وبرامج التنمية التي عرفها الاقتصاد الوطني إلا أنه يعد اقتصاد ريعي يعتمد على المحروقات.

ونظرا للأهمية الاقتصادية والمالية لقطاع التأمين، فقد حاولت الدول ومن بينها الجزائر بشتى السبل والطرق تنمية هذا القطاع، عبر البحث في أهم العوامل والمتغيرات المؤثرة في زيادة الطلب عليه، خاصة وأن زيادة مداخيل شركات التأمين يعني توفير رؤوس أموال جديدة ستضخ في العملية الاقتصادية، وبالتالي دفع أكثر لقطاع الاستثمارات التي ستمولها هاته الأموال، وبالتالي زيادة في الناتج الوطني الإجمالي، عن طريق مضاعف الاستثمار.

1. إشكالية الدراسة:

يعد قطاع التأمين بجميع أنواعه ومكوناته من بين القطاعات الهامة في الحياة الاقتصادية، فهو مصدرا من مصادر التمويل وتكوين رؤوس الأموال، وذلك من خلال مختلف الأقساط والاشتراكات المتراكمة لدى شركات التأمين، ومن هنا تبرز الأهمية الاقتصادية للتأمين من خلال مساهمته في الناتج الداخلي الخام عبر استغلال هذه المدخرات وتوجيهها نحو استثمارات تحقق الازدهار والتنمية الاقتصادية، ولهذا فهو يؤثر إيجابيا في العديد من المتغيرات الاقتصادية، والمتمثلة في حماية وسائل الإنتاج المستعملة والمنشئات الاقتصادية الحساسة، ونظرا لطبيعة وخصوصية الاقتصاد الجزائري والذي يعتمد وبشكل كبير على عائدات المحروقات التي تشكل حصة الأسد منه، لهذا سنقوم في بحثنا باستبدال معدل النمو الإجمالي بمعدل النمو خارج قطاع المحروقات، لنتمكن من معرفة المساهمة والأثر الفعلي لقطاع التأمين في تحقيق وتطوير معدلات النمو في الجزائر، وعلى ضوء ما تقدم وبناءا على ما سبق ذكره يمكن طرح التساؤل التالي:

ما هو أثر الطلب التأميني على النمو خارج قطاع المحروقات في الجزائر؟

كما يمكن أن يندرج تحت هذا التساؤل الرئيسي، عدة أسئلة فرعية نجملها فيما يلي:

- ما هي طبيعة الطلب على التأمين في الجزائر؟
- كيف فسرت المدارس الفكرية موضوع النمو الاقتصادي؟
- ما هي وضعية سوق التأمينات في الجزائر؟
- ما هو أثر الطلب التأميني في تطور النمو خارج قطاع المحروقات في الجزائر في الفترة 1980-2015؟

2. الفرضيات:

الفرضية الرئيسية:

❖ يؤثر الطلب التأميني في الجزائر على النمو خارج المحروقات تأثيرا إيجابيا.

الفرضيات الفرعية:

✓ يعد التأمين الإجباري السمة الغالبة لإجمالي الطلب على خدمات التأمين في الجزائري؛

✓ يوجد اختلاف جوهري بين مختلف المدارس الفكرية في تفسير النمو الاقتصادي؛

✓ يعاني سوق التأمين في الجزائر من ضعف في الأداء الاقتصادي، لكونه لا يعد سوق ناميا بالدرجة الكافية والمطلوبة خاصة في بعض الفروع؛

✓ لا توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 05% بين الطلب التأميني ومعدلات النمو خارج المحروقات في الجزائر في الفترة 1980-2015.

3. أهمية الدراسة:

يعتبر مجال التأمين في الجزائر من المجالات الخصبة من حيث البحث، وخاصة إذا ما اقترن بالنمذجة القياسية، من خلال دراسة رياضية كمية في محاولة لبناء نموذج اقتصادي ، بحيث نبين علميا وعمليا أهم العناصر المؤثرة في حجم سوق التأمينات، وأيضا معرفة درجة التأثير وتبين العلاقة الموجودة مع معدلات النمو خارج قطاع المحروقات، والذي يعتبر من المؤشرات الأكثر دلالة، خاصة في حالة الجزائر والتي تعتمد بشكل كبير على الجباية البترولية التي تشكل مجمل إيرادات الدولة.

4. أهداف الدراسة:

تهدف هاته الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف هي:

- إبراز المحطات الأساسية والتاريخية للسوق التأمين في الجزائر؛
- تحليل النشاط التقني لسوق التأمين الجزائري عبر مجموعة من المؤشرات الإقتصادية؛
- إيضاح موقع ومكانة سوق التامين الجزائري على الصعيدين العربي والدولي؛
- إيجاد العلاقة السببية بين نمو الأقساط التأمينية وتطور النمو خارج قطاع المحروقات في الجزائر للفترة 1980-2015.

5. أسباب اختيار الموضوع:

إن مبررات اختيار هذا الموضوع تنبع من عدة اعتبارات علمية وذاتية حيث تركزت الاعتبارات العلمية لهذه الدراسة في كونها تعالج موضوعا حيويا.

أما بخصوص الاعتبارات الذاتية لتناول مثل هذا الموضوع، فهو أولا يعتبر امتداد للتخصص الذي انتهجته في مرحلة الماجستير، وثانيا هي نابعة من إحساسنا بضرورة دفع وتنمية قطاع التأمينات نظرا للفوائض المالية التي يتمتع بها هذا القطاع، وتفعيل الديناميكية فيه، من خلال أفكار تضاف للمخزون الفكري والعلمي للقارئ، خاصة في ظل نقص البحث في مجال التأمينات مقارنة بالقطاع المصرفي.

6. منهجية الدراسة:

قصد دراسة ومعالجة الموضوع إعتمدنا في هاته الدراسة على مجموعة من المناهج هي:

- **المنهج الوصفي التحليلي:** الذي يفيد سرد الأفكار فيما يتعلق بمفهوم التأمين، أنواعه وأشكاله، ولإبراز أثر التدفقات المالية والاستثمارات الممولة من قطاع التأمين على معدلات النمو خارج قطاع المحروقات في الجزائر؛
- **المنهج التاريخي:** عرض التطور التاريخي لقطاع التأمين عموما والجزائري خصوصا، وإظهار بعض المحطات فيما يتعلق بهذا الموضوع؛
- **المنهج الإحصائي:** في الفصل التطبيقي باللجوء إلى أدوات القياس الاقتصادي من أجل قياس العلاقة بين المتغيرات المدروسة ومحاولة بناء النموذج الأنسب للدارسة.

7. حدود الدراسة:

تستدعي أي دراسة علمية لهذا الموضوع التقيد بما يلي:

- **الإطار الموضوعي:** فالجزء النظري سيتم الحديث فيه عن الأدبيات التي تناولت موضوع التأمين، والنظريات التي بحثت في موضوع النمو الاقتصادي بصفة عامة، وقد تم الاستغناء عن التأمينات الاجتماعية كونها ذات طابع اجتماعي تسير من طرف الدولة.
- **الإطار المكاني:** تقيدنا في هذا الإطار بمكان الدراسة وهو سوق التأمين في الجزائر، أما الجزء التطبيقي فقد خصص لدراسة الطلب على التأمين التجاري في الجزائر وتحليل العلاقة بين قطاع التأمين والنمو خارج قطاع المحروقات.
- **الإطار الزمني:** تم استعمال المعطيات والبيانات المتاحة حول قطاع التأمين من سنة 1980 وحتى سنة 2015.

8. الدراسات السابقة:

- هند سعيد ابراهيم، **محددات نشاط التأمين وإعادة التأمين في المملكة العربية السعودية الفترة من 1996-2007**، رسالة دكتوراه في الاقتصاد، جامعة الملك عبد العزيز، السعودية، 2009.

أبرزت هذه الدراسة النقاط التي تتعلق بأهم المؤثرات الاقتصادية على سوق التأمين وإعادة التأمين والتقلبات الاقتصادية المرهونة بالظروف العالمية المحيطة وكيفية معالجتها وتفادي الأضرار بأقل الخسائر الممكنة. ومحاولة عرض أهم الشركات التأمينية في المملكة العربية السعودية وأجريت دراسة تقديرية إحصائية عن شركة التعاونية للتأمين كنموذج مثالي، وتعرضت كذلك لبعض المواضيع

المتعلقة بالنشاط والتي يمكن أن تحدث تغيرا وتترك أثرا واضحا مثل تحليل الطلب والعرض للخدمة التأمينية، وتعرضت الدراسة لدور شركات التأمين في الاقتصاد السعودي وعلاقتها بالادخار، الاستثمار وميزان المدفوعات، من خلال توضيح أوجه استثمارات شركات التأمين وانعكاساتها على الاقتصاد السعودي، وتسليط الضوء على أثر الاستثمارات على سوق الأوراق المالية ومعرفة أهم المتغيرات الاقتصادية المحلية والدولية، وتأثيرها على أداء شركات التأمين المحلية وأخير دراسة تقدير دالة الطلب والمحددات المؤثرة في المتغيرات الاقتصادية.

وتوصلت الدراسة بصفة عامة إلى كون مساهمة شركات التأمين في الناتج المحلي قليلة نسيبا مقارنة بالشركات التأمينية في الدول المتقدمة، مع تأكيد الباحث على إمكانية زيادة دور هذه الشركات في الاقتصاد السعودي، من خلال تحسين أدائها وتدريب الكوادر البشرية وتوفير البيئة الاقتصادية المناسبة.

- Mouhamad bin Abdulhamid, **Determinants of corporate demand for islamic and conventional insurance in Malaysia,** A thesis for the degree of Doctor of Philosophy in Islamic Banking and Finance, International Islamic University, Malaysia, 2009.

وهي دراسة مقدمة من الباحث محمد بن عبد الحميد وكانت بعنوان "**محددات طلب الشركات على التأمين الإسلامي و التقليدي في ماليزيا**"، أطروحة لنيل شهادة دكتوراه فلسفة في المالية والصيرفة الإسلامية، الجامعة العالمية الإسلامية، ماليزيا، 2008.

أشارت هذه الدراسة إلى أن التأمين يساعد المدراء في التخفيف من مخاطر الشركة كالإفلاس إثر حدوث خسائر كبيرة، وذلك أن حقل التأمين الإسلامي العام بماليزيا شهد نموا سريعا خلال السنوات الستة الأخيرة، حيث زاد الإقبال على منتجات التأمين الإسلامي العام بشكل مستمر بدليل ارتفاع نسبة أرباحها، كما سجل حقل التأمين التقليدي نموا إيجابيا عام 2005، مدعما بالنمو السريع في مجال التأمين عامة، إضافة إلى ذلك فإن أكثر من 50٪ من إجمالي الأرباح كانت من شركات التأمين الإسلامي والتقليدي في ماليزيا.

وبينت الدراسة وجود خلاف بين ما يترتب عليه بين النظرية المالية الحديثة لنموذج أسعار الموجودات الرأسمالية (CAPM)، والتي أثبتت أن أي تغيير يحدث في المخاطر التي تتوّقعها أي شركة من الشركات لا يؤثر بالضرورة على قيمة تلك الشركة، وبين الاتجاه الفعلي للشركات الماليزية فيما يخص الإقبال على التأمين الإسلامي والتقليدي، علاوة على ذلك، فإنه رغم تعدد المقالات النظرية والتجريبية التي تبحث في مدى إقبال السوق التجاري على التأمين التقليدي، لم تكن هناك دراسات مماثلة

لمعرفة مدى الإقبال على التأمين الإسلامي أو ما يعرف في ماليزيا بِالتكافل. وتكمن أهمية هذا البحث في أنه من أولى المحاولات لتقصي محددات الإقبال التجاري على كل من التأمين الإسلامي أو التكافل والتأمين التقليدي على الممتلكات ذات المخاطر للشركات غير المالية باستخدام بيانات اللوحة الرئيسة للشركات العمومية المدرجة في البورصة. إلى جانب ذلك، فإن بيانات هذه الدراسة تشير إلى المنظور العام للإقبال نحو التأمين في ماليزيا.

وقام الباحث بدراسة العوامل المتمثلة في الاستثمار، الفعالية، فرص النمو، وتكاليف الإفلاس المتوقع، والضرائب، الملكية الإدارية، حجم الشركة، نظام المحيط من أجل تعيين محددات الإقبال التجاري على التأمين الإسلامي والتقليدي في ماليزيا.

وشملت الدراسة البيانات خلال الفترة ما بين عام 2002–2006 م، واستخدم البحث ثلاثة نماذج لجدول تقدير البيانات وهي: GLS_1 معدومة الأثر، و GLS_2 ذات الآثار الثابتة، وGLS_3 ذات الآثار العشوائية. وقد أشارت النتائج بشكلٍ واضح إلى المواصفات الخيارية لنموذج GLS_1 الآثار الثابتة التي تعين على التحكم في التغييرات غير الملحوظة، كما توصل البحث إلى أن الفعالية، فرص النمو، تكاليف الإفلاس المتوقع، الضرائب، الملكية الإدارية، وحجم الشركة تلعب دورا هاما في تحديد الإقبال التجاري تجاه التأمين الإسلامي والتقليدي في ماليزيا، وبذلك تتطابق هذه النتائج مع بيانات الدراسة حول الإقبال التجاري نحو التأمين الإسلامي والتقليدي لتمثل المنظور الشامل لنموذج هذا الإقبال في ماليزيا بشكل عام.

- بلال ميلاخسو، **أثر التأمينات على النمو الإقتصادي في الجزائر للفترة 1990–2010**، أطروحة دكتوراه الطور الثالث في العلوم الإقتصادية، جامعة باتنة، 2016.

حاول الباحث من خلال الدراسة أوضح أن التأمين يشجع على الاستثمار وبالتالي النمو الإقتصادي، كما يخلق فرص العمل بصفة مباشرة وغير مباشرة والعمل على منح الأمان للمتعاملين الإقتصادين عبر تخفيض الأخطار الممكنة التحقق، وتندرج هذه الدارسة في إطار إيجاد علاقة سببية بين التأمين والنمو الاقتصادي وهل يؤثر التأمين على النمو الاقتصادي أم أن النمو الاقتصادي هو الذي يؤثر في التأمين أم ان هناك تأثير متبادل بينهما والأهم من ذلك دراسة قوة هاته العلاقة، حيث أشار إلى ضعف سوق التأمينات الجزائري وذلك من خلال غرضه لجملة من المؤشرات، وفي الجانب التطبيقي قامت الدراسة باختبار أثر التأمينات في النمو الاقتصادي في الجزائر للفترة 1990–2010، حيث أوضحت النتائج الإحصائية باستخدام النماذج القياسية إلى أنه لا توجد علاقة سببية طويلة الأجل

ولا قصيرة الأجل بين المتغير المستقل والمتغير التابع وهذا ما يوضح غياب أثر النمو الاقتصادي على سوق التأمينات الجزائري.

- طارق قندوز ، **تحليل القدرة التنافسية لقطاع التأمين الجزائري –دراسة على ضوء مؤشري الكثافة والاختراق لعينة من المؤسسات الجزائرية**، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم التجارية، جامعة الجزائر –3–، الجزائر، 2014.

حاول الباحث من خلال هاته الدراسة التعرض لنشأة نشاط الصناعة التأمينية بالجزائر، والتطورات التاريخية الهامة التي مرّ بها، من خلال مجموعة من القوانين والتشريعات واللوائح التنظيمية، منذ الاحتلال إلى الاستقلال إلى غاية التحرير والانفتاح على المتعامل الأجنبي، إلى صدور القانون 04/06 لسنة 2006 المتمّم والمعدّل للأمر 07/95 الخاص بالتأمينات، بالإضافة إلى القرارات والمراسيم والأوامر التي جاءت بعده، والمتصلة بتحديد الفروع والشبكات التجارية والتعويضات، ضف إلى ذلك إلقاء الضوء على المجاميع المنتجة لوثائق الضمان المسوقة لعقود الحماية (شركات التأمين وإعادة التأمين) الناشطة بالسوق الوطني للتأمينات، وواقع ظروف عملها، إذ يعد التأمين أحد الركائز الرئيسية للاقتصاد الوطني، وقد شهد قطاع التأمين الجزائري عدة إصلاحات يمكن تمييزها بإيجاز وتلخيصها في المراحل الرئيسة.

وتوصلت الدراسة بصفة عامة إلى إعطاء تفسيرات موضوعية لهشاشة تنافسية القطاع التأميني في الجزائر قياسا بنظائره في السوق الدولي وذلك بإستخدام معياري الكثافة والإختراق.

- خالد لكاص، **نظام التأمينات بين العائد والحماية دراسة حالة الجزائر**، أطروحة دكتوراه علوم في العلوم الإقتصادية، جامعة الجزائر–3– ، الجزائر، 2012.

أبرزت هذه الدراسة الدور الاقتصادي لقطاع التأمين كوسيلة ادخار في تمويل المشاريع التنموية وتطور محيط التأمين في الجزائر، وكذا أثر الإصلاحات الاقتصادية على قطاع التأمين في الجزائر، وفيها تطرق إلى بعض القيود التي تقف دون تطور هذا القطاع كطول مدة تسوية المتضررين والنظرة السيئة للفرد للتأمين خاصة من الناحية الدينية، حيث أن أفراد المجتمع يعرضون عن خدمة التأمين ليس بجهلهم أو للإستغنائهم عن خدمة التأمين أو تيقنهم لعد التعرض للخطر بل لعدم توافق هاته الخدمة مع عقيدتهم خاصة في حالة التأمين التجاري، أما فيما يخص قطاع التأمينات لقد بينت الدراسة إنتاج التأمين ومقارنته بحجم التعويضات المسجلة في الفترة 1997–2008 بالجزائر، أن

مبدأ تعظيم العوائد لدى شركات التأمين غلب على مبدأ حماية حملة الوثائق التأمينية من الأخطار المتوقعة.

وتوصلت الدراسة بصفة عامة إلى كون مساهمة شركات التأمين في الناتج المحلي قليلة نسيبا مقارنة بالشركات التأمينية في الدول المتقدمة حيث لم تتعدى 0,64%، كما تم التوصل من خلال تقدير بعض النماذج القياسية لتفسير العلاقة بين التأمين ومحددات التنمية الاقتصادية في الجزائر توصل إلى وجود علاقة طردية بين أقساط التأمين ونصيب الفرد من الناتج الداخلي الخام، مع عدم توصل إلى نموذج يفسر هذه العلاقة بسبب وجود ارتباط ذاتي بين الأخطاء في كل النماذج المقدمة خلال هاته الدراسة بسبب قصر سلسلة المشاهدات 12 مشاهدة فقط.

9. مساهمة الدراسة:

إن المواضيع والدراسات السابقة التي تناولت موضوع الطلب التأميني قليلة عموما، بالأخص منها تلك التي ربطته بالدراسات القياسية، وعليه بالإضافة إلى محاولة تدارك بعض الجوانب التي لم تعالج بشكل أو بأخر في الدارسات السابقة، فإن مساهمة هذه الدارسة تتجلى من عدة نواحي:

- **الناحية الموضوعية:** ارتبطت أغلب الدراسة السابقة في ربط موضوع التأمين إما بالنمو الاقتصادي بشكل عام، أو التنمية الاقتصادية بشكل خاصة، في حين اختصت دراستنا في البحث عن أثر الطلب التأميني على النمو خارج قطاع المحروقات والذي يعتبر المؤشر الأكثر دلالة في الجزائر؛
- **الناحية الزمنية:** فترة الدراسة التي تم معالجة الموضوع فيها تختلف من حيث الطول والأهمية النسبية، وذلك أن الفترة الزمنية في دراستنا أطول بالمقارنة مع الدراسة السابقة، بسلسلة تعددت 30 مشاهدة هذا من جهة، ومن جهة ثانية الفترة المعالجة (1980-2015) التي تخللتها أهم المحطات المحورية والإصلاحات الاقتصادية التي عرفها سوق التأمين، على غرار القانونين 95/07، و06/04؛
- **الناحية المنهجية:** تم استخدام أسلوب النماذج الديناميكية (VAR)، بعكس الدراسات السابقة التي لم تستخدم سوى النماذج القياسية الهيكلية، أو النماذج الإحصائية البسيطة.

10. صعوبات الدراسة:

تكمن أهم صعوبات التي واجهناها عند إعداد الدراسة في قلة المعطيات الرسمية مع تضاربها واختلافها باختلاف المصادر والهيئات المصدرة لها، هذا ما خلق لدينا صعوبات في تحديد المعطيات الدقيقة، وارتأينا أن نأخذ بالمعطيات التي رأينا أنها قريبة إلى الدقة وتساعدنا في دراستنا، بالإضافة إلى قلة الدراسات السابقة التي تناولت علاقة الطلب التأميني مع النمو الاقتصادي خارج قطاع المحروقات.

11. تقسيمات الدراسة:

تم تقسيم الدراسة إلى أربعة فصول:

الفصل الأول: بعنوان الإطار العام للتأمين الذي وجدنا أنه أساسي لمعالجة الموضوع، ومن خلال عرض التطور التاريخي وكذا أنواعه، أهميته الاقتصادية، والأركان التي يقوم عليها، وأنواعه المختلفة، وكذا التقنيات المتبعة لتقسيم الأخطار كإعادة التأمين والتأمين المشترك.

الفصل الثاني: بعنوان تطور نظريات النمو الاقتصادي من خلال عرض مختلف المفاهيم المتعلقة بالتنمية الاقتصادية، وكذا طرق قياس النمو وصولا إلى النظريات المفسرة للنمو الاقتصادي انطلاقا من الفكر التقليدي بنوعيه الكلاسيكي والنيوكلاسيكي، وصولا إلى الفكر الحديث من خلال أفكار الكينزيين وكذا نظرية النمو الداخلي.

الفصل الثالث: بعنوان تحليل سوق التأمين في الجزائر، من خلال التطرق لمختلف المراحل التي مر بها، حجمه، مكانته، ومساهمة القطاع في التنمية الاقتصادية بشكل عام، وكذا الإصلاحات الاقتصادية التي عرفها هذا القطاع، كما نتعرض للهيكل التنظيمي لسوق التأمين الجزائري ووضعيته الحالية، لنخلص إلى رهاناته وآفاقه.

الفصل الرابع: تم فيه التعرض إلى مدخل إلى الاقتصاد القياسي وذلك بهدف لاختيار الأداة والأسلوب الأنسب للدراسة، كما سنعمل فيه تحليل أثر قطاع التأمين على معدلات النمو خارج المحروقات في الجزائر، حيث سنسلط الضوء على المساهمة الفعلية لقطاع التأمين في التنمية الاقتصادية عموما، وعلى معدلات النمو خصوصا، وذلك عبر إيجاد وتفسير العلاقة بين نمو الأقساط التأمينية وتطور النمو خارج قطاع المحروقات في الجزائر خلال الفترة 1980-2015.

و تضمنت **الخاتمة العامة** اختبار صحة الفرضيات والنتائج المتوصل إليها، من خلال هذه الدراسة وكذا تقديم بعض الاقتراحات التي نأمل أن تؤخذ بعين الاعتبار من قبل المعنيين على المستويين الأكاديمي والعملي، واختتمت بآفاق للدراسة من أجل البحث والتوسع أكثر في هذا الموضوع.

الفصل الأول:

الإطار العام للتأمين

تمهيد:

إن فكرة التأمين لم تكن وليدة التطور الاقتصادي والعلمي، بل تعود إلى زمن قديم بل ارتبط مع فكرة التعاون، وتطور بتقدم حياة الإنسان إلى أن وصل إلى الصورة التي هو عليها حاليا، فزيادة على اعتباره وسيلة للحماية من الخطر، فهو يؤثر إيجابيا أو سلبيا في العديد من المتغيرات الاقتصادية. والأهم من ذلك كله أنه يعمل على تعبئة المدخرات وتمويل الاقتصاد، كما أن خصوصية الصناعة التأمينية تدعو المهتمين بمؤسسة التأمين إلى ضرورة التعامل بنوع من الحيطة والحذر مع مؤشرات أدائها، لذا لابد من معرفة أهم أسس، ومبادئ وعناصر التأمين.

وعلى هذا الأساس تم تقسيم الفصل كما يلي:

المبحث الأول: **الإطار المفاهيمي للتأمين؛**

المبحث الثاني: **التقسيمات العلمية والعملية التأمين؛**

المبحث الثالث: **الأهمية الاقتصادية والاجتماعية للتأمين.**

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي للتأمين

يتعرض الإنسان منذ وجوده على وجه الأرض لمجموعة عديدة ومتعددة من الأخطار تختلف مسبباتها كما تختلف أثرها ونتائجها، سواء تحققت أم لا ولهذا فهي تبقى سببا لشعوره الدائم بالخوف والبحث الدائم عن توفير سبل الأمان، لذا كان لابد له من التوصل لوسيلة يتمكن من خلالها من التخفيف من آثار هذه الأخطار. وقد اهتدى عبر التطور الزمني إلى الوسيلة الملائمة والتي تمثلت في التأمين، الذي يعتبر وسيلة للتصدي والتخفيف من حدة المخاطر كونه أداة حماية وادخار ووسيلة تعاون مع الآخرين، والذي أصبح في وقتنا الراهن ليس وسيلة تأمين فحسب، بل أصبح واحدا من أهم القطاعات الاقتصادية التي لا تقوم قائمة لأية تنمية حقيقة بدونه اجتماعية كانت أم اقتصادية.

المطلب الأول: نشأة ومفهوم التأمين

أولا: نشأة التأمين

نشأت فكرة التأمين بنشوء فكرة التعاون أو التضامن في تحمل الأخطار التي قد يتعرض لها الأفراد أو الجماعات، وذلك بتوزيع الخسائر التي تلحق بالفرد على الجماعة بالمشاركة فيما بينهم، حيث يذكر التاريخ أن الحضارات القديمة كالصين والهند واليابان وحتى مصر كانت توجد جمعيات لتقديم الإعانات والمساعدات المادية للأسرة التي تفقد عائدها، وهو أول شكل من أشكال التأمين[1].

فعند البابليين ورد في قانون حمورابي وهذا سنة 2250 قبل الميلاد، على أن التجار يتفقون انه في حالة ما إذا فقد أحدهم سفينته فإنه يعوض بأخرى تتحمل الدولة والجمعية ثمن تشيدها، أما إذا كان نتيجة خطأ أو إبحارها إلى مسافات أو مناطق لا تذهب إليها السفن في العادة فلا يحق له المطالبة بالتعويض، وهذا نص يشبه فحواه إلى حد ما عقد التأمين في شكله الحديث[2].

وقد عرف الرومان نوعا بدائيا من التأمين يسمى (القرض البحري) والذي بمقتضاه يقوم المقرض بمنح مالك السفينة أو الشحنة مبلغا من المال مقابل معدل فائدة مرتفع، ويتم الاتفاق بينهما على أنه إذا وصلت السفينة أو الشحنة إلى ميناء الوصول سالمة يحصل المقرض على قيمة القرض والفوائد المرتفعة، ولكن في حالة عدم وصول السفينة أو الشحنة سالمة فيضيع على المقرض قيمة القرض وفوائده.

[1] _ منير عبوي: **إدارة التامين والمخاطر**، دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006، ص 33.

[2] _بهاء بهيج شكري: **التأمين في التطبيق والقانون والقضاء،الجزء الأول، نظام التأمين**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص 38.

كما تجدر الإشارة إلى أن العرب عرفوا التأمين على الممتلكات بقيود مختلفة ففي رحلة الشتاء والصيف كان يتم الاتفاق بين أعضاء القافلة على أن من ينفق (يموت) بعيره يعوض من حصيلة أرباح التجارة الناتجة عن الرحلة، وتتحدد حصيلة كل عضو على أساس ما يتحقق من أرباح أو على قدر مساهمته في الرحلة، ولا شك أن مثل هذا النظام لا يختلف عن نظام التأمين التبادلي أو التعاوني[1].

يعتبر التأمين البحري أقدم أنواع التأمين نظرا لارتباطه المباشر بالنقل البحري والتجارة البحرية، ليس لأن هذه الأخيرة أقدم أنواع التجارة، وإنما لأنها الأكثر تعرضا للخطر، وقد ظهر في العقود القديمة ما يعرف بالقرض البحري وهو العقد الذي يتعهد المقرض بمقتضاه بدفع مبلغ من النقود لمالك السفينة، مقابل توصيل البضاعة أو السفينة سالمة حيث أرادها صاحبها وبمقتضى هذا القرض لا يلتزم مالك السفينة برد القرض في حالة هلاك السفينة.[2] وانتشر القرض البحري بهذه الصورة نتيجة ازدهار التبادل التجاري من جهة وكذا كثرة مخاطر البحر والقرصنة البحرية من جهة أخرى، ورغم المغامرة التي يقوم على أساسها القرض البحري، إلى أن هناك تشابها كبيرا بين القرض البحري والتأمين المعاصر من عدة جوانب هي[3]:

1. تحويل الخطر من صاحب السفينة أو الشحنة إلى المقرض؛

2. تجميع المقرض لعدد كبير من القروض البحرية يعمل على تحقيق قانون الأعداد الكبيرة، الذي يعتبر أساسا علميا صحيحا للتامين؛

3. توافر عناصر القابلية للتأمين مثل احتمالية الخطر ومستقبلية الخطر وكون الخسارة المتوقعة مادية وليست معنوية.

واستمر عقد القرض البحري حتى العصور الوسطى وقد ساعد على ذلك ازدهار التجارة والتبادل الدولي، وقد تطور بعد ذلك إلى الصورة التي يوجد عليها التامين البحري الآن، وذلك بصدور قانون التأمين البحري الانجليزي سنة 1601[4].

وظهر التأمين على الحياة في نفس الوقت الذي ظهر فيه التأمين البحري، حيث تطلب الأمر التأمين على حياة قبطان السفينة والبحارة، وتعتبر وثيقة تأمين الحياة باسم المواطن الانجليزي ويليام

---

[1] _عبد القادر العطير: **التأمين البري في التشريع" دراسة مقارنة"**، دار الثقافة للنشر، عمان، الأردن،2006 ، ص 02.

[2] محمد حسين منصور: **أحكام التأمين**، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2004، ص 11.

[3] _أسامة عزمي وآخرون: **إدارة الخطر والتامين**، الراية للنشر والتوزيع عمان، الأردن، 2007 ،ص 48.

[4] _إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه: **التامين ورياضياته المبادئ النظرية والتطبيقات العملية**، مكتبة الإشعاع للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 1998، ص14.

جيمس والتي صدرت عام 1583م أقدم وثيقة أمكن رصدها للتأمين على الحياة، والذي تأسست له جمعيات سنة 1860 التي بدأت تتطور إلى أن ظهرت شركة نورج بونيون وهي أكبر شركة تأمين إنجليزية[1].

ظهرت أهمية التأمين ضد الحريق بعد حريق لندن الشهير عام 1666 الذي دمر 85% من مباني المدينة، الأمر الذي أدى إلى زيادة الاهتمام بخطر الحريق فقد تأسست جمعيات تعاونية للتأمين على المباني ضد خطر الحريق ثم أنشئت شركات تأمين متخصصة للتأمين ضد هذا الخطر في انجلترا لينتشر بعد ذلك في ألمانيا وفرنسا والولايات المتحدة[2].

وقد تطور هذا النوع من التأمين بعد ذلك ليصبح في صورة علاقة تعاقدية بين رجال المال وملاك السفن، ولعل هيئة لويدز* التي تولت تطوير التأمين البحري منذ أكثر من 250 سنة هو الصورة الواضحة والمحددة في نشأة النشاط التأميني الحديث، حيث تطور نشاط التأمين من خلال هذه الهيئة ليشمل كافة عمليات التأمين، مقابل العديد من المخاطر المؤكدة. ولم تظهر شركة التأمين على الحياة في انجلترا إلا في سنة 1699 أي بعد الإنتهاء من إعداد قوائم الوفيات في بريطانيا سنة 1694 الذي مكن من إجراء الحسابات الاكتوارية التي تمكن من إعمال الأعداد الكبيرة.

وظهرت بعد ذلك أنواع أخرى من التأمين منذ أواخر القرن الثامن عشر إبان الثورة الصناعية وتأثر النشاط الصناعي باستخدام البخار والآلات البخارية الضخمة وما اتبع ذلك من إنشاء المصانع الكبيرة المجهزة بالات ومعدات كان لها اثر على زيادة حجم الأخطار الموجودة واتبع ذلك ظهور أخطار جديدة لم تكن معروفة من قبل، حيث بدأت شركات التأمين المساهمة في الظهور بعد أن كانت الجمعية التعاونية هي الأساس، وظهر التأمين الصناعي ثم تبعه التأمين الاجتماعي،كما بدأت تأمينات الحوادث الشخصية في الظهور وازدادت أهميتها باختراع القطارات والسيارات والطائرات[3].

في بداية القرن العشرين بدا الاهتمام بتأمين وسائل النقل نفسها من أخطار التصادم والسرقة والحريق، فظهر تأمين السيارات وتبعه تأمين الطيران وتأمين ضد نفوق الماشية وأخيرا وليس أخرا التأمينات الهندسية.

---

[1] _أسامة عزمي وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص85.

[2] _حربي محمد عريقات وآخرون، **إدارة الخطر بين النظرية والتطبيق**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص 35،34.

* _**لويدز:** تعد هيئة تأمين بالاكتتاب، وهي أشهر هيئات التأمين التجاري التي تهدف إلى الربح كما تزاول جميع أنواع التأمين عدا تأمينات الحياة، وتتكون هيئة لويدز من مجموعة من الأفراد ينتمون إلى هيئة أو جماعة تشرف على اختيارهم وتراقب أعمالهم، وهي لا تقوم بأي نشاط تأميني بل يقوم بالنشاط الأفراد عن طريق وكيل أو سمسار على مسؤولياتهم الخاصة، من أشهر هذه الهيئات جماعة اللويدز بلندن.

[3] _عبد الهادي السيد وآخرون، **عقد التامين حقيقته مشروعة – دراسة مقارنة** ،، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان 2003، ص 28.

وبالنسبة للتأمين الاجتماعي فقد ظهر بهدف حماية الطبقة العاملة من أخطار الوفاة والعجز والشيخوخة والمرض وإصابات العمل والبطالة والتي كانت تؤدي إلى انقطاع دخل العامل، وتقوم فكرة التأمين على أساس أن الأخطار التي تعتبر بالنسبة للفرد الواحد محتملة الوقوع فهي بالنسبة للمجموعة الكبيرة شبه مؤكدة الوقوع، من هنا فان للتأمين خاصيتان رئيسيتان هما:

1.تحويل الخطر من الفرد إلى المجموعة .

2.توزيع الخسائر على جميع أعضاء تلك المجموعة.

ثانيا: مفهوم التأمين

قبل التطرق إلى تعريف التامين يجب علينا أولا الإشارة إلى أحد أهم الأسباب التي تدفعنا للقيام به، وهو عنصر الخطر والذي يعرف بأنه: "الخسارة المادية المحتملة والخسارة المعنوية التي يمكن قياسها نتيجة لوقوع حادث معين مع الأخذ بعين الاعتبار جميع العوامل المساعدة لوقوع الخسارة[1]"؛ ويعد الخطر أهم الأسباب أو المرجعية الحقيقة وراء وجود التأمين.

وكجل المصطلحات أو التسميات الاقتصادية لا يمكن في واقع الأمر إعطاء تعريف واحد وشامل للتأمين، وهذا نظرا لاختلاف مدلولاته وتباين مفاهيمه وتفرع معانيه من جهة، وكذا لتعدد الجوانب التي ينظر منها إليه من جهة أخرى، لذا تعددت تعريفاته ومنها ما يلي:

1. التعريف اللغوي: التأمين في اللغة العربية مشتق من الأمن وطمأنينة النفس، وزوال الخوف، أو بعبارة أخرى التأمين يعني: الضمان والقدرة على درء الأخطار[2]؛ فالتأمين مأخوذ من الأمن، والأمن يعني الطمأنينة وعدم الخوف، ومن ثم أطلق على هذا النوع من العقود التي بسببها يطمئن الإنسان على نفسه وأهله وممتلكاته من عوارض الحياة وأخطارها[3].

2. التعريف الاصطلاحي: يعني الاتفاق الذي تتحمل بموجبه شركة التأمين مسؤولية تغطية الأخطار المتفق عليها في العقد، مقابل دفعات يسددها المتعاقدون معها (الشركة) تمثل أقساط التأمين[4]؛ وقد عرفته لجنة مصطلحات التأمين بمؤسسة الخطر والتأمين الأمريكية بأنه: "هو تجميع للخسائر العرضية عن طريق تحويل هذه الأخطار إلى المؤمنين (شركات التأمين)، والذين يوافقون على تعويض

---

[1]_سمير عبد المجيد رضوان: **المشتقات المالية**، دار النشر للجامعات، مصر، 2005، ص 51.

[2]_حمد جودت ناصر: **إدارة أعمال التأمين بين النظرية والتطبيق**، دار المجدلاوي للنشر، عمان، الأردن، 1998، ص 15.

[3]_ يوسف بن عبد الله الشبيلي: **التأمين التكافلي من خلال الوقف**، ملتقى **التأمين التعاوني**، الهيئة الإسلامية العلمية للاقتصاد والتمويل، الرياض، السعودية، 2009، ص 04.

[4]_سليمان بن دريع العازمي: **التامين التعاوني معوقاته واستشراف مستقبله**، ملتقى **التامين التعاوني**، الهيئة الإسلامية العلمية للاقتصاد والتمويل، الرياض، السعودية، 2009، ص09.

المؤمن لهم عن هذه الخسائر، أو توفير مزايا مالية أخرى في حالة وقوعها، أوتقديم خدمات متعلقة بالخطر[1].

ويختلف التعريف الاصطلاحي باختلاف المدرسة والمنطلق والإطار التنظيمي أو الفني أو الهدف من التأمين، فنميز من هذا الاتجاه أربع توجهات وتصورات لتعريف التأمين:

أ- **التعريف الاقتصادي:** يمكن تعريف التأمين من الناحية الاقتصادية بأنه: "أداة لتقليل الخطر الذي يواجه الفرد عن طريق تجميع عدد كافي من الوحدات المتعرضة لنفس الخطر، كالسيارة، والمنزل، والمستودع..الخ، لجعل الخسارة التي يتعرض لها كل الفرد قابلة للتوقع بصفة جماعية ومن ثم يمكن لكل صاحب وحدة الاشتراك بنصيب منسوب إلى ذلك الخطر".[2]

ب- التعريف القانوني: قدم فقهاء القانون العديد من التعاريف في ما يخص موضوع التأمين وعقوده ولعل أهمهم **هيمار Hemard** والذي يعرفه بأنه: "عملية يتعهد بموجبها طرف هو المؤمن له بدفع قسط التأمين لطرف آخر هو المؤمن، الذي يلتزم بأن يدفع للمؤمن له مبلغ التأمين في حالة تحقق الخطر المؤمن منه ويقوم المؤمن الذي يتحمل مسؤولية مجموعة من الأخطار بإجراء المقاصة عليها طبقا لقوانين الإحصاء"[3]، وعرفه الفرنسي **بلانيول Planiol** "هو عقد بين المؤمن والمؤمن له يتعهد فيه الطرف الأول بتعويض الطرف الثاني مقابل دفع الأخير لقسط التأمين عن الأضرار والخسائر المغطاة بموجب عقد أو وثيقة التأمين"[4]، ولقد أعطى المشرع الجزائري تعريف للتأمين، وفي هذا الصدد نصت **المادة 619** من القانون المدني الجزائري على: "أن التأمين عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغ من المال أو أي عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين في العقد، وذلك مقابل قسط أو أي دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن"[5].

ج- التأمين الفني (التقني): ليس للتأمين علاقة قانونية بين المؤمن والمؤمّن له فحسب، بل هو أيضا عملية تقوم على أسس فنية وتقنية، وهي تنظيم التعاون بين المؤمن لهم من طرف المؤمن الذي

---

[1] _جورج ريجدا: **إدارة الخطر والتامين**، ترجمة إبراهيم محمد مهدي، دار المريخ للنشر،الرياض، السعودية، 2006، ص 51.

[2] _ عز الدين فلاح: **التأمين مبادئه وأنواعه**، دار أسامة للنشر، عمان، الأردن، 2007، ص 14.

[3] _Axelle ASTEGIANO: **Les assurances et les titres (variation sur le thème de la complexité des relatins contractuelles)**, Tome 6, Déferions, France, 2004, P 02.

[4] _ابراهيم ابو النجا: **التأمين في القانون الجزائري**، ط3، ديوان المطبوعات الجامعية، بدون سنة نشر، الجزائر، ص 55.

[5] _ جديدي معراج: **مدخل لدراسة قانون التأمينات الجزائري**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط5، 2007، ص 12.

يعتمد في ذلك على حساب الاحتمالات وقانون الأعداد الكبيرة وعلى إجراء المقاصة بين الأخطار، وقد يلجأ في هذا التنظيم إلى فنيات أخرى وهي إعادة التأمين المشترك.

د- التأمين حسب الكتاب المتخصصين: يمكن أن ندرج عدة تعريفات لأهم المتخصصين في مجال التأمين في مايلي:

حسب الباحثين **اندريه وموريس Maurice et André** "التأمين هو عملية بمقتضاها يتعهد طرف يسمى المؤمن تجاه طرف آخر يسمى المؤمن له مقابل قسط يدفعه هذا الأخير له بأن يعوضه عن الخسارة التي لحقت به في حالة تحقيق الخطر"[1].

أما **جيرار Girar** فقد عرف التأمين "بأنه عبارة عن عمليه تستند إلى عقد احتمالي من عقود الغرر بحيث يكون كلا الطرفين ملزمين بتنفيذ التزامهما، بحيث يضمن لشخص معين مهدد بوقوع خطر معين المقابل الكامل للضرر الفعلي الذي يسببه هذا الخطر له"[2].

في حين ترى **لامبرت Lambert** أن التأمين "هو العملية التي بمقتضاها ينظم المؤمن عددا كبيرا من المؤمن لهم المعرضين لأخطار معينة وذلك بالتعاون بينهم، ويقوم بتعويض الذين تحقق لديهم الخطر عن طريق الأقساط المجمعة"[3].

ويرى **سليمان بن إبراهيم بن ثنيان** بأن التأمين "هو عملية فنية تزاولها هيئات منظمة مهمتها جمع أكبر عدد ممكن من الأخطار المتشابهة وتحمل تبعتها عن طريق المقاصة بينها وفقا لقوانين الإحصاء، ومن مقتضى ذلك حصول المؤمن لهم حالة تحقق الخطر المؤمن عليه على عوض مالي يدفعه المؤمن، في مقابل وفاء الأول بالأقساط المتفق عليها في وثيقة التأمين"[4].

ومما سبق يمكن استنتاج تعريف شامل للتأمين على أنه" بأن التأمين هو عقد بمقتضاه يدفع بموجبه المؤمن لهم مبلغ من المال يسمى قسط أو أقساط التأمين لصالح المؤمن وهو الشخص أو الجهة التي تتولى تغطية الخطر أو مجموعة الأخطار المتوقعة الحدوث، وهذه الأقساط تكون متناسبة طرديا مع مجموعة الأخطار التي يراد تغطيها والتي وإن حدثت فإن القاعدة التعويضية فيها تكون على أساس قيمة الأقساط المدفوعة عند الاكتتاب مضافا إليها قيمة الأضرار الحقيقية واستثناء القيم التي بقيت على حالها، وفي جميع الحالات قيمة التعويضات يجب أن لا تتعدى القيمة المصرح بها والمراد تغطيها في البداية".

---

[1] _Maurice PICARD et André BESSON: **Les assurances terrestres**, LGDJ, Paris, France, 1982, P 04.

[2] _ Michel PERSLIER: **Les métiers de l'assurance,** les éditions d'organisation, Paris, France, 1997, P 10.

[3] _Yvonne LAMBERT:**Droit des assurances**, Dalloz, Paris, France ,2001, P 38.

[4] _سليمان بن إبراهيم بن ثنيان: **التأمين وأحكامه**، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، 2003، ص 38.

المطلب الثاني: الأسس العامة للتأمين

هناك اختلاف في تحديد أسس التأمين، فمنهم من يركز على الأساس الاقتصادي والأخر على الأساس القانوني، ومنهم من يرى أنه أساس فني، وهي:

أولا: الأساس الاقتصادي للتأمين

يعتمد بالأخص على نظريتين إلا أنهم اختلفوا حول معيار تحديد هذا الأساس فمنهم من يرجعها إلى فكرة الحاجة والبعض الآخر يرجعها إلى فكرة الضمان.

1. نظرية التأمين والحاجة: يركز أصحاب هذه الفكرة بأن التأمين هو ناتج عن الحاجة للحماية والأمن، وذلك أنّ أي خطر يحتمل الوقوع في المستقبل يدفع الإنسان إلى حماية نفسه وممتلكاته من هذا الخطر. فهاته النظرية تمتاز بكونها تفسر كافة أنواع التأمين من الأضرار حيث توجد الحاجة للحماية من خطر معين، كما أنها تفسر غالبية أنواع التأمين لكن يؤخذ عليها أنها غير مانعة وغير جامعة. غير مانعة لأنها لا تمنع دخول أنظمة أخرى في نطاقها غير التأمين، وغير جامعة لأنها لا تحيط بكل أنواع التأمين حيث توجد بعض أنواع التأمين لا ينطبق عليها معيار الحاجة الذي بنيت عليه هذه النظرية[1].

2. نظرية التأمين والضمان: يعتمد أصحاب هذه النظرية على أنّ الخطر يسبب للإنسان حالة عدم ضمان اقتصادية تتمثل في تحديد المركز المالي والاقتصادي والتأمين هو الذي يحقق من الناحية المادية ضمان لهذا المركز الاقتصادي المهدد. ويؤخذ على هذه النظرية أنها لا تتصدى لبيان أساس التأمين، ذلك أن معيار الضمان التي تقوم عليه هاته النظرية ليس إلا نتيجة من النتائج التي يترتب على التأمين بعد إبرامه، ومن ثم لا تصلح أساسا له، زيادة عن ذلك فإن الضمان لا يقتصر على التأمين فقط حيث تحقق أنظمة أخرى للأفراد هاته الخاصية دون أن يطلق عليها صفة التأمين[2].

ثانيا: الأساس القانوني للتأمين

يرى أنصار هذا المذهب أي أساس التأمين قانوني محظ (فقط) لكن اختلفوا في كيفية تحديد معيار أو العنصر الذي يعتمد عليه، فالبعض يرى أن الخطر هو المعيار القانوني المحدد للتأمين الذي ينتج عنه الضرر الذي يسببه الضرر، بينما يرى طرف آخر بأن التعويض أي مبلغ التأمين الذي يدفعه المؤمن للمؤمن له. وهو المعيار القانوني للتأمين.

[1]_Yvonne LAMBERT, Op.Cit., P 35.

[2]_عبد القادر عطير، مرجع سبق ذكره، ص 79.

1. **نظرية التأمين والضرر:** يرى هذا الاتجاه أن التأمين لابد أن يستهدف إصلاح ضرر محتمل، إذ أن التأمين هو نظام الحماية من أخطار محتملة الوقوع في المستقبل، وهو لا يحقق هاته الحماية إلا إذا كان الهدف منه إصلاح الضرر الذي يسببه الخطر ويصيب ذمة الإنسان المالية، وعلى ذلك فإن الضرر هو أساس التأمين.

ونلاحظ بأن هذا المعيار لا يصلح أساسا لكافة أنواع التأمين على الرغم من أن أنصار هذه النظرية يؤكدون على وجود عنصر الضرر فيها.

2. **نظرية التأمين والتعويض:** يرى أنصار النظرية أن أساس التأمين ليس الضرر في حد ذاته، وإنما الهدف من التأمين هو التعويض، أي مبلغ التأمين الذي يدفعه المؤمن للمؤمن له عند وقوع الخطر، لأن هذا التعويض يوجد في كافة أنواع التأمين عكس الخطر الذي ينعدم في بعض أنواع التامين[1].

ويؤخذ على هذه النظرية بأنها لا تتفق مع الطبيعة الحقيقية لعملية التأمين وهي حماية الإنسان من الخطر والأسس الفنية التي تقوم عليها.

3. **نظرية التأمين والاتفاق:** ويرى أصحاب هذا الاتجاه أنه يتم الاتفاق بين المؤمن والمؤمن له على أن يلتزم المؤمن في حالة تحقق الخطر دفع مبلغ نقدي يسمى مبلغ التأمين وهذا التأمين ليست له صفة التعويضية –إنعدام الصفة التعويضية لأن المؤمن له يستحق مبلغ التأمين المتفق عليه دون الحاجة إلى إثبات ضرر أو إصابة، ويختص الاتجاه بدرجة أولى بتأمينات الأشخاص[2].

كما أن للمؤمن له أن يجمع بين مبلغ التأمين المستحق من المؤمن والتعويض ممن تسبب في الضرر، فالمؤمن هنا لا يحل محل المؤمن له.

ثالثا: الأساس الفني للتأمين

يرى الباحثون الذين سلكوا هذا الاتجاه تأسيس التأمين وفق أسس فنية، وذلك بإحداث عملية تعاون يقوم بها المؤمن بتنظيمها وذلك بتجميع المخاطر التي يتعرض لها وإجراء المقاصة وفق قوانين الإحصاء، غير أنهم انقسموا إلى فريق النادي بحلول التعاون المنظم على أساس سبيل التبادل، وفريق ينادي بنظرية التأمين كمشروع منظم.

[1]_جديدي معراج، مرجع سبق ذكره، ص 113.

[2]_أسامة عزمي سلام وشقيري نوري موسى: **إدارة الخطر والتأمين**، دار الحامد، عمان، الأردن، 2010، ص 134.

1. نظرية التعاون: تعتمد هذه النظرية في حقيقة الأمر على عملية التعاون بين المؤمن لهم الذين توجهون مخاطر متشابهة، فالمؤمن لهم هم الذين يضمنون تغطية مخاطرهم بأنفسهم ويقتصر دور المؤمن على الإدارة والتنظيم، التعاون بين الأعضاء وفقا لأسس فنية تحدد منذ قبل كتحديد القسط الذي يدفعه كل عضو مع درجة احتمال وقوع الخطر[1].

لقد اعتمدت هذه النظرية على الأساس الفني مهملة الأساس القانوني الذي هو مكمل للجانب الفني للتأمين، وهذا ما يولد نقص فيما مدى فعالية هذه العملية إذا اهتمت بعملية التعاون المنظم الذي يقوم بجلب المنفعة للمؤمن ولم تهتم بمركز المؤمن له وحقوقه والتزاماته، وبالتالي هناك فجوة في هاته النظرية يستوجب عل المشروع استدراكها وذلك من خلال الجمع بين كل من المعيار القانوني والمعيار الفني للتأمين[2].

2. نظرية التأمين كمشروع منظم: يعتقد أصحاب هذه النظرية أن عقد التأمين يتطلب مشروع منظم لأنه ليس كباقي العقود لأنه ينطوي على عملية فنية تهدف إلى تجميع ونقل المخاطر وإجراء المقاصة وتحديد القسط الذي يدفعه المؤمن ولذلك فإن عقد التأمين لابد أن يبرم عن طريق هذا المشروع المنظم فنيا عبر ما يلي:

أ- **تجميع ونقل الأخطار:** وهو جوهر العملية التأمينية من منظور فني، فالتجميع هو توزيع الخسائر التي حدثت للقلة على المجموعة ككل، ووفقا لذلك يتم استبدال الخسارة الفعلية بمتوسط الخسارة؛ إضافة لذلك يشتمل التجميع على: تجميع عدد كبير من الوحدات المعرضة للخطر، ولهذا تعتبر عملية تجميع الخطر من العمليات الهامة في العملية باعتبارها متحملة للخطر، ثم يتم نقل هذا الخطر الحاصل من المؤمن له إلى المؤمن (شركة التأمين)، والذي يكون في مركز مالي أقوى من المؤمن له لتحمل الخسارة.

ب- المقاصة بين المخاطر: إن تحقيق التعاون يقتضي من المؤمن إجراء المقاصة بين مختلف الأخطار التي يتحمل عبئها، لأن الوفاء بتعهداته يعتمد على وجود الرصيد المشترك من جمع الأقساط، فالمقاصة بين الأخطار تعني وضع مبدأ التعاون موضع التطبيق العملي بحيث يقوم المؤمن بتنظيم

[1]_Messaoud Boualem TAFIANI: **le contrôle de gestion dans une entreprise Algérienne d'assurance**, opu, Alger, Algerie, 1986, P 26.
[2]_Alain TOSETTI et autres: **Assurance**: **Comptabilité, réglementation, actuariat**, Economica, Paris, France, 2002, P 18.

عملية التأمين من خلال توزيع عبء الخطر اللاحق ببعض المؤمن لهم عليهم جميعا دون أن يتحمل المؤمن أدنى عبئ من ماله الخاص، وإجراء المقاصة بين المخاطر يتطلب توفر الشروط التالية[1]:

- **التجانس:** نقصد به أن تكون المخاطر متشابهة فيما بينها نوعنا ما وهذا ما يستدعي تقسيمها إلى أنواع حسب طبيعتها أو موضوعها. فلا تيمكن إجراء المقاصة بين المخاطر متباينة في الطبيعة كالحريق والمسؤولية المدنية والوفاة، لأنه لا يمكن جمعها معا في جدول إحصاء واحد.
- **الكثرة:** أي أنه يهدد عدد كبير من المؤمن لهم إلا أنه لا يقع بالنسبة لعدد قليل منهم، وذلك حتى يتسنى للمؤمن التوفيق بين الأقساط المجمعة والمبالغ الملزمة لدفعها، فيلزم توافر عدد كبير من الحالات المعرضة لنفس المخطر حتى يمكن الموازنة بين الأقساط المدفوعة والتعويض الواجب دفعه عند تحقق الخطر، فالكثرة لازمة لاستنتاج معلومات دقيقة عن عدد الحوادث وقيمة الأضرار التي تسببها وتحديد احتمال درجة تحققها كل ذلك وفقا لقانون الأعداد الكثيرة وعوامل الإحصاء، ويقصد بكثرة الخطر وقوعه بنسبة معينة أي أنه يهدد عددا كبيرا من المؤمن لهم إلا أنه لا يقع نسبة لعدد قليل منهم، أما إذا كان الخطر يقع بكثرة في آن واحد كالحروب والزلازل فلا يمكن التأمين منه لصعوبة تغطيته مجموع الأقساط للتعويضات المطلوبة عند حلول الخطر، ولا يمكن التأمين كذلك على خطر نادر الوقوع لاستحالة استخلاص نتائج إحصائية عنه ومعرفة درجة احتمال وقوعه وقيمته لتحديد القسط الواجب دفعه.
- **قوانين الإحصاء والاحتمالات الرياضية (قانون الأعداد الكبيرة):** يلجأ المؤمن من خلال تنظيم التعاون بين عدد كبير من المؤمن لهم إلى حساب الاحتمالات التي تحقق الأخطار المؤمن عليها، أو بعبارة أخرى تحديد عدد الفرص التي يمكن للخطر أن يحدث فيها، وبالتالي يمكن حساب وتيرة الحوادث، ومتوسط مبالغها مسبقا لأن الصدفة مرتبطة بقانون الأعداد الكبيرة*، حتى يكون حساب الاحتمالات قريب من الدقة لابد من وجود عدد كبير من الأخطار المؤمن عليها ومن المؤمن لهم، مما يجعل المؤمن على دراية ومعرفة لدرجة معرفة وتحديد احتمال وقوع الأخطار، فتقلص بذلك عملية التأمين عاملي الصدفة والحظ وعن فكرتي الرهان والمقامرة، وبذلك يستطيع حساب الأقساط التي يدفعها المؤمن لهم وتحديد حجم التعويضات التي تستوجبها تغطية الأضرار.

---

[1] _هيثم حامد المصاروة: **المنتقى في شرح عقد التأمين**، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 44،45.

* _ **ينص قانون الأعداد الكبيرة على أنه:** "أنه كلما زاد عدد الوحدات المتجانسة المعرضة للخطر معين التي يتم مشاهدتها وفقا لعملية المعاينة كلما" أمكن الحصول على تقدير احتمالي أفضل وأدق".

هذا التنظيم هو الذي يعتبر الأساس الفني للتأمين، وقد أنجبت هذه النظرية عنصرا جديدا وهو المعيار الفني لعقد التأمين غير أنه غير كافي، لأن المعيار التي تأخذ به هذه النظرية لا يقتصر على التأمين حيث يوجد العديد من عمليات المضاربة تدار بواسطة مشروعات منتظمة فنيا، دون أن يطلق عليها وصف التأمين.

مما سبق يظهر بأن كل من النظريات السابقة تنظر إلى جانب واحد من جوانب التأمين، حيث يقتصر بعضها على الجانب الاقتصادي والبعض الآخر على الجانب القانوني والفني، لكن في حقيقة الأمر لا يمكن الاستغناء عن معيار من هذه المعايير الثلاث أو الفصل بينهما في عقد التأمين، إذا فالتأمين هو التعاون بين المؤمن لهم القائم على أسس فنية الذي ينظمه المؤمن ويلتزم فيه بتغطية الخطر مقابل التزام المؤمن لهم بدفع الأقساط، من هذا نستنتج بأن عقد التأمين ينطوي على أسس قانونية واقتصادية وفنية تجعله مميز عن باقي العقود الأخرى.

المطلب الثالث: عناصر عقد التأمين وخصائصه

للتأمين عدة جوانب كما سبق وذكرنا ومن أهمها الجانب القانوني الذي ينظم العلاقة التأمينية بين المؤمن والمؤمن له، وهذا من أجل حماية وضمان طرفي هاته العلاقة في شكل عقد قانوني يربط بين جميع أطراف العملية التأمينية، ليوضح كل حقوق وواجبات كل طرف اتجاه الأخر، ولكن قبل أن نذكر العناصر المشكلة لعقد التأمين يجب أن نقدم تعريفا حول عقد التأمين فقد ذكر **كريستان سنباربت** بأن عقد التأمين هو "كل اتفاق بين شخص معنوي (المؤمن) وشخص طبيعي أو معنوي (المؤمن له) والذي يلتزم بمقتضاه بأن يمنح الطرف الأول للطرف الثاني (المؤمن له) أو الذي اشترط التأمين لصالحه(المستفيد) تعويضا في حال وقوع (تحقق) الحادث أو الخطر المبين في العقد"[1].

أولا: عناصر عقد التأمين

1. الخطر: يعتبر الخطر من العناصر المهمة في التأمين، وهو يعتبر أساس التأمين (تحقق عقد التأمين)، ولذلك هناك عدة معايير وشروط يجب توافرها في الخطر لكي يصبح هذا الأخير قابلا للتأمين[2]، ومن بين هذه الشروط ما يلي:

[1]_Mohammed BOUDJELLAL: **Les assurance dans un système islamique**, la revue des sciences économique et de gestion, N° 05, université Ferhat Abbas, Sétif, Algérie, 2005, P 62.

[2]_ Jacques CHARBONNIER: **Marketing et Management en assurance**, édition L'Harmattan, France, 2004, P 132.

أ- **أن يكون الخطر احتماليا:** بمعنى أن لا يكون وقوعه أمرا مستحيلا أو أن يكون وقوعه أمرا مؤكدا، فإذا كان الخطر مؤكدا لابد أن يدفع المؤمن له قسط تأمين يساوي قيمة الخسارة التي سوف تحدث نتيجة تحقق هذا الخطر، بإضافة إلى ما يدفعه من رسوم إضافية مقابل ما تتحمله هيئة التأمين من مصاريف مقابل قيامها بعملها ومقابل ما ترغب في تحقيقه من أرباح. كذلك إذا كان الخطر مستحيل الوقوع فسوف يستمر المؤمن له في دفع أقساط التأمين دون أن يجني أية فائدة من وراء ذلك، وبذلك يكون التأمين في هذه الحالة تبذيرا لأموال المؤمن له وليس تخفيفا للخسارة المالية التي تصيبه نتيجة وقوع الخطر[1].

ب- **يجب أن يتوفر عدد كبير من الوحدات المعرضة للخطر:** وتكون تقريبا متشابهة وليس بضرورة أن تكون متطابقة، وتكون معرضة لنفس المصدر الخسارة على سبيل المثال، يمكن أن يتم تجميع عدد كبير من المساكن الخشبية في مدينة ما مع بعضها من أجل أغراض تقديم تأمين ممتلكات على المساكن، والغرض من ذلك هو تمكين المؤمن من التنبؤ بالخسارة بناء على قانون الأعداد الكبيرة[2].

ج- **أن يكون قابلا للقياس:** بمعنى يجب أن يكون من الممكن تحويل الخطر إلى أرقام، وذلك عن طريق قياس الاحتمال وقوعه وتقدير نسبة الخسارة التي تنتج، بالنسبة للمؤمن له وهذا أمر ضروري لتسهيل عملية حساب القسط[3].

د- **يجب أن يكون وقوع الخطر أمرا لاإراديا:** بمعنى أن لا يكون المؤمن له قد تعمد وقوع الخطر أو ارتكاب من الأخطاء المتعمدة التي تساعد على تحقيقه، حيث أن ذلك يؤدي تحقيقه، حيث أن ذلك يؤدي إلى زوال صفة الاحتمال عن الخطر موضوع التأمين، الأمر الذي يجعل التأمين في هذه الحالة تحايلا للكسب غير المشروع، وهيئات تمتنع عن تأمين الأخطار التي يكون الشخص ما مصلحة في وقوعها[4].

ه- **أن يكون مشروعا:** بمعنى أن لا تكون مصلحة المعرضة للخطر مخالفة للنظام العام أو القوانين، فلا يجوز التأمين ضد الخطر يكون من شأن ذلك تشجيع الإهمال بين المواطنين مثل

---

[1]_علي محمود بدوي: **التأمين (دراسة تطبيقية)**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2009، ص 06.

[2]_إبراهيم على إبراهيم عبد ربه، **التأمين ورياضياته مع التطبيق على تأمينات على الحياة وإعادة التامين**، الدار الجامعية للنشر، مصر، 2003، ص 07.

[3]_ نزيه الصادق مهدي: **عقد التأمين "مع بيان أهم المستحدثات التأمينية"**، دار النهضة العربية، مصر، 2007، ص 111.

[4] صلاح عز الدين، **مرجع سبق ذكره**، ص18.

التأمين ضد المخالفات المرور، وكذلك لا يجوز التأمين ضد الأخطار تكون منافية للآداب العامة كالتأمين على بيوت الدعارة.

و- أن تكون الخسارة التي نتجت عن وقوع الخطر موضوع التأمين خسارة مادية يمكن تقييمها: من المعروف أن عقد التأمين من عقود التعويض، أي أن المؤمن له يقوم بدفع أقساط تأمين مقدمًا على أن يقوم المؤّمن بتغطية الخطر، فإذا تحقق الخطر المؤمن منه قام المؤّمن بدفع التعويض المستحق إلى المؤمن له والمتمثل في الخسارة المادية التي لحقت به، من هنا كانت أهمية مادية الخسارة الناتجة عن تحقق الخطر فإذا كان ناتج الخطر خسارة نفسية أو معنوية فإنه يصعب تقدير التعويض عن الضرر الذي يصيب المؤمن له أو المستفيد حيث لم يتم الوصول بعد لمقاييس ثابتة لتحديد الخسارة الناتجة عن الأخطار المعنوية، ورغم ذلك فإنه في حالات معينة كالوفاة فرغم تؤدي إلى خسارة معنوية في ظاهرها إلا أن تتضمن خليط من الخسارة المعنوية والخسارة المادية تتمثل في فقدان الدخل الذي كان يحققه المتوفي لمن يعولهم وللقضاء على صعوبة قياس الخطر المعنوي هنا فإن شركات التأمين تترك للمؤمن له حرية تحديد مبلغ التأمين التعويض والذي يتحدد على أساسه قسط التأمين.

2. **القسط:** القسط أو الاشتراك* عنصر جوهري في عقد التأمين، وهو ذلك المقابل المالي الذي يلتزم المؤمن له بدفعه لتغطية الأخطار، والذي يأخذه المؤمن على عاتقه فهو يمثل ثمن الخطر أو مقابله بمعنى أنه ثمن التأمين، أي المبلغ المترتب على المؤمن له تجاه المؤمن في مقابل تكفله بالنتائج المترتبة عن الخطر وقد يدفع للمؤمن بصفة ثابتة لا يتغير من عام لآخر، لهذا يسمى التأمين في هذه الحالة بالتأمين ذي القسط الثابت، أما في حالة التأمين التبادلي حيث يجوز أن يكون المبلغ الذي يدفعه المؤمن له متغيرا، فإن ما يدفع في هذه الحالة يسمى اشتراكا، والقسط في التأمين، له ما للخطر من أهمية، فوجوده لازم لقيام التأمين، ومن هنا تبدأ الصلة الوثيقة بين القسط والخطر حيث أن القسط يعبر عن قيمة الخطر أو ثمنه، طبقا للقواعد والأصول الفنية مع الاستعانة بقواعد الإحصاء، ويسمى بالقسط البحت أو الصافي، بالإضافة إلى ذلك تقوم شركات التأمين بمصاريف أو نفقات، هذه النفقات لا يتحملها المؤمن

* _نقول عنه أنه قسط في حالة كان المؤمن شركة تأمين واشتراك إن كانت الهئية المؤمنة عبارة عن تعاضدية تأمينية. أنظر :
Ali HASSID: **Introduction à l'étude des assurances économiques**, ENAL, Alger, Algérie, 1984 , P 93.

(الشركة)، وإنما تضاف إلى الأقساط بطرق نسبية، وتسمى بتكاليف أو علاوة القسط، ومجموع القسط مع العلاوة، يسمى بالقسط التجاري، وهو مقدار ما يدفعه المؤمن له[1].

3. **مبلغ التأمين (التعويض):** يتمثل هذا الأداء في مبلغ مالي، يلتزم به المؤمن عند وقوع الحادث المؤمن منه إلى المؤمن له أو المستفيد، هذا الأداء هو المقابل لأداء المؤمن له هو القسط فإذا كان المؤمن له يلتزم بدفع القسط فإن يؤمن يلتزم بمقابل ذلك يدفع مبلغ التأمين، ذلك أن عقد التأمين من العقود الملزمة للجانبين، يختلف تحديد أداء المؤمن ومبلغ التأمين في التأمين على الأشخاص عنه في التأمين على الأضرار[2].

4. **أطراف عقد التأمين:** وينقسم عادة إلى طرفين أو في حالة أخرى إلى ثلاثة أطرف:

أ- **الطرف الأول (المؤمن):** وهو الهيئة أو الجهة التي تتولى دفع مبلغ التأمين عند تحقق الخطر المؤمن منه، ويختلف الشكل الذي يأخذه المؤمن باختلاف طرق إجراء التأمين من حيث طريقة الإدارة ورأس المال، وطريقة الاكتتاب في التأمين، ومدى مسؤولية المؤمن له والمؤمن, ومدى ملائمة كل منها لنوع معين من التأمين والهدف من التأمين، وهناك ستة أشكال رئيسية تتمثل في: شركات التأمين المساهمة، الأفراد أو هيئات التأمين بالاكتتاب، هيئات التأمين التبادلي، الجمعيات التعاونية للتأمين، صناديق التأمين الخاصة، هيئات التأمين الحكومية.

ب- **الطرف الثاني (المؤمن له):** وهو ثاني طرف من أطراف التعاقد في التأمين يتمثل في المؤمن له أو المستأمن وهو الشخص أو صاحب الشيء موضوع التأمين أو المنفعة فيه ويسمى كذلك بطالب التأمين، وعادة ما يقوم هذا الطرف بالتعاقد مع المؤمن بغرض تغطية الخسارة المتوقعة عند تحقق الحادث المؤمن منه، كما أنه يجب أن يسدد مقابل التأمين (قسط التأمين).

ج- **الطرف الثالث (المستفيد):** وفي أغلب الأحيان يظهر طرف ثالث في العقد يطلق عليه المستفيد وهو الشخص الذي يستحق مبلغ أو قيمة التعويض عند تحقيق الخطر المؤمن منه، لكن عادة ما يجمع المؤمن له بجانب هذه الصفة (مستفيد أيضا) إلا أنه في أحوال كثيرة تنفصل شخصية المؤمن له عن شخصية المستفيد وهنا يشترط أن يكون للمستفيد مصلحة تأمينية في الشخص أو الشيء موضوع التأمين[3].

---

[1] _ راشد راشد: **التأمينات البرية الخاصة في ضوء قانون التأمينات الجزائرية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992، ص 15.

[2] _ محمد رفيق المصري: **التأمين وإدارة الخطر**، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص21 .

[3] _Jérôme YEATMAN: **Manuel international de l'assurance**, à la demande Ecole nationale d'assurances, institut du conservatoire national des arts et métiers , 2 ème édition, Economica, Paris, France, 2005, P 377.

5. مدة التأمين: تشمل وثيقة التأمين على تاريخ بداية السريان وتاريخ انتهاء سريانها، أي يتم تحديد المدة التي يتمتع المؤمن له خلالها بالتغطية التأمينية من قبل المؤمن, على أن يكون ذلك مقرون بساعة معينة، فإذا ما حدث الخطر المؤمن منه خلال هذه المدة استحق المؤمن له أو المستفيد مبلغ التأمين (قيمة التعويض)، كما قد تطول مدة التأمين المتفق عليها لسنوات عديدة تتراوح بين **5** و**20** سنة كما هو الحال في تأمينات الحياة، وقد تقتصر على سنة واحدة تتجدد تلقائيا ونجدها في تأمينات الممتلكات والمسؤولية المدنية، وقد تقتصر أيضاً على أيام معدودة أو ساعات محدودة كما هو الشأن بالنسبة لتأمين الرحلة في التأمين البحري أو تأمين حوادث الطيران.

وينبغي أن توضح هنا أن العبرة في استحقاق التعويض هو تحقق الخطر المؤمن منه قبل انتهاء مدة مفعول وثيقة التأمين ولو بدقائق معدودة، وعليه يستحق المستفيد قيمة التعويض بالكامل عن الخسارة التي تحققت – إذا كان التأمين كاف أو فوق الكفاية– وليس التعويض فقط عن الخسارة التي تحققت حتى انتهاء مفعول الوثيقة عملا بمبدأ عدم تجزئة الخطر ومن ثم عدم تجزئة الخسارة المحققة.

6. وثيقة (بوليصة) التأمين: تصدر بوليصة التأمين لإثبات عقد التأمين بين الأطراف وعملية التراضي بينهما، وتظهر هذه الوثيقة أو البوليصة كل شروط العقد سواء كانت عامة أو خاصة إلى جانب البيانات المتعلقة بالتأمين، وتختلف الوثائق في نموذجها باختلاف الشيء موضوع التأمين والغرض من العملية التأمينية وما تقوم بتغطيته من أخطار.

ثانيا: خصائص عقد التأمين

يشترك عقد التأمين في الخصائص مع الكثير من العقود القانونية ولكنه يمتاز بجملة من الخصائص أهمها[1]:

1. التأمين عقد احتمالي: بمعنى أنه ينصب على موضوع أو على غير محقق الوقوع، لا يكون في إمكان المتعاقدين وقت إبرام العقد أن يحدد مقدار ما سيؤديه كل منهما، ومقدار ما سيأخذه من هذه العملية، بحكم أن دفع مبلغ التأمين وسريان أقساط التأمين يتوقف على عنصر احتمالي، وهو وقوع المخاطر المؤمن منها، فإذا لم يتحقق الخطر المؤمن منه لا يدفع شيئا، وبينما يكون المؤمن له يأخذ مبلغ التأمين الذي قد لا يتعادل مع أقساط التأمين . وبمعنى آخر أن العقد الاحتمالي بشكل عام هو ذلك العقد الذي لا يستطيع فيه كل من المتعاقدين أن يحددا وقت إبرام التعاقد، المقدار الذي أخذ والذي أعطى، وهو خلاف العقود المحددة التي يتمكن فيها المتعاقدان من تحديد مقدار الأداء الذي يحصل

[1]_أحمد محمد لطفي أحمد: **نظرية التأمين المشكلات العلمية والحلول الإسلامية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2007، ص 50-52

عليه، وهذا هو الوجه الاحتمال في عقد التأمين.

2. **التأمين عقد مستمر:** عقد التأمين من العقود المستمرة التي يلعب فيها الزمن عصرا جوهريا في عقده وانقضائه، فالتزامات الطرفين يتحدد مضمونا طبقا للمادة المحددة في العقد، ويستمر تنفيذها طوال هذه المدة. ويترتب على اعتبار عقد التأمين من العقود المستمرة أنه إذا فسخ العقد أو انفسخ قبل انتهاء مدته لا ينحل بأثر رجعي بل من يوم الفسخ، ويبقى ما نفذ منه من قبل ذلك قائما أي تظل أداءات الطرفين في الماضي صحيحة، ومن ثم لا يسترد المؤمن له الأقساط التي دفعها لأنها كانت مقابل تحمل عبء الخطر في المدة التي انقضت قبل حل العقد.

3. **عقد التأمين عقد معاوضة:** عقد المعاوضة هو العقد الذي يتلقى فيه كل من المتعاقدين مقابلا أو عوضا لما أعطاه، وعقد المعاوضة يعني أن يأخذ كل من المتعاقدين عوضا لما قدمه، حيث بهذا العقد يدفع المؤمن له أقساطا ويأخذ مقابلا لذلك مبلغ التأمين عند وقوع الخطر مقابل إعطاء المؤمن لمبلغ التأمين ،يأخذ مقابلا له أقساط التأمين .

4. **عقد التأمين عقد ملزم الجانبين** : ينشئ عقد التأمين التزامات متبادلة لكلا الطرفين، ذلك أن هذا العقد يرتب إلزاما على المؤمن بتغطية الخطر المؤمن منه، ودفع مبلغ التأمين عند تحقق الخطر،

5. **عقد إذعان:** يعني أن المؤمن له يجب أن يقبل العقد بالكامل بكل بنوده وشروطه، فالمؤمن يعد ويطبع الوثائق والمؤمن له يجب عليه بوجه عام قبول الوثيقة كاملة، ولا يستطيع أن يصر على أن يحذف شروطا معينة أو أن تتم إعادة كتابة العقد بما يناسبه.

المطلب الرابع: المبادئ القانونية لعقد التأمين

حتى لا يكون عقد التأمين وسيلة للربح غير المشروع للمؤمن عليهم أو للمستفدين بما يتنافى مع القواعد العامة للمجتمع، لذلك فلا بد من توافر بعض الشروط أو المبادئ القانونية الخاصة للتأمين، وهذا ما يهتم به في الشروط التي يجب مراعاتها في أي خطر حتى يتم التعامل معه على أساس قواعد تأمينية سليمة، تخضع عقود التأمين لبعض المبادئ أو الشروط القانونية مستمدة من التشريعات التي تنظم عمليات التأمين، وترجع أهميتها لكونها ضرورية للحفاظ على الصفة القانونية لعقد التأمين وإبعاده عن شبهة الرهان أو المقامرة، والحد من الاستغلال السيئ للتأمين للحفاظ على الكيان القانوني والأسس العلمية التي يستند إليها، وتحقيق الهدف منه، وهي:

1. **مبدأ المصلحة التأمينية:** يقال أن للشخص مصلحة تأمينية في الشيء موضوع التأمين عندما يعود عليه هذا الشيء بمنفعة مادية هذا في حالة بقاء الشيء على ما هو عليه، أما في حالة تحقق

حادث لهذا الشيء فإنه يلحق بالشخص خسارة مادية، وحتى توجد مصلحة تأمينية يجب أن تكون مصلحة مادية وبذلك لا تعتبر المصلحة العاطفية كافية لإبرام عقد التأمين، فمثلا أسرة لها مصلحة تأمينية في بقاء رب الأسرة أي المؤمن عليه على قيد الحياة، فهذا جانب معنوي في هذه المصلحة إلا أن هناك جانبا ماديا يتمثل فيما ينفقه رب الأسرة لكفالتها، كما يجب أن تكون المصلحة مشروعة فلا يجوز التأمين على بضائع مسروقة.[1]

2. مبدأ حسن النية: يقضي هذا المبدأ على أن يفصح طرفي العقد عن كل البيانات والحقائق، فلا يخفي بذلك أي بيانات تكون جوهرية بالنسبة للتعاقد، فإذا أخل أحد الطرفين بهذا المبدأ فإن العقد يصبح باطلا، فبالنسبة للمؤمن له يكون الإخلال بمبدأ حسن النية إما بحسن نيته فيعطي بيانات خاطئة ولكنه لا يعرف ذلك وفي هذه الحالة لا يبطل التعاقد، وإما أن يكون بقصد غش المؤمن وتضليله ففي هذه الحالة يبطل العقد ويحتفظ المؤمن بالأقساط التي دفعها المؤمن له. وترجع أهمية هذا المبدأ إلى أن المؤمن لابد أن تتوفر لديه جميع الحقائق الخاصة بالتعاقد حتى يستطيع أن يقرر رفض أو قبول التأمين من أجل تحديد الأقساط.[2]

3. مبدأ السبب القريب: يقصد بهذا المبدأ أنه لقيام المؤمن بدفع التزاماته وهو التعويض أن يكون الخطر المؤمن منه هو السبب القريب لا السبب البعيد لحدوث الخسارة، وكلمة "القريب" لا يقصد بها القريب في الزمن ولكن المقصود بها القريب في السبب وعليه فالسبب القريب هو السبب الفعال في وقوع الخسارة والمباشر.[3]

4. مبدأ التعويض: إن كلمة تعويض تعني القيمة المستحقة للمؤمن له نتيجة الأضرار المترتبة على وقوع الخطر المؤمن ضده، وينص هذا المبدأ على أن تكون قيمة التعويض المقدمة للمؤمن له بقدر ما لحقه من خسائر عند تحقق الخطر المؤمن ضده هذا من أجل منع المؤمن له من المقامرة على وقوع الخطر أو افتعاله.[4]

5. مبدأ المشاركة: يقضي هذا المبدأ على أن يقوم المؤمن له بالتأمين على نفس الشيء موضوع التأمين وعلى نفس الخطر لدى أكثر من مؤمن، بحيث تشترك مجموعة من المؤمنين في تحمل

---

[3]_مختار الهانس، إبراهيم عبد النبي حمودة: **مقدمة في مبادئ التأمين بين النظرية والتطبيق**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2002، ص99.

[2]_عبد العزيز فهمي هيكل: **مقدمة في التأمين**، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1980، ص 36.

[3]_إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، مرجع سبق ذكره، ص 64.

[4]_عبد الإله نعمة جعفر: **النظم المحاسبية في البنوك وشركات التأمين**، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن، 2007، ص 317.

الخسارة نتيجة تحقق الخطر المؤمن منه مع مراعاة مبدأ التعويض وبهذا تكون جملة المبالغ المؤمن بها أكثر من قيمة الأصل المؤمن عليه[1].

6. مبدأ الحلول في الحقوق: يتداخل هذا المبدأ مع مبدأ التعويض، ويقتضي بإعطاء المؤمن الحق في مطالبة طرف ثالث بتعويض قام بدفعه للمؤمن له، كما يمتد هذا المبدأ ليحل المؤمن محل المؤمن له في رفع الدعاوى والمطالبة بالحقوق من طرف أو أطراف لهم صلة بالتسبب بالحادث وذلك بعد إتمام تسوية المطالبات أو قبل ذلك حسب مقتضى الحال، وفي حال حصول شركة التأمين من خلال مطالبتها القانونية من المتسبب بالضرر على مبلغ يفوق التعويض المدفوع للمؤمن له والفرق يعود للمؤمن[2].

المبحث الثاني: التقسيمات العلمية والعملية التأمين

تختلف تقسيمات التأمين بتعدد الأوجه والجوانب المتعلقة به من جهة واختلاف الغرض منه وتداولاته من جهة أخرى لذا سنتعرض لأهم وأبرز تقسيماته.

المطلب الأول: التقسيمات العلمية (النظرية) للتأمين

أولا: تقسيم التأمين من حيث الشكل

ينقسم التأمين من حيث شكله إلي تأمين تعاوني وتأمين تبادلي، وتأمين تجاري أو ما يسمى بالتأمين بقسط ثابت:

1. التأمين التعاوني: فالتأمين التعاوني يقوم به عدة أشخاص يتعرضون لنوع من المخاطر، وذلك عن طريق اكتتابهم بمبالغ نقدية على سبيل الاشتراك، تخصص هذه المبالغ لأداء التعويض المستحق، لمن يصيبه منهم الضرر فإن لم تف الأقساط المجموعة طُولب الأعضاء باشتراك إضافي، لتغطية العجز وإن زادت عما صرف من تعويض كان للأعضاء حق استرداد هذه الزيادة، وكل واحد من أعضاء هذه الجمعية يعتبر مؤمناً ومؤمناً له، وتدار هذه الجمعية بواسطة بعض أعضائها، ويتضح من تصوير هذا النوع من التأمين أنه أشبه بجمعية تعاونية تضامنية، لا تهدف إلى الربح وإنما الغرض منها درء الخسائر التي تلحق بعض الأعضاء بتعاقدهم على توزيعها بينهم على الوضع المذكور؛ فجماعة التأمين التعاوني لا يستهدفون تجارة ولا ربحا من أموال غيرهم، وإنما يقصدون توزيع الأخطار بينهم والتعاون على تحمل الضرر[3].

---

[1] إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه، مرجع سبق ذكره، ص 69.

[2] أسامة عزمي سلام وشقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص 144.

[3] _كريمة عمران: **دور التأمين التعاوني في تمويل التنمية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، جامعة بسكرة، 2013، ص 106.

2. التأمين التبادلي: يقوم به أشخاص يتعرضون لنوع من المخاطر عن طريقة اكتتابهم بمبالغ نقدية يقدم كل منهم حصته منها، ليؤدي منها التعويض لأي مكتتب منهم عندما يقع عليه الخطر المؤمن منه، فان لم تف الأقساط المجموعة فانه غالبا ما يتم زيادتها وان زاد منها شيء بعد أداء التعويضات أعيد إلى المكتتبين أو يتم تجنيبه للمستقبل[1].

ويختلف هذا النوع عن سابقه، بأنه يتجاوز الفئة المحدودة من الأعضاء إلى شكل المؤسسة، التي يغلب عليها طابع الشركة ولكن بخلاف أساسي هو أن المساهمين وهم الطرف الذي يتاجر بالتأمين غير موجودين، بمعنى أن المؤمنين هم أنفسهم المستأمنون.

3. التأمين التجاري: أما التأمين التجاري أو ما يسمى بالتأمين بقسط ثابت، فهو الذي تتصرف إليه كلمة التأمين عند إطلاقها فالمؤمن له، يلتزم بدفع قسط دوري محدد إلى المؤمن (شركة التأمين) في مقابلة تعهد المؤمن بتعويضه عند تحقق الخطر المؤمن منه، ويتميز هذا النوع عن سابقه باستقلال المؤمن عن المؤمن له حيث أن المؤمن هو الذي يستفيد من الربح إذا زادت الأقساط الدورية عن مبالغ التعويض المستحق دفعها للمؤمن لهم. كما أن المؤمِن هو وحده المتضرر بالخسارة في حال نقص الأقساط الدورية عن مبالغ التعويض المستحق دفعها[2].

فالتأمين التجاري يكون المؤمن له غير المؤمن الذي ليس له هدف إلا الربح، وبهذا يتضح الفرق بينه وبين سابقه ذلك أن التأمين التبادلي أو التأمين التعاوني لا يسعى أصحابه إلى الربح وإنما غايتهم التعاون على تحمل المخاطر وكل واحد من أعضائه يعتبر مؤمناً له ومؤمناً، أما التأمين التجاري فالتعاون فيه يأتي، بطريق غير مباشر وغير مقصود أيضا.

ثانيا: من حيث إمكانية تحديد الخسائر والتعويض اللازم

من هذه الناحية يمكن أن يقسم إلى:

1. التأمين النقدي: ويشمل كافة التأمينات التي يصعب تقدير الخسائر الناتجة عنها عند تحقق الأخطار المؤمن منها، وذلك نتيجة لوجود جانب معنوي نتيجة تحقق الخطر، فنظرا لصعوبة قياس الأخطار المعنوية يتفق مقدما على مبلغ التعويض المستحق عند تحقق هذا الخطر فعلا، ويتمثل ذلك في مبلغ التأمين، وتعد التأمينات على الحياة من أهم التأمينات التي ينطبق عليها هذا التأمين.

---

[1] _عبد الرحيم الساعاتي: **إدارة الغرر في التأمين التعاوني**، مجلة **الاقتصاد الإسلامي**، جامعة الملك عبد العزيز، العدد 32، جدة، السعودية، 2010، ص 89.

[2] _لبنى محمد عبد الكريم: **تقييم الطاقة الاستيعابية لسوق التأمين المصري(دراسة تحليلية)**، مجلة **المحاسبة والإدارة والتأمين**، العدد 70، جامعة القاهرة، مصر، 2008، ص 73.

2. تأمينات الخسائر: تشمل كافة التأمينات التي يسهل فيها تحديد الخسائر المادية الفعلية الناتجة عن تحقق الخطر المؤمن منه، وينطبق ذلك على تأمين الممتلكات بأنواعها المختلفة، فالتعويض هنا يتناسب مع الخسارة الفعلية ونجد أن أقصى مبلغ للتأمين يكون مبينا في عقد التأمين.

ثالثا: تقسيم التأمين من حيث حرية الاختيار

وينقسم التأمين من حيث الحرية إلى التأمين الاختياري والتأمين الإجباري:

1. **التأمين الاختياري:** حيث يبرم العقد بطريقة اختيارية ولا يوجد أي إجبار في ذلك، وللفرد أو المنشأة مطلق الحرية في الإقدام على هذه العملية، كما أن لشركة التأمين الحق في قبول أو رفض العملية التأمينية موضوع البحث، وتكون الحاجة الملحة والمصلحة الفردية هي الدافع الأقوى للإقدام على مثل هذه التأمينات؛ ويتم التعاقد على هذا التأمين بمحض إرادة المؤمن له دون أي نوع من الإجبار ،أي أن رغبته في ذلك هي العامل الرئيسي في العملية التأمينية مثل التأمين على الحياة[1].
2. **التأمين الإجباري:** هذا النوع من التأمين يشمل التأمين الذي تقضي به قوانين الدولة مثل بعض حالات التأمين على المسؤولية والتأمين على السيارات، حيث لا يتوفر هنا عنصر الاختيار بل يكون أساس التعاقد هو الإجبار حيث تلزم الدولة الأفراد وأصحاب العمل بهذا النوع من التأمين بدافع المصلحة العامة، وحماية الطبقات ذات الدخل المحدود[2].

رابعا: تقسيم التأمين من حيث الموضوع:

وينقسم التأمين من حيث موضوعه إلى قمسين:

1. **التأمين على الأضرار:** فتأمين الأضرار يتناول المخاطر التي تؤثر في ذمة المؤمن له لتعويضه عن الخسارة التي تلحقه بسببها وهو ينقسم إلى قسمين :

أ. **تأمين من المسؤولية المدنية:** وذلك بضمان المؤمن له ضد الرجوع الذي قد يتعرض له من جانب الغير بسبب ما أصابهم من أضرار يسأل عن التعويض عنها وأهم صوره تأمين المسؤولية الناشئة من حوادث السيارات أو من حوادث العمل.

ويعتبر التأمين من المسئولية نوعا هاما وشائعا وواسع النطاق ويمكن قانونا أن يرد على كلتا المسئوليتين المدنيتين: العقدية والتقصيرية، ولكنه لا يصح وروده على المسئولية الجنائية عن الفعل

[1] _ مختار محمود الهانسي وإبراهيم عبد النبي حمودة، مرجع سبق ذكره، ص 65.

[2] _السيد عبد المقصود دبيان وأخرون: **المحاسبة في البنوك وشركات التأمين**، دار المعرفة الجامعية، مصر، 1999، ص 227.

الصادر من المؤمن له، ولا على المسئولية المدنية الناشئة من خطئه العمد، ومن هنا فإن التأمين من المسئولية ينفع المتضررين من الحوادث بما يحققه لهم من تعويض ولو كان المسؤول عن الحادث معدما (فقيرا)[1].

ب. **التأمين على الأشياء (الممتلكات):** وهو يشمل التأمين من الأضرار التي تصيب ممتلكات الأشخاص موضوع التأمين، حيث يندرج تحت هذا القسم التأمين من خطر الحريق، وتأمين السيارات وتأمين المحاصيل الزراعية ضد التقلبات الجوية، أي أن هذا النوع من التأمين يتعلق بمال المؤمن له ويكون موضوعه الممتلكات المادية للأفراد أو الشركات أو الهيئات كالعقارات والمنقولات؛ وذلك بتعويض المؤمن له عن الخسارة التي قد تلحقه في ماله من سرقة أو حريق أو موت حيوان أو فيضانات أو آفات زراعية أو غير ذلك من أسباب الأضرار والمخاطر، أما تأمين الأشخاص، فيتناول أنواع التأمين المتعلقة بشخص المؤمن وذلك بتعويض المؤمن له أو وارثه عن الضرر الذي أصابه في جسمه سواء كان موتا أو عاهة أو مرضا أو شيخوخة بما يتناسب مع مقدار الإصابة التي حلت به، وهو يضم أنواع عديدة من أشهرها:

- **التأمين من الحريق:** وهو عقد يتعهد بموجبه المؤمن بتعويض الأضرار الناشئة عن الحريق في ظروف معينة، طبقا للشروط المقررة في العقد المبرم في حدود مبلغ التأمين، وذلك مقابل قسط يدفعه المؤمن له بقدر نسبة الخطر المعرض له. ولم يقتصر التأمين على الحريق، على مجرد تغطية أخطار الحريق، بل امتدت التغطية إلى ضمان أشياء أخرى مثل: أضرار الصاعقة، وانفجار الغاز المستعمل في الأبنية لأغراض التدفئة والإضاءة إلى غير ذلك[2].
- **التأمين البحري:** وهو عقد بمقتضاه يقبل المؤمن بأن يعوض المؤمن له عن ضرر يتحمله بمناسبة رسالة بحرية. ويتمثل في خسارة حقيقية في قيمة الشيء، وذلك مقابل قسط وفي حدود مبلغ معين لا يمكن أن يجاوز قيمة الأشياء الهالكة[3].
- **التأمين من السرقة:** وبموجب هذا العقد يتعهد المؤمن بتعويض المؤمن له عن الخسائر والأضرار التي تصيب أموال المؤمن له بسبب السرقة، سواء وقعت بالليل أو النهار.

---

[1]_Chantal ROUSSO: **De L'Assurance de Responsabilité à L'Assurance Direct : Contribution à L'étude D'une Mutation à la Couverture Du Risque** , Edition Dalloz , Paris, France, 2001, P 14.

[2]_سمير صادق عادي: **التأمين من الحريق**، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 71.

[3]_علي بن غانم: **التأمين البحري وذاتية نظامه القانوني**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص 42.

- **التأمين على الماشية:** عقد تأمين الماشية يبرمه صاحب المواشي. بسببه يضمن دفع التعويض له عن الخسارة التي تلحق به. ويتم عادة تقدير قيمة التعويض على أساس سعر السوق في تلك الفترة. أما الأسعار التي تعمل بها الشركة عادة، فتعتمد على خبرة الشركة والإحصاءات المتوفرة لديها.

– **التأمين على المزروعات:** والمقصود بهذا العقد، حماية أموال المزارع واستقرار مستواه المعيشي. وتأمين المحاصيل الزراعية، يحمي المزارعين من هلاك محاصيلهم، ويمنحهم الائتمان والتشجيع في التوسع الزراعي، والاستقرار في الاقتصاد. وهذا النوع من التأمين يشمل الأضرار الناشئة من العوامل الطبيعية وغير الطبيعية. وسعر التأمين يقدر عادة على أساس الإحصائيات المتوافرة.

2. التأمين على الأشخاص:

هو التأمين الذي يكون الخطر المؤمن منه متعلقا بالمؤمن له، لا بماله ويستحق مبلغ التأمين دون الحاجة إلى إثبات مبلغ التأمين مع قيمة الضرر[1]، ونخلص إلى أنه في هذا النوع من التأمين يكون موضوع التأمين هو الشخص نفسه، ويشمل كافة عمليات التأمين التي تتعلق بشخص الإنسان، وتهدف إلى تأمينه من الأخطار التي تهدد حياته أو سلامته البدنية أو الصحية وقدرته على العمل ؛ويعتبر من اعقد أنواع التأمين من الناحية الفنية، كما هو الحال في تأمينات الحياة وتأمينات الحوادث الشخصية والتأمين الصحي[2].

خامسا: تقسيم التأمين من حيث العموم والخصوص:

وينقسم التأمين من حيث العموم والخصوص إلى تأمين فردي وتأمين اجتماعي؛

1. التأمين الفردي (الذاتي): هو الذي يكون فيه المؤمن له طرفاً مباشراً في العقد حيث يتولى نفسه مباشرة العقد ليؤمن على نفسه من خطر معين لمصلحته الشخصية .

2. التأمين الاجتماعي: فيقوم على فكرة التضامن الاجتماعي، لتأمين الأفراد الذين يعتمدون في معاشهم على كسب أيديهم من بعض الأخطار التي قد يتعرضون لها، فتعجزهم عن العمل كالمرض والشيخوخة والبطالة والعجز ويكون في الغالب إجباريا، وهذا النوع من التأمين يعتبر مظهرا من مظاهر السياسة العامة للدولة، فهي التي تخطط برامجه وتحدد نطاقه ضماناً لمصالح الطبقات المختلفة

[1]_ Michel LEROY: **Le placement en assurance vie**, Gualino Lextenso éditions, Paris, France, 2013, P 24.

[2]_نبيل مختار: **موسوعة التأمين**، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2005، ص 11.

في المجتمع، ورفع مستواها وقد تكون الدولة الطرف المؤمن، ومن صور هذا النوع التأمينات التقاعدية والاجتماعية والصحية وغيرها من أنواع التأمينات العامة[1].

سادسا: تقسيم التأمين من حيث المدة:

وينقسم التأمين من حيث مدته إلى ثلاث أقسام[2]:

1. **التأمين طويل الأجل:** ويقصد بها تأمينات الحياة التي تتراوح فيها مدة التأمين من **05** إلى **20** سنة أو **25** سنة وهناك أيضا وثائق لمدى الحياة.
2. **التأمين قصير الأجل:** ويقصد بها تأمينات الممتلكات والمسؤولية المدنية حيث يتم التعاقد عادة لمدة سنة واحدة أو أقل، وقد تتجدد الوثيقة سنوياً بصورة تلقائية (قابلة للتجديد) وذلك حسب الإنفاق.
3. **التأمين لأيام محدودة:** ويقصد بها وثائق التأمين لفترة معينة مثل التأمين السفر والتأمين البحري وتأمين الصادرات.

المطلب الثاني: التقسيمات العملية للتأمين

إن التأمين كنظام يتعلق بخدمة الإنسان ويساهم في حل الكثير من المشاكل، وعلى الرغم من أهميته إلا أنه لا يوجد تقسيم نموذجي يمكن العمل به.

أولا: التأمينات العامة

حيث أنه يغطي تأمين الممتلكات والمسؤولية المدنية نحو الغير، كما يغطي المخاطر التي يتعرض لها الشخص أو المنشأة في ممتلكاتهم سواء الأصول أو المنقولات[3].

ثانيا: التأمين على الحياة

وفي هذا النوع يتعهد المؤمن في مقابل أقساط محددة يؤديها المؤمن له بأن يدفع إلى المؤمن له أو المستفيد مبلغا من المال، عند وفاة المؤمن له أو بقائه على قيد الحياة لمدة معينة، أو أن يدفع إيرادا مرتبا لفترة محددة أو لمدى الحياة وذلك حسب اتفاق العقد.[4]

أما التأمين على الحياة فله صور متعددة أهمها ما يلي:

1. **التأمين لحالة الوفاة:** وهو عقد يتعهد المؤمن بمقتضاه بأن يدفع للمؤمن له مبلغاً معيناً عند وفاة المؤمن عليه، وذلك لقاء أقساط دورية أو دفعة واحدة تدفع له. وقد يكون الاتفاق على أن يدفع المؤمن

---

[1] _ محمد حسن قاسم: **قانون التأمين الاجتماعي**، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2003، ص 07.

[2] _مختار الهانس وإبراهيم عبد النبي حمودة: **مبادئ الخطر والتأمين**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000، ص 73.

[3] _شهاب أحمد جاسم العنكبي: **المبادئ العامة للتأمين**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2005، ص 111.

[4] _عيد أحمد أبو بكر ووليد إسماعيل السيفو: **إدارة الخطر والتأمين**، دار اليازوري العلمية، عمان، الأردن، 2009، ص 112.

المبلغ في أي وقت مات فيه المؤمن عليه. ويسمى هذا النوع بالتأمين العُمْري. وقد يكون الاتفاق على أن يدفع المؤمن المبلغ إذا مات المؤمن على حياته خلال مدة يتم الاتفاق على تحديدها فإن مات المؤمن على حياته بعد انقضاء المدة برئت ذمة المؤمن، ولا حق للمؤمن له في الأقساط التي دفعها للمؤمن لقاء التأمين.

2. **التأمين لحالة البقاء:** وهو عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه أن يدفع للمؤمن له مبلغاً من المال إذا امتدت حياة المؤمن له إلى تأريخ معين فإن مات قبل ذلك التأريخ برئت ذمة المؤمن بحيث لا يستحق المؤمن له شيئاً من المبلغ كما أن الأقساط التي دفعها للمؤمن تعتبر من حق المؤمن نفسه وليس للمؤمن له منها شيء .

3. **التأمين المختلط:** وهو أكثر من أنواع التأمين على الحياة انتشاراً وشيوعاً، وهو عقد يلتزم المؤمن بمقتضاه بأداء مبلغ معين في تأريخ معين للمؤمن له نفسه إذا امتدت حياته إلى ذلك التاريخ فإن مات قبل ذلك التاريخ فيدفع المؤمن المبلغ المتفق على دفعه إلى المستفيد المعين أو إلى ورثة المؤمن له وذلك لقاء دفع المؤمن له للمؤمن مجموعة أقساط دورية، يتم الاتفاق على تعيينها وتعيين مقدارها وفي بعض أنواع التأمين المختلط يتعهد المؤمن بأن يدفع مبلغ التأمين المتفق عليه في حال وفاة المؤمن عليه خلال الفترة المحددة، وأن يضاعف هذا المبلغ إذا بقي حياً بعد انتهاء الفترة وهذا ما يسمى بالتأمين المختلط المضاعف .

4. **التأمين من الحوادث الجسمانية:** فهو عقد يتعهد المؤمن بمقتضاه أن يدفع للمؤمن له مبلغاً من المال معيناً في حالة إصابته أثناء المدة المتفق على التأمين عليها بحادثة جسمانية أو إلى المستفيد المعين أو ورثة المؤمن له في حال وفاته وذلك لقاء دفع المؤمن له للمؤمن أقساطاً دورية يتم الاتفاق على تعيينها وتعيين مقدارها.

أما بالنسبة للمشرع الجزائري فقد اتبع التقسيم التقليدي من جهة، حيث خصص فصولا خاصة للتأمين على الأشخاص وأخرى للتأمين من الأضرار، ومن جهة أخرى أخذ بالتصنيف القائم على التفرقة بين المجالات الكبرى للتأمين: المجال البري والمجال البحري والمجال الجوي.[1]

المطلب الثالث: إعادة التأمين والتأمين المشترك

تعرض على المؤمن كثير من الأخطار للاكتتاب عليها تكون عالية القيمة بحيث تفوق حد الاكتتاب بالنسبة له، أو لا تتوفر فيها بعض الشروط الفنية كأن تكون ممركزة في مكان وزمان واحد،

[1] جديدي معراج، مرجع سبق ذكره، ص 32.

وبالتالي لا يستطيع المؤمن قبول الاكتتاب عليها بمفرده، ولاشك أن رفضه هذا يضيع عليه عملاء كثر، ولهذا كان من الضروري التفكير في طرق تستعمل لتقسيم هذه الأخطار أو توزيعها على عدد من المؤمنين، وهذا من شأنه زيادة حجم الاكتتاب لدى المؤمن والتقليل من تحمل تبعة الأخطار المؤمن عليها، ومن بين هذه الطرق وإعادة التأمين والتأمين المشترك.

أولا: إعادة التأمين:

تقوم عمليات التأمين على فكرة توزيع المخاطر وقد يطلب من شركات التأمين أن تؤمن لعملائها بما يزيد على طاقتها فتقوم شركة التأمين بالاحتفاظ لنفسها بجزء مناسب من العمليات التي تتعاقد عليها، ثم تحول الباقي إلى شركة أو عدة شركات تأمين أخرى وبالتالي توزع الخطر على عدة مؤمنين ويطلق على هذه العملية إعادة التأمين تسمى شركة التأمين الأولى بالمؤمن المباشر، بينما تلقب الشركة التي أعيد التأمين لديها بشركة إعادة التأمين"، قد تجد شركة التأمين نفسها أحيانا أمام طلب التأمين لمخاطر مركزة بحيث أن إمكانياتها المالية لا تسمح لها بقبوله، وحق لا تضيع متعامليها تحتفظ بجزء في حدود طاقتها وتحول الباقي إلى شركات تأمين أخرى أو إلى عدة شركات، وبالتالي توزع الخطر على عدة مؤمنين[1].

وينظم العلاقة ما بين المؤمن الأصلي وشركة إعادة التأمين عقد يسمى "عقد إعادة التأمين" وهو ذلك العقد الذي به يتنازل المؤمن إلى شخص آخر هو معيد التأمين بكل أو بجزء من الأخطار المؤمن عليها، بحيث أن المؤمن يبقى المسؤول الوحيد أمام المؤمن له، هذا الأخير لا تربطه علاقة مباشرة بمعيد التأمين. وتتنوع طرق عمليات إعادة التأمين أهمها:

1. **الطريقة الاختيارية:** فهو عقد مستقل، ففيه يعالج كل عملية على حدة فيقدم المؤمن الأصلي قصاصة بعدد معيدي التأمين تحتوي على جميع تفاصيل الخطر(القسط، مبلغ الاحتفاظ ...)، وعند توقيعها من طرف معيد التأمين الأول معينا نسبة القبول المرغوب فيها، ويعاد العملية عدة مرات إلى أن يمتص كل المبلغ المعروض. وبالرغم من أن هذه الطريقة تعالج عقود التأمين بصفة مستقلة إلا أن إجراءات تنفيذها تأخذ وقتا طويلا قد يعرض المؤمن المباشر إلى خطر وقوع الحادثة .

2. **إعادة التأمين الإجبارية:** : بمقتضى هذه الطريقة تكون هناك اتفاقية مسبقة بين المؤمن ومعيد التأمين، وتوضح هذه الاتفاقية شروط إعادة التأمين من المباشر نوع الخطر والنسبة أو مبلغ التأمين الذي يقبله معيد التأمين من كل عملية يتعاقد عليها المؤمن المباشر خلال مدة زمنية معينة) عادة سنة(، وتكون

[1] _ يوسف حجيم الطائي: **إدارة التأمين والمخاطر**، دار اليازوني العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011، ص 249.

هذه الاتفاقية ملزمة سواء بالنسبة للمؤمن المباشر أو معيد التأمين طالما تحققت الشروط المتعاقد عليها من خلالها، وهنا تسير الأمور تلقائي عكس التأمين الاختياري ويأخذ التأمين بالاتفاقية صورتين وهما[1]:

- اتفاقية النسبية؛
- اتفاقية زيادة الخسارة.

فالاتفاقية النسبية تعني فيها يعاد تأمين جزء من الأقساط بسبة ثابتة (تحدد مسبقا)، وتطبق على جميع الأقساط التي يتحملها شركة التأمين، أما اتفاقية زيادة الخسارة فتتحمل شركة التأمين جزءا معينا من الخسارة وتتحدد النسبة حسب الاتفاقية مسبقا بينما تتحمل ما يزيد عن ذلك شركة إعادة التأمين.

ثانيا: التأمين المشترك

يعمل التأمين المشترك على توزيع الأخطار على كل عدد معين من المؤمنين بنسب متساوية أو غير متساوية، وهي عملية يقوم بموجبها محددة مؤمنين غير متضامنين بتغطية نفس الخطر في إطار إبرام عقد تأمين وحيد، وفيه توزع الأخطار بنسب يتفق عليها في العقد في حين تخول مهمة التسيير والإدارة من بداية العقد إلى نهايته أو فسخه إلى المؤمن الرئيسي مقابل عمولة يتقاضاها هذا الأخير ويسمى المؤمنون الآخرون بالمشاركين في التأمين التابعين للتأمين المشترك صنفان[2]:

1. **التأمين المشترك بالتراضي:** حيث يقوم المؤمن الرئيسي بمناقشة العقد مع شركائه ويخص الأمر نسبة المشاركة، شروط الضمان، وبعدها يقيم حصة كل شريك في التعويض لمطالبته بهاء ونجد هذا النوع يناسب أكثر التأمين على الأخطار الجسيمة.
2. **التأمين المشترك مسير من طرف مجمع:** وفيه تحدد الإجراءات ونماذج التسيير مسبقا في إطار مجمع التأمين المشترك.

المطلب الرابع: وسطاء وخبراء نشاط التأمين

نظرا لتنوع شركات التأمين وتنوع الخدمات التي تقدمها، إضافة إلى حدة المنافسة فيما بينها للهيمنة على سوق التأمين والوصول إلى أكبر عدد من المؤمن لهم، فإن هذه العملية اقتضت ظهور أشخاص يقومون بعملية الوساطة بين المؤمن والمؤمن لهم، وبما أن عقد التأمين يدور حول التزامين، الأول يتمثل في التزام المؤمن له بدفع القسط فقد يلجأ هذا الأخير إلى طلب دراسة تقديرية لإمكانات الشركة خاصة في العقود ذات القيم الكبيرة، والالتزام الثاني يكون عبارة عن التغطية التي يقدمها

[1]_خيرات ضيف: **محاسبة شركات التأمين**، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1994، ص 46.

[2]_Vironique POMINE: **Initiation a la réassurance**, édition EFE, Paris, France, 2000, P 05,06.

المؤمن والتي لا تتم إلا بعد تقييم حجم الأضرار، وهذا لا يتأتى إلا من خلال خبراء مختصين في هذه العمليات.

أولا: السماسرة

1. تعريف السمسار: يمكن أن نعرف السمسار على أنه "الشخص الذي اتخذ من عملية التوسط بين المؤمن والمؤمن له في إبرام عقود التأمين حرفة وحيدة مقابل عمولة يتقاضاها من المؤمن، ويعتبر السمسار بمثابة ممثل عن طالب التأمين، إذ يتولى عنه تنظيم استمارة طلب التأمين وتقديما إلى المؤمن وينوب عنه في الإدلاء بالبيانات المطلوبة والحصول على الشروط الملائمة، وفي حالة تحقق الحادث يتابع السمسار إجراء تسوية التعويض"[1].

ومن خلال التعريف نجد أن السمسار يقوم بخدمة حقيقية لجمهور المؤمن لهم، إذ أنه بحكم درايته الواسعة بوثائق التأمين المختلفة يستطيع أن ينصح عميله بأفضل وثيقة تتناسب مع ظروفه، كما أنه في حالة العقود الكبيرة يستطيع أن يجزئ العقد على عدد من شركات التأمين، إذ أن شركة واحدة لا تستطيع قبول العقد بأكمله.[2]

إذا سمسار التأمين يعد وكيلا للمؤمن له لا مسؤولا تجاهه، ومن ثم فإنه لا يرتبط بعلاقة تعاقدية مع شركة التأمين، وتتحدد مسؤوليته تجاه المؤمن له طبقا لأحكام الوكالة، ومهمته كسمسار تقتصر على مجرد التوسط في إبرام هذا العقد.

2. خصائص مهنة السمسار

- لا يمثل السمسار أحد الطرفين بل يقوم بالتقريب بين الفريقين: حيث يمثل السمسار المؤمن له ولا يمتلك السمسار السلطة لإلزام المؤمن، بدلا من ذلك يمكن للسمسار أن يقبل طلبات التأمين، وبعد ذلك يحاول التغطية مع مؤمن مناسب.
- عقد السمسرة من العقود الرضائية التي يكفي لانعقادها تطابق الإيجاب والقبول بين من كلف السمسار وبين هذا الأخير، لكن لا يكون التأمين ساريا إلا بعد أن يقبل المؤمن العملية.
- يعمل السماسرة أحرارا في تقديم أنتاجهم إلى أي شركة تأمين بدون أن يكونوا مقيدين بأي تعاقد مع أي شركة. فهم يمثلون حملة الوثائق في سوق التأمين وأمام شركات التأمين، وذلك بما

[1] _بهاء بهيج شكري: **التأمين في التطبيق والقانون والقضاء**، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2007، ص 34.

[2] _عبد الرحمن عبد الباقي عمر: **تنظيم وإدارة المنشآت المالية**، مكتبة عين شمس، القاهرة، مصر، 1980، ص 212.

يقدمونه لهم من خدمات كما أنهم يقدمون الغطاء المناسب لكل حامل وثيقة بما يتلاءم مع حاجاته ورغباته[1].

- لا تكون للسمسار علاقة دائمة بأي من الطرفين: فبما أنه لا يبرم العقد بنفسه فإن مسؤوليته تنتهي عند اتفاق الطرفين على إبرام العقد.
- عقد السمسرة في التأمين من العقود التجارية: لأن محل العقد هو السمسرة والسمسرة تعد من الأعمال التجارية.
- أجر السمسار: إن ما يحصل عليه السمسار لقاء قيامه بمهمته المتمثلة في جلب الزبائن لشركة التأمين هو عمولة، تتمثل عادة في نسبة مؤوية من الصفقة المراد إبرامها، وتحسب على القسط الصافي من الحقوق والرسوم[2].

ثانيا: الوكيل العام

1. تعريف الوكيل العام للتأمين: لا بد من التمييز بين الوكيل بعمولة والذي يمكن أن نعرفه بشكل عام على أنه" شخص طبيعي أو معنوي يقوم بإبرام تصرف قانوني مع الغير باسمه الخاص، لكن لحساب الموكل الذي كلفه بإجراء هذا التصرف وذلك نظير حصوله على أجر يسمى بالعمولة، قد يتفق على أنها نسبة مؤوية من قيمة التصرف الذي يبرمه".[3]

ومن هنا فإن الوكيل العام للتأمين يمكن أن نعرفه على أنه "الوكيل العام للتأمين هو شخص طبيعي يمثل شركة أو عدة شركات بموجب عقد التعيين المتضمن اعتماده بهذه الصفة"[4].

والفرق بين الوكيل العام والوكيل بعمولة أن الوكيل بعمولة يشبه عمله عمل السمسار، بينما يعتبر الوكيل العام جزئ من شركة التأمين، وقد يتمتع الوكيل العام بسلطة أوسع إذ يعطى سلطة قبول أو رفض طلبات التأمين وإصدار الوثائق، وفي حالة وقوع الخطر قد يكون له الحق في التثبت من وقوع الخسارة والاتفاق مع المؤمن له في حالة التعويض.[5]

كما أن الوكيل بعمولة يمكن أن يكون شخصا طبيعيا أو معنويا، بينما لا يكون الوكيل العام إلا شخصا معنويا، ويجب على الوكيل العام للتأمين أن يخصص إنتاجه للشركة أو للشركات التي يمثلها

---

[1]_سامة عزمي سلام، شقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص 215.

[2]_ فوزي محمد سامي: **شرح القانون التجاري**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص 282 ،283.

[3]_محمد سيد الفقي: **مبادئ القانون التجاري**، منشورات حلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، ص 103.

[4]_ المادة 253 من الأمر 07/95، المؤرخ في 25 جانفي1995، المتعلق بالتأمينات، الجريدة الرسمية عدد 13 الصادرة بتاريخ 8 مارس1995.

[5]_عبد الرحمن عبد الباقي عمر، مرجع سبق ذكره، ص 211.

بخصوص عمليات التأمين التي اعتمد من أجلها، ولا يجوز له تمثيل أكثر من شركة واحدة بالنسبة لعمليات التأمين ذاتها؛ ويضع الوكيل العام بصفته وكيلا:

- كفاءته التقنية تحت تصرف الجمهور قصد البحث عن عقد التأمين واكتتابه لحساب موكله.
- خدماته الشخصية وخدمات الوكالة العامة تحت تصرف الشركة أو الشركات التي يمثلها.

2. مهام الوكيل العام: ويمكن أن نحدد إطار مهام الوكيل العام من خلال قاعدتين هما[1]:

أ. **قاعدة الامتياز الإنتاجي:** يخصص الوكيل العام كل إنتاجه للشركة التي وكلته وتلزمه بأن لا يمثل شركة التأمين إلا في العمليات التي وكل بشأنها، ويمنع الوكيل العام للتأمين أن يبرم عقود تأمين لحساب شركات تأمين أخرى إلا في حالات خاصة، وهي العمليات التي لا تمارسها شركة التأمين التي يمثلها أو تلك التي لم تكن موضوع توكيل بينها، أو تلك التي ترتبت عليها إما عقود سبق أن فسختها الشركة وإما اقتراحات سبق أن رفضتها أو رفضت شروطها.

ب. **قاعدة الامتياز الإقليمي:** ينفرد الوكيل العام للتأمين بإنجاز الأعمال المبينة في العقد وينفرد بتسييرها، ويمكن لشركة التأمين ألا تقتصر على وكيل واحد، وتعين بالنسبة لعمليات التأمين نفسها إذا كان حجم الأعمال يتطلب ذلك، وكيلا عاما آخر أو وكلاء آخرين في نفس الدائرة.

وتتكون دائرة الوكيل العام للتأمين من الإقليم الذي تمتد إليه والذي يمارس فيه مهامه، ويتم تعيين هذه الدائرة في العقد، ويجب أن تتمثل إما في دائرة إدارية كالولاية أو الدائرة أو البلدية أو أي تقسيم آخر تعترف به السلطات الإدارية المختصة.

غير أنه من الممكن أن تكون الصلاحيات المخولة للوكيل بعمولة مطلقة دون قيد أو شرط يتضمن منطقة جغرافية معينة، وهذا النوع من الوكلاء يكونون عادة وكلاء لشركات تأمين أجنبية، ليس لها فروع مسجلة في الدولة التي يعمل فيها الوكلاء.[2]

3. أجر الوكيل العام: يتقاضى الوكيل العام للتأمين نتيجة قيامه بمهامه عمولة يحددها العقد، وهي تتمثل في عمولتين:

- **عمولة المساهمة:** وهي عبارة عن مكافأة عن عملية الإنتاج، وتحسب بنسبة مئوية في من مبلغ القسط الصافي من الحقوق والرسوم لكل عملية.

[1] _المادة 04 من المرسوم التنفيذي 341/95، المؤرخ في 30 أكتوبر 1995، المتضمن للقانون الأساسي للوكيل العام للتأمين، الجريدة الرسمية، عدد 65 الصادرة بتاريخ 31 أكتوبر 1995.

[2] بهاء بهيج شكري، مرجع سبق ذكره، ص 33.

- **عمولة التسيير:** وهي عبارة عن مكافأة المتأتية عن أعمال التسيير التي يقوم بها الوكيل العام للتأمين وذلك طبقا لعقد التعيين، ويمكن أن تتم مراجعة عمولة التسيير إذا طرأ تعديل على المهام المسندة للوكيل العام للتأمين.

ثالثا:الإكتواريين

لا تزال مهنة الإكتواري في العالم العربي مهنة مبهمة إن لم نقل مجهولة، إلا من قبل المتخصصين في مجال التأمين أو ذوي الإطلاع الواسع في هذا المجال، وقد يفسر ذلك بقلتهم، ففي الدول المتطورة هناك 16 إكتواري لكل مليون نسمة، بينما هناك إكتواري واحد مقابل كل خمسة ملايين نسمة في العالم العربي.

1. تعريف الإكتواري: حسب الجمعية الدولية للإكتواريين "هو مفكر متعدد المواصفات الإستراتيجية، متمرس في النظريات والتطبيقات في علوم الرياضيات والإحصاءات والاقتصاد وحساب الاحتمالات والعلوم المالية. لقّب الإكتواري بالمهندس المالي ومهندس الرياضيات الاجتماعية، لأن تركيبته الفريدة التي يتحلّى بها من تحليل وصفات عمل تسمح له بمواجهة التحديات المالية والاجتماعية في العالم كله.[1]

كما يمكن أن نعرفه على أنه" شخص متخصص ذو مهارة عالية، وهو على دراية بكل جوانب عمل شركات التأمين والتي تشمل التخطيط والتسعير والبحوث".[2]

ويمكن أن نعرف الإكتواري على أنه كل شخص يقوم بدراسات اقتصادية ومالية وإحصائية بهدف إعداد أو تغيير عقود التأمين، ويقوم بتقييم أضرار وتكاليف المؤمن والمؤمن له، ويحدد أسعار الاشتراك بالسهر على مردودية الشركة ويتابع نتائج الاستغلال ويراقب الاحتياطات المالية للشركة.

2. مهام الإكتواري: للإكتواري الكثير من المهام وفي عدة مجالات فمهام الإكتواري بصفة عامة تتمثل في[3]:

- تحليل العوامل الاقتصادية والمالية والإحصائية قصد تحديد شروط التأمين.
- تقييم أخطار وتكاليف المؤمن والمؤمن له.
- دراسة مردودية شركات التأمين وقدرتها على الوفاء.

---

[1] راشد سليم راشد: **القواعد والمعايير الدولية الراجعة لدور الإكتواري**، مؤتمر آفاق التأمين، جامعة دمشق، سورية،1،2 جوان 2005، ص 02.

[2] _Abdenour KHELOUT: **L'actuariat: une discipline relevant des mathématiques**, Revue Algérienne des assurances, UAR, Alger, N°3, Algérie, 2000, p11.

[3] _Alain TOSETTI et autres, Op.cit., P 26.

- متابعة نتائج الاستغلال ومراقبة الاحتياطات المالية للشركة.
- اقتراح طرق تسعير الأخطار أو إبداء الرأي فيها.
- يحدد أسعار الاشتراك بالسهر على مردودية المؤمن والمؤمن له.
- احتساب قيمة الفائض أو العجز في الصندوق التأميني في آخر السنة، وذلك بعد دراسة توزيع تكاليف الإدارة بشكل عادل بين مختلف القطاعات والمنتجات التأمينية.
- قياس وتحليل قيمة المخاطر التأمينية والاستثمارية وتأثيرها على ملاءة الشركة، من خلال مقارنتها مع رأس المال والفائض أو العجز في الصندوق التأميني.
- إبداء الرأي وإعطاء المشورة بالنسبة لسياسات الاستثمار وإعادة التأمين المعتمدة، وذلك عبر دراسة انعكاساتها على قيمة المخاطر وملاءة الشركة.
- المساهمة في بناء استراتيجيات التسويق عبر استشراف وتحليل جدوى ومنافع ومساوئ
- كما أن هناك دور للإكتواري لدى هيئات الرقابة ويمكن أن نقول عنها مشاركة الإكتواريين في عملية الرقابة.

ووفقا للجمعية الدولية للإكتواريين فهي تتمثل في[1]:

- تسعير وتصميم المنتجات.
- حماية مصالح حملة وثائق التأمين.
- وضع السياسات الكلية وتحديد المطالبات على الخصوم من خلال تقدير الالتزامات المتعلقة بالتأمين.

➢ **تحديد رأس المال المناسب:** فمن خلال خبرتهم في مجال الإحصاء يمكنهم المساعدة في تحديد رأس المال المطلوب، آخذين بعين الاعتبار أن يكون كافيا خاصة لمواجهة المخاطر التشغيلية. أما المسؤوليات المدنية للإكتواري في تأمينات الحياة بالنسبة لهيئات الإشراف فتتمثل في[2]:

- إعطاء الرأي عن الحالة المالية للشركة.
- إعداد شهادة الملائمة.
- تقديم التقارير الإكتوارية.
- تحديد المنتجات الجديدة وتعريفات الأقساط.

[1]_International Actuarial Association (IAA): **The function of the actuary in prudential supervision** ,Ottawa, Canada, 2002, P 05.

[2]راشد سليم راشد، مرجع سبق ذكره، ص: 12.

- كشف المعلومات الفنية للتسويق.

رابعا: خبراء التأمين

عندما تحاول شركات التأمين تحديد أسعار منتجاتها فإنها تلجأ إلى خبراء إكتواريين، والذين يستندون في تحديدهم للسعر إلى دراسات إحصائية ودراسات أخرى، غير أن المشكل يظهر لديها عندما يحين وقت التعويض، فهنا لا بد من وجود متخصصين يقومون بهذه العملية.

1. تعريف خبراء التأمين: يعتبر أي شخص على أنه خبير التسوية إذا توفر فيه شروط التعريف التالي " كل شخص سواء كان طبيعي أو معنوي، مؤهل لتقديم الخدمة في مجال البحث عن الأسباب وطبيعة الأضرار وامتدادها وتقييمها والتحقق من ضمان التأمين".[1]

من خلال التعريف يمكن أن نتوصل إلى أنه ليس من الممكن تحديد شخص معين ليكون الخبير الوحيد، وذلك نضرا لاستحالة حصر المخاطر المؤمن ضدها ومن غير الممكن أن يتمكن أي كان من الخبراء من الإحاطة بجميع الميادين، لذا فإن شركات التأمين تلجأ للخبير المناسب تبعا لمجال الخطر الذي تتعلق به عملية التسوية.

وقد يكون هذا الخبير أحد الأشخاص الآتي ذكرهم: [2]

- **وكيل التأمين:** حيث تفوضه شركة التأمين للقيام بهذه العملية في كثير من الأحيان.
- **مسوي الخسائر التابع لشركة التأمين:** ويكون أحد موظفي الشركة المتخصصين في هذا المجال.
- **مسوي الخسائر المستقل:** وقد يعمل بصفة مستقلة أو يكون مؤسسة متخصصة في تسوية الخسائر.

2. مهام خبراء التأمين: ومن بين أهم ما يقومون به:

- البحث عن أسباب الحادث واثبات وقوعه المادي.
- تحديد طبيعة الأضرار وحجمها.
- تقدير و/أو تقييم الأضرار.
- تدوين جميع المعاينات في تقرير.
- إضافة إلى المهام التالية:

[1] _المادة 269: **الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات** المؤرخ في 23 شعبان 1415، الموافق لـــ 1995/01/25، الجريدة الرسمية الصادرة بتاريخ 13 في 07 شوال 1415..

[2] _أسامة عزمي سلام وشقيري نوري موسى، مرجع سبق ذكره، ص 162.

- على الخبير المحاسبي أن يحلل المعالم الاقتصادية والمالية والإحصائية، بالنظر إلى تحديد شروط التأمين.
- يقوم الخبير بتقييم الأخطار والتكاليف لكل من المؤمن له والمؤمن.
- يدقق النظر في شروط المردودية والقدرة على الوفاء بالتعهد لشركات التأمين.

3. واجبات خبير التأمين: ومن بين ما يجب أن يلتزم به خبير التأمين:

- ممارسة مهامه بعناية طبقا لأعراف وتقاليد المهنة.
- التحلي بالسلوك الحسن.
- كتمان السر المهني واحترام قواعد المهنة.
- تقديم نسخة من تقريره إلى المؤمن والمؤمن له خلال الآجال المقررة في الشروط العامة المنصوص عليها في عقد التأمين.

المبحث الثالث: الأهمية الاقتصادية والاجتماعية للتأمين

يحتل التأمين مكانة بارزة لدى الأشخاص والمنشات في عملية التقليل من الخسائر الناتجة عن الأخطار في حال تحققها، حيث تعددت جوانبه الإيجابية من الناحية الاقتصادية والاجتماعية وغيرها من النواحي، كما للتأمين دور أساسي ألا وهو حماية الاقتصاد وتعبئة مدخرات الأفراد والمؤسسات واستثمارها، فهو يقوي الاقتصاد الوطني ويلعب دور عامل إنتاج بالمحافظة على وسائل الإنتاج الأخرى، وبالتالي الرفع من المرودية الاقتصادية.

المطلب الأول: الأهمية الاقتصادية للنشاط التأمين

بعد التطور الذي شهده التأمين اتخذ دوره أشكالا أخرى فهو يعتبر من أهم الوسائل المسيرة لعجلة التنمية في وقتنا الراهن، وذلك كونه يحقق جملة من المزايا الاقتصادية، التي جعلته يسمو عن غيره من الوسائل ويتجاوزها، من هنا برزت وظائف بات يؤديها لم تكن قد عرفت عنه من قبل، ويمكن أن نذكر منها ما يلي:

1. تدعيم الادخار الذاتي: لقد اتخذ الادخار منذ القدم وسيلة لمجابهة ما ينتج عن الأخطار من خسائر مادية، فالفرد يدخر جزء من دخله لمواجهة المرض أو العجز أو حادث مفاجئ، والتأمين عن الأشخاص يشبه عملية الادخار الشخصي في بعض صوره لأن القد منه تكوين رأس مال لمدى الحياة

عن طريق دفع أقساط سنوية تقتطع من الدخل خلال مدة معينة ليتم جمعها في نهاية المدة ليستفيد منها المؤمن له، ويمكن القول أن ما يجمع بين التأمين والادخار أنهما يعتبران وسيلة لاحتياط للمستقبل[1].

2. تجميع رؤوس الأموال وتوظيفها: يؤدي تراكم الأقساط إلى تجميع رؤوس الأموال لدى شركات التأمين حيث تقوم باستثمارها، وتساعد بذلك على تدعيم الاقتصاد، فالتأمين يعمل على تجميع المدخرات وتوظيفها، ونظرا لخطورة هذا الدور تدخل المشرع لإحكام الرقابة على أمواله وكيفية استغلالها، لكن لا تقوم شركات التأمين باستثمار هذه الأموال إلا بعد إقتطاع مختلف الإحتياطات، وعليه فإن التأمين يساهم غي تنمية الإقتصاد الوطني عبر إستثماره في المشاريع الضخمة[2].

وتقوم شركات التأمين بتوظيف رؤوس الأموال المجمعة لديها في توظيفات مباشرة وأخرى غير مباشرة كما هو موضح في الشكل الموالي:

الشكل رقم 01: دور توظيفات شركات التأمين في تمويل المشاريع الاقتصادية

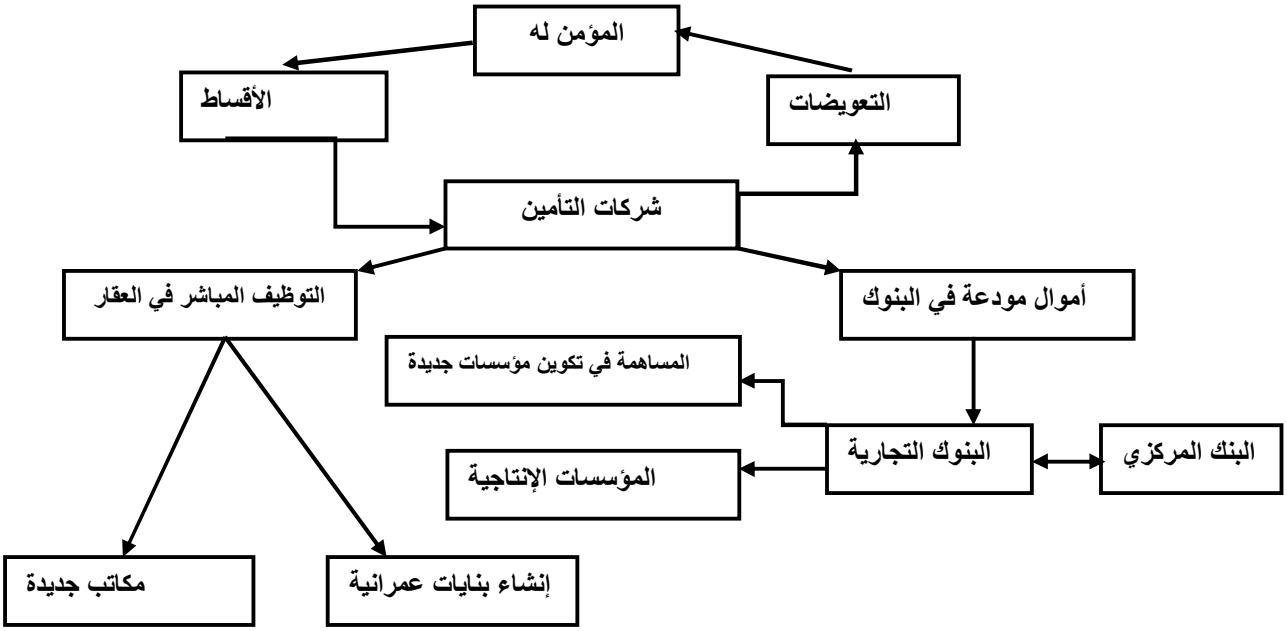

المصدر: محمد حسين منصور: **أحكام التأمين**، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2004، ص 16.

حسب الشكل السابق فإن التوظيفات المباشرة تكون إما بإيداع هذه الأموال المجمعة في البنوك التجارية، أو توظيفها في السوق العقاري، كما قد يكون التوظيف بإنشاء مؤسسات جديدة تعمل على تنمية الإقتصاد الوطني، هذا بالإضافة للتوظيفات الغير مباشر في سوق قيم الخزينة والتوظيفات في القيم المتداولة عبر قنوات الأسواق المالية.

[1]_فهيم فياض عرفات: **إدارة التأمين والمخاطر**، دار البداية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص 28.

[2]_محمد حسين منصور، مرجع سبق ذكره، ص 15.

3. توسيع عملية الائتمان: مما لاشك فيه أن اتساع الائتمان وزيادة الثقة التجارية في دولة ما، فيه تدعيم للحياة الاقتصادية، ويقوم التأمين في هذا دورا بارزا وأساسيا، فمن المعروف أنه لا يمكن لصاحب المال إقراض ماله ما لم يطمئن إلى أن موضوع الضمان باق وغير مهدد بالفناء نتيجة تحقق خطر ما ويقوم التأمين بتوفير هذا الضمان في حالة تحقق الخطر بالنسبة لموضوع الضمان المشار إليه ومن هنا كانت أهمية دور التأمين في تسهيل واتساع الائتمان[1].

كما يؤدي التأمين دورا هامًا في تدعيم الثقة التجارية فمثلا نجد تاجر الجملة لا يبيع لتاجر التجزئة إلا إذا تأكد من أن هذا الأخير قد أمن على بضاعته ومخازنه من خطر الحريق والسرقة، وبائع السلع المعمرة بالتقسيط، كالسيارات مثلا لا يطمئن إلى ضمان حقه إلا إذا قام المشتري بالتأمين على السيارة تأمينًا شاملا، حيث يساعد التأمين على جعل الائتمان الفردي أقوى، فالتأمين يجعل المقترض أفضل من حيث خطر الائتمان، كما أنه يساعد على رد القيمة للمقرض لوجود ضمان إضافي، أي يعطي ضمانا إضافيا بأن القرض سوف يسدد. أما على مستوى المجموعة فإن رؤوس الأموال المجمعة من الأقساط لدى شركات التأمين تلعب دورا هاما في تدعيم الائتمان في الدولة، وذلك من خلال توظيف شركات التأمين للأموال المتوفرة في السندات العامة التي تصدرها الدولة[2].

3. الوقاية: من المفروض أن التأمين لا يؤدي إلى التعويض عن الضرر فحسب، بل يؤدي إلى تحسين مستوى السلامة وتقليل حجم الأخطار، ذلك أنه لشركات التأمين مصلحة دائمة في تقليل الحوادث وسد الذرائع إلى وقوع المكروه وتفادي أسباب وقوع الحوادث، وذلك لتزيد من أرباحها من خلال تقليل ما تدفعه من تعويضات، ولما كانت شركات التأمين تتحمل في النهاية ما يلحق بالمؤمن لهم من أضرار وتدفع لهم مبالغ التامين عند تحقق الكوارث، فإن م مصلحتها أن تقلل الحوادث التي تؤدي فيها مبالغ التأمين للعملاء ولهذا فإن الشركات تعمل على التوسع في السبل الوقائية فنجدها تدرس مبالغ التأمين للعملاء، وعن طريق الخبراء تتمكن من معرفة أسباب وقوع الحوادث وطرق التقليل منها وحصرها في أضيق نطاق، وتعمل في الكثير من الأحيان عن طريق وسائل الإعلام وبالمساهمة مع أجهزة الدولة على نشر الوعي التأميني بين الجماهير، وهذا له دور كبير في التقليل من تحقق الأخطار المؤمن ضدها[3].

---

[1]_François COUILLBAUT et autres: **Les grands principes de l'assurance**, 14eme Edition, l'Argus, Paris, France, 2014, P 37.

[2]_جورج ريجدا، مرجع سبق ذكره، ص 57.

[3]_محمد جمال علي هلالي وعبد الرزاق شحادة: **محاسبة المؤسسات المالية البنوك التجارية وشركات التأمين**، دار المناهج، عمان، الأردن، 2009، ص 263-263

4. تعزيز العلاقات الاقتصادية الدولية: وهذا من خلال تنمية وتسهيل المبادلات التجارية في المعاملات الدولية، فوثيقة التأمين البحري أو الجوي على البضائع في حالتي الاستيراد والتصدير هي ضمان للتاجر وتحفزه على التعامل وتمكنه من تنفيذ التعهدات والارتباطات التجارية، فالتأمين هنا يساعد على تشجيع التجارة الدولية، خاصة في ظل تشابه نظم التأمين والأخطار التي يغطيها والأسس الفنية التي يرتكز عليها، يؤدي إلى تشابه الكثير من قواعده وأحكامه بين الدول، ويساعد هذا التقارب على ارتباط شركات التأمين المحلية بشركات التأمين الأجنبية، سواء لأنها تعيد التأمين لديها أو لأنها تشترك معها في تغطية نفس المخاطر التي يمتد نطاقها لأكثر من دولة[1].

5. تحفيز على الاستثمار والتعويض عن الخسائر: إن وجود برامج فعالة للتأمين على الأصول والممتلكات يزيد من إقدام أصحاب الثروات على الاستثمار، لأنه سيقلل المخاطر التي يواجهونها، فيصير بإمكانهم حصر ما يواجهونه من مخاطر في تلك المتعلقة بالعمل التجاري فحسب، فيزداد مستوى تخصصهم وخبرتهم. يمكن لمن تم تعويضهم أن يعودوا إلى مراكزهم المالية السابقة بعد حصول الخسارة، نتيجة لذلك يمكنهم الحفاظ على الاستقرار المالي[2].

6. تقليل الاحتكار وتوسيع مجال النشاط: إن التأمين عامل من عوامل تقليل الاحتكار، إذ كثيرا ما نجد أن سهولة الحصول على التأمين في مجال من مجالات النشاط يشجع الكثيرين على التوجه إلى هذا المجال لاستغلال أموالهم والقيام بمشروعات استثمارية، فيه وبذلك يقل الاحتكار في هذا المجال.

كما أن سهولة الحصول على التأمين تؤدي كذلك لزيادة التوسع واتساع مجال النشاط مما ينعكس على المجال الاقتصادي داخل الدولة وخارجها، فاطمئنان الأشخاص عن طريق سهولة الحصول على التأمين في مجال النقل الجوي أو البحري مثلا، أدى إلى ان يقوم الكثيرون داخل الدولة المنتجة بتصدير سلعها إلى دول أخرى مقابل الحصول على منتجات تلك الدول، ولا شك في أن هذا النشاط في التبادل التجاري يلعب دورا هاما في النشاط الاقتصادي داخل من الدولتين التي يتم بينهما التبادل[3].

7. إعادة التوازن بين العرض والطلب الكليين: يلعب التأمين دورا أساسيا كوسيلة لإعادة التوازن بين العرض والطلب في الاقتصاد المحلي، ففي أثناء الرواج الاقتصادي يمكن للدولة التوسع في نطاق التغطية التأمينية بالنسبة للتأمينات الاجتماعية الإلزامية مما يساعد على زيادة المدخرات الإجبارية بما

[1] _أحمد شكري حكيم: **التأمين وإعادة التأمين في اقتصاديات الدول النامية**، المكتبة الأنجلو مصرية، مصر، 1996، ص 29.

[2] _عز الدين فلاح، مرجع سبق ذكره، ص 13.

[3] _ توفيق حسن فرج: **أحكام التأمين والقواعد العامة للتأمين**، المؤسسة الثقافية الجماعية، الإسكندرية، مصر،بدون سنة نشر، ص 15.

يحد من الموجة التضخمية (خاصة في الدول النامية) وهذا الإجراء يساعد على التقليل من الطلب المتزايد على السلع الاستهلاكية لأنه يعمل على التقليل من حجم الدخل الممكن التصرف فيه عن طريق اقتطاع قيمة الاشتراكات لمثل هذه التأمينات من دخول الأفراد الذين شملتهم التغطية التأمينية، ومن جهة أخرى فإن من وسائل التحكم في التضخم، زيادة حجم العرض من السلع والخدمات والتي توازي ارتفاع حجم الطلب وبالتالي يعمل التأمين على توفير حصيلة معتبرة من الموارد المالية ليعاد استثمارها في مشاريع منتجة مما يزيد من حجم السلع والخدمات المعروضة في السوق والتي تساهم في تحقيق التوازن بين العرض والطلب. وفي فترة الكساد تعمل التأمينات الاجتماعية على زيادة التعويضات التي تستحق للمؤمن لهم في حالات التعطل والمرض والإصابة...مما يساعد على زيادة مستوى إنفاقهم على السلع والخدمات وبالتالي يساعد على زيادة الطلب الفعال وعلى الحد من الكساد[1].

المطلب الثاني: علاقة التأمين بالمتغيرات الاقتصادية

يقوم التأمين بدور هام في اقتصاد أي بلد، حيث أضحى في وقتنا الحالي جزء مهما من السياسة التنموية الاقتصادية والاجتماعية، فهو كما سبق الإشارة إليه مجال خصب لخلق فرص العمل وتجميع الأموال، كما أن له دور أساسي في تغطية مخاطر التمويل التي تتعرض لها البنوك والمؤسسات المالية الأخرى، مما ينعكس على عدة متغيرات اقتصادية مهمة.

أولا: علاقة التأمين بالناتج الداخلي الخام

لقطاع التأمين أهمية كبيرة في أداء الاقتصاد الحديث، ذلك أن التأمين يؤثر مباشرة في الناتج الداخلي الخام، حيث يساهم التأمين في تكوين الدخل الوطني من خلال تحقيق قيمة مضافة*، من جهة أخرى يدخل هذا القطاع ضمن الخدمات، وبما أن الناتج المحلي الإجمالي هو عبارة عن مجموع قيم السلع النهائية والخدمات التي ينتجها الإقتصاد خلال فترة زمنية معينة، والتي تكون عادة سنة واحدة، فإن نمو قطاع التأمين سيؤدي إلى نمو الناتج المحلي الخام، كما تظهر أهمية التأمين في الاقتصاد من خلال العلاقة بين مجموع أقساط التأمين والناتج المحلي الخام، أي نسبة أو حصة التأمين من الناتج المحلي الخام للدولة، وبصفة عامة تكون الدولة متطورة وأكثر حداثة عندما تكون حصص التأمين في

[1]_فايز أحمد عبد الرحيم: **التأمين في الإسلام**، دار المطبوعات الجامعية، مصر 2006، ص43.

*__القيمة المضافة لقطاع التأمين__=إجمالي الأقساط المكتتبة-التعويضات المقدمة.

الناتج الداخلي مرتفعة، بينما تكون الدولة متخلفة أو أقل تقدما عندما تكون حصص التأمين في الناتج المحلي الخام لديها قليلة أو منخفضة[1].

كما يمكن توضيح كل ما سبق حول مساهمة التأمين في التنمية الناتج الداخلي الخام من خلال الشكل التالي:

الشكل رقم 02: دور قطاع التأمين في زيادة الناتج الداخلي الخام

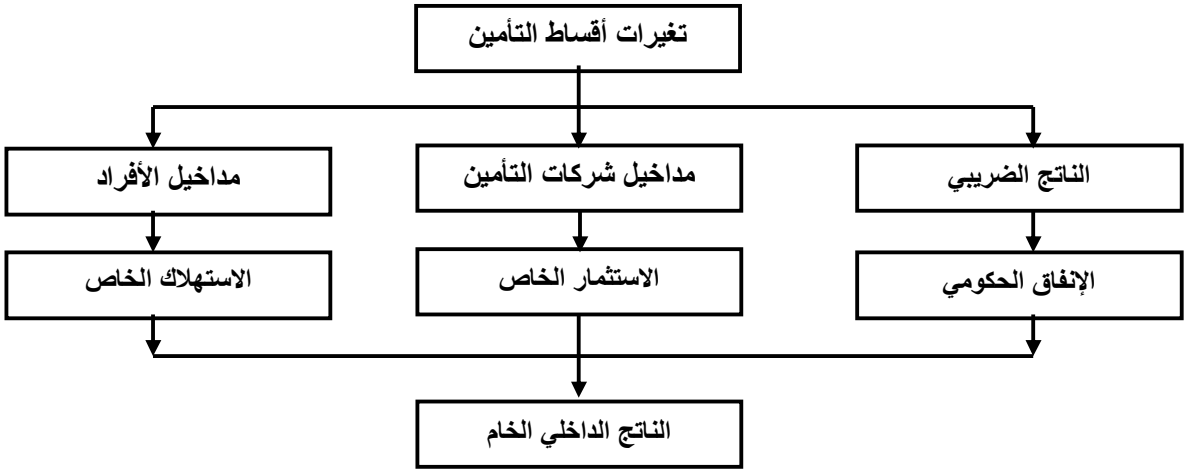

المصدر: فهيم فياض عرفات: **إدارة التأمين والمخاطر**، دار البداية للنشر، الأردن، 2012، ص 35.

من الشكل السابق نجد بأن التغيرات الحاصلة في قطاع التأمين تؤثر في الناتج الداخلي الخام عبر تأثيره في القطاعات الرئيسة المشكلة للناتج الداخلي الخام وهي: القطاع العائلي، القطاع الإنتاجي، القطاع الحكومي، والتي تتمثل في مجموعة من الأنشطة وهي: الاستهلاك، الادخار، الاستثمار، الإنفاق. حيث يؤثر التأمين في القطاع العائلي، عبر الأجور المصروفة للعمال والموظفين وبالتالي زيادة الاستهلاك الخاص في الأجل القصير وأيضا عبر تنمية الادخار الشخصي للأفراد وبالتالي زيادة الاستهلاك العائلي في الأجل الطويل، كما يساهم في خلق مشاريع جديدة وبالتالي زيادة في الاستثمار الخاص، كما تساهم الضرائب المدفوعة من طرف شركات التأمين في إنعاش وزيادة إيرادات الدولة والتي تنعكس في زيادة في الإنفاق الحكومي وبالتالي زيادة في الناتج الداخلي الخام عبر نظرية المضاعف الكينزي.

ثانيا: علاقة التأمين بميزان المدفوعات

إن التأمين باعتباره جزء من الاقتصاد الوطني يمثل بندا من بنود حساب رأس المال الذي يعد جزء مهم في ميزان المدفوعات، وذلك راجع إلى أنه نشاط لا يمكن أن يتخذ صفة المحلية، وعلى

[1]_مجدي مصطفى الزين: **العوامل المؤثرة في ضعف مساهمة قطاع التأمين في التنمية الاقتصادية دراسة تطبيقية على سوق التأمينات السوداني للفترة 1998-2010**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الاقتصاد، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان، 2012، ص 67.

الرغم من تعدد الأسباب تبقى عملية إعادة التأمين من أهمها ،حيث تستدعي هذه العملية التعاون بين الدول والتي تمكن أن تقسم إلى نوعين من الدول[1]:

أ- **الدول المصدرة للتأمين:** وهي الدول التي تحول إليها أقساط التأمين أي التي تتم عملية إعادة التأمين لدى الشركات الموجودة فيها، ونتيجة لدخول هذه الأقساط يصبح ميزان المدفوعات لديها برصيد مدين وبذلك تساعد هذه الأقساط على جعل ميزان المدفوعات موجبا، غير أنه حين يتحقق الخطر الذي تمت إعادة تأمينه، فإنه على الشركة المعيدة للتأمين أن تقوم بعملية التعويض مما يؤدي إلى خروج الأموال.

ب- دول مستوردة للتأمين: وهي الدول التي قامت بعملية إعادة التأمين في الخارج، حيث لن يتأثر اقتصاد هذه الدولة في حال تحقق الخطر المعاد تأمينه في الخارج إلا بنسبة بسيطة، لأنه سيتدفق إليها نسبة كبيرة من تعوض الخسائر الناتجة عن تحقق الخطر من الدول التي تمت لديها عملية إعادة التأمين.

ثالثا: علاقة التأمين بالتضخم

مثل الكثير من الأنشطة الاقتصادية فان النشاط التأميني لا يمكن له التطور بطريقة منسجمة ومتناسقة، إلا إطار من الاستقرار السياسي والقانوني والاقتصادي، وبحكم طبيعة هذا النشاط فانه أكثر حساسية من غيره لعوامل عدم التأكد. حيث أنه بعد الحرب العالمية الثانية تم اتخاذ الكثير من التدابير للحد من الآثار السلبية للتضخم على المؤمن لهم[2].

حيث أن التأمين يقوم بدور مهم في الحد من الضغوط التضخمية التي تسببها زيادة الكتلة النقدية المتداولة، وذلك من خلال مساهمته في تحقيق التوازن بين العرض والطلب، ففي حالة الرواج الاقتصاد يمكن للدولة التوسع في التغطية التأمينية بالنسبة للتأمينات الإجبارية، حيث يؤدي ذلك إلى زيادة المدخرات الإجبارية بما يحد من التضخم وهذا خاصة في الدول النامية، فهذا الإجراء يساعد على التقليل من الطلب المتزايد على السلع الاستهلاكية لأنه يقلص من حجم الدخل الممكن التصرف فيه عن طريق اقتطاع قيمة الأقساط للتأمين الإجباري.

أما في فترات الكساد يعمل التأمين الإجباري على زيادة التعويضات المستحقة للمؤمن لهم وبالتالي ارتفاع مستوى الإنفاق على السلع والخدمات، كما أن توفير التأمين للموارد المالية واستثمارها في

[1] إبراهيم علي إبراهيم: **مبادئ التأمين**، مرجع سبق ذكره، ص 117.

[2] أحمد حسين السلوم: **التأمين (ماهيته ومصطلحاته)**، مجلة **إكونوميكا للعلوم المصرفية والمالية**، العدد الأول، سوريا، مارس 2010، ص 29.

المشاريع المنتجة يزيد من حجم السلع والخدمات المعروضة في السوق والإجراءات السابقة للدولة تساعد على زيادة الطلب الفعال وبالتالي القضاء على الكساد وتتضح هذه الظاهرة بصورة محسوسة في الدول الرأسمالية التي تتعرض لهزات اقتصادية عنيفة نتيجة للدورات الاقتصادية بين رواج وكساد[1].

رابعا: علاقة التأمين بالإنتاج

نظرا لما يتميز به التأمين من توفير تغطيات أساسية من أخطار عديدة فإنه يشجع المنشآت والأفراد على الدخول في مجالات إنتاج جديدة، أو التوسع في مجالات إنتاجهم الحالية دون تردد، وبالتالي الوصول إلى مزايا توسيع الإنتاج، كما يعمل على زيادة القدرة الإنتاجية للمشروع من خلال[2]:

أ. **زيادة الكفاءة الإنتاجية:** حيث أن التأمين يؤدي إلى إزالة الخطر من حياة الأفراد مما يبعث الأمان والطمأنينة في نفوسهم بخصوص المستقبل، الأمر الذي يمكنهم من تركيز كل من طاقاتهم وأفكارهم في العمل والابتكار واستحداث الوسائل الكفيلة بزيادة الإنتاج وتحسين مستواه.

ب. **العمل على تطوير الإنتاج:** هذا بشكل عام وخاصة في الدول النامية التي تعاني من ضعف في القدرة الادخارية بالنسبة للقطاع العائلي، فالتنمية الحقيقية هي التي تعتمد على الاستثمار في كافة المجالات المصحوبة في نفس الوقت بالادخار، حتى يمكن تحقيق تغيير في الشكل الاقتصادي والاجتماعي للبلاد.

خامسا: علاقة التأمين بالتشغيل

يمتص التأمين جزء كبيرا من البطالة في المجتمع، ذلك أن التوسع في التأمين يقتضي توفر حد معين من العمالة بمختلف أنواعها فنية وإدارية ومهنية في فروعه المختلفة من تأمين حياة أو تأمينات عامة كالحريق والتأمين على السيارات من إداريين ومهندسين وعمال في المراكز الرئيسية للشركات وفروعها ووكالاتها المختلفة، بما يساهم في توسيع مجال التوظيف والتشغيل[3].

المطلب الثالث: الأهمية الاجتماعية للتأمين

تبرز الأهمية الاجتماعية للتأمين من خلال الدور الذي يلعبه في محاربة الفقر الذي يترتب عن البطالة والمرض والعجز وبلوغ سن الشيخوخة والوفاة ويكون ذلك عن طريق التأمين الاجتماعي، أو الخسارة في الممتلكات بسبب الحريق أو السرقة أو الغرق عن طريق التأمين التجاري مما جعل بعض

[1]_Bastien ROSSPOPOOF : **Modèles historique et risque neutre de taux et d'inflation pour l'assurance**, Mémoire présenté devant l'Institut de Science Financière et d'Assurances pour l'obtention du diplôme d'Actuaire de l'Université de Lyon , France, 2013, P 32.

[2]_إبراهيم علي إبراهيم: **مبادئ التأمين**، مرجع سبق ذكره، ص 114.

[3]_ عيد أحمد أبو بكر ووليد إسماعيل السيفو، مرجع سبق ذكره، ص114-115.

الدول تعمل على تنظيمه وتشجيعه بإعفاء أقساطه من الضرائب أو تخفيف معدلات الضرائب عليها، وتكمن الأهمية الاجتماعية للتأمين فيما يلي[1]:

1. تحقيق الاستقرار الاجتماعي للفرد والأسرة: يساهم التأمين الاجتماعي في محاربة الفقر حيث أنه يجنب الفرد العوز والحاجة، بما يضمنه له من تعويض مادي عن الخسائر التي تحدث في دخله نتيجة لمرضه أو عجزه أو تعرضه للبطالة.كما أن التأمين التجاري يحقق الغرض المشار إليه عند تعرض ممتلكات الفرد لأخطار الحريق أو السرقة وكل ذلك يساهم في تحقيق الاستقرار الاجتماعي.

2. تقديم الحلول لبعض المشاكل الاجتماعية: تقدم نظم التأمين الاجتماعية الوسيلة الملائمة لمواجهة الخسائر المترتبة عن انقطاع الدخل نتيجة العجز أو الوفاة أو التعاقد، ولم يكن تدخل الدولة في التأمين الاجتماعي وجعله إجباريا، إلا اعترافا بأهمية نظام التأمين الاجتماعي لحل تلك المشاكل الاجتماعية والمتعلقة بفقدان الدخل، الناتج عن المجهود الإنساني العضلي أو الذهني الذي يمثل المصدر الأساسي للدخل لدى كثير من الأفراد، وفي مجال المسؤولية المدنية يقوم نظام التأمين بأفضل وسيلة لضمان حصول المتضرر على التعويض المستحق له.

3. تنمية الشعور بالمسؤولية والعمل على تقليل الحوادث: مما يتميز به التأمين هو أن المؤمن له لا يستحق التعويض في بعض فروع التأمين إذا كان هناك إرادة من قبل المؤمن له في تحقيق الخطر المؤمن منه، كما أنه في بعض أنواع التأمين لا يستحق المؤمن له تعويضا إذا زادت الخسائر عن حد معين، ووجود مثل هذه الشروط والتخفيضات في التعويض تنمي لدى الفرد الشعور بالمسؤولية لتجنب الخطر المؤمن منه قدر الإمكان، هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى فإن شراء الفرد لعقد تأمين حياة يوفر لأسرته معاشا يضمن لها الحياة الكريمة بعد مماته، ويعتبر ذلك تنمية للشعور بالمسؤولية تجاه أسرته، وهكذا نجد أن التأمين بكافة أنواعه ينمي الشعور بالمسؤولية لدى الفرد تجاه نفسه، وأسرته ومجتمعه. وفي الجانب الأخر نجد أن الإحصائيات التي تقوم شركات التأمين حول الأخطار والعوامل المرتبطة وتحليلها لهذه الإحصائيات يمكن من التعرف على الأسباب المباشرة لوقوع هذا الخطر، مما يحقق تقدما في إمكانية تفاديه ومنع وقوعه ولا يعود ذلك بالفائدة عليها وعلى المؤمن لهم فقط بل يعود بالفائدة على المجتمع ككل.

[1]_نبيل محمد المختار: **إعادة التأمين**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر،2011، ص 24.

خلاصة:

إن مفهوم التأمين ليس بمفهوم جديد ولكن تم تداوله عبر العصور، حيث كان يعبر عنه بالادخار ثم أصبح كنظام تبادلي، ثم تطور إلى ما هو عليه اليوم، ولقد عرف من عدة وجهات نظر فهناك من ينظر إليه من الجانب القانوني والذي يؤكد على أن التأمين هو عقد يحدد التزامات وحقوق كلا الطرفين في العقد، وهناك من يعرفه على أساسه الفني بأنه حصول احد الطرفين على تعهد لصالحه أو لصالح الغير من المؤمن بتعويض المخاطر في حالة تحققها.

كما يعد التأمين السبيل الأمثل للأفراد نظرا لما توفره لهم من حماية لممتلكاتهم ولأنفسهم وعائلاتهم من مختلف المخاطر المحتمل وقوعها، وذلك بعرضها لمختلف منتجاتها و خدماتها التأمينية التي تتناسب مع احتياجات الزبائن، كما لا ننسى أهمية التأمين التي تتجلى في مختلف الميادين خاصة الاقتصادية منها.

الإهداء

إلى رمز المحبة و الحنان والتي قاسمت ابنها حقا كل لحظة من حياته

- أمي الغالية-

إلى الذي لبس ثوب التعب والشقاء وألبسني ثوب الراحة والهناء

- أبي العزيز-

إلى الأخوين العزيزين: محمد الأمين و المجدة

إلى التي مازلت بظهر الغيب زوجتي الغالية

إلى كل أفراد العائلتين الكريمتين جابر وبوديسة وبخاصة عمتي

إلى جميع زملائي بجامعة برج بوعريريج وأخص بالذكر

زميل فؤاد ، بن عباس سمير وبن أحمد صلاح الدين

إلى كل زملائي بجامعة المسيلة وأخص بالذكر

محمودي مليك، زيتوني كمال وسراي صالح

إلى جميع زملائي عبر جامعات الوطن وأخص بالذكر

كتيبي حسين، بلعيد شكيب، شحماني عبد العالي وبن طيرش عطاء الله

إلى جميع أصدقائي وأخص بالذكر

وليد، إسماعيل، فاروق وبلال

إلى كل من حوتهم ذاكرتي ولم يكتبهم قلمي

أهدي لهم جميعا هذا العمل

كريم

الفصل الثاني:

تطور نظريات النمو الاقتصادي

تمهيد:

يعتبر النمو الاقتصادي من أهم أهداف السياسة الاقتصادية الكلية، والتي تسعى إلى تحقيقه مختلف الدول أيا كان نظامها الاقتصادي، وأيا كانت مرحلة التقدم أو التخلف التي بلغتها ويمثل النمو الاقتصادي منذ زمن بعيد هدفا وهاجسا تسعى جميع المجتمعات والدول بمختلف ثقافاتها للعمل على تحقيقه، والبحث عن الوسائل والعوامل التي من شأنها الرفع من المستوى المعيشي للفرد والمجتمع ككل، حيث عكفت مختلف النظريات الاقتصادية على تفسير النمو الاقتصادي والعوامل المحددة له. ونظرا لارتباط النمو الاقتصادي بعدد من المتغيرات الاقتصادية الكلية.

وبناءا على ما سبق تم تقسيم هذا الفصل إلى:

المبحث الأول: **مفاهيم عامة حول النمو الاقتصادي؛**

المبحث الثاني: **النمو الاقتصادي في المدارس الاقتصادية؛**

المبحث الثالث: **النماذج الرياضية للنمو الاقتصادي.**

المبحث الأول: مفاهيم عامة حول النمو الاقتصادي

يعتبر النمو الاقتصادي أهم المؤشرات الاقتصادية وهدف أي سياسة اقتصادية، بحكم أنه من جهة يعكس حقيقة الأداء الاقتصادي بصفة عامة ومن ثم يبرز الوضعية الاقتصادية، وهو المؤشر الأساسي الذي يمكن أن يكشف بسهولة عن ما إذا كانت الفجوة بين الدول المتقدمة والدول النامية تتسع أم تضيق، الأمر الذي يمكِن من توضيح الرؤى الاقتصادية ويبرز في أي اتجاه يسير الاقتصاد، ومن جهة أخرى يعبر عن مدى تحسن رفاهية أفراد المجتمع وبالتالي فالنمو الاقتصادي له مدلول اقتصادي واجتماعي.

المطلب الأول: ماهية النمو الاقتصادي

عند تناول قضية التنمية تظهر مشكلة التفرقة بين النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية، فكلاهما يعني زيادة الطاقة الإنتاجية للاقتصاد، أي زيادة الاستثمار المنتج في تنمية الإمكانيات المادية والبشرية لإنتاج الدخل الحقيقي في المجتمع، فنجد أن بعض الاقتصاديين يميل إلى المساواة بين التنمية الاقتصادية والنمو الاقتصادي، بداعي أن كلاهما يعني التغير إلى الأحسن، ويميل عدد آخر من الاقتصاديين إلى استخدام مصطلح التنمية الاقتصادية على الدول الأقل تقدما، إلا أن الرأي الأعم هو وجود اختلاف واضح بين المصطلحين.

أولا: مفهوم النمو الاقتصادي

يعرف النمو الاقتصادي بأنه تحقيق زيادة في الدخل الوطني أو الناتج الوطني الحقيقي عبر الزمن؛ كما يعرف بأنه الزيادة المستمرة في كمية السلع والخدمات المنتجة من طرف الفرد في محيط اقتصادي معين[1].

ويرى الاقتصادي"S.Kuznet" في كتابه "النمو والهيكل الاقتصادي" أن النمو الاقتصادي هو أساسا ظاهرة كمية[2] ؛ وبالتالي يمكن تعريف النمو الاقتصادي في بلد ما بالزيادة المستمرة للسكان والناتج الفردي.[3]

وبصفة أكثر دقة يمكن تعريف النمو، بالزيادة في إجمالي الناتج الداخلي أو إجمالي الدخل الوطني، بما يحقق زيادة في متوسط نصيب الفرد من الدخل الحقيقي.[4]

---

[1]_عبد المطلب عبد الحميد: **النظرية الاقتصادية (تحليل جزئي وكلي للمبادئ)**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001، ص 466.

[2]_Jean ARROUS: **Les théories de la croissance**, éditions du Seuil, Paris, France, 1999, P 09.

[3]_Régis BENICHI et Marc NOUSCHI: **La croissance aux XIXème et XXème siècles**, 2éme édition, édition Marketing, Paris, France, 1990, P 44.

[4]_محمد عبد العزيز عجمية وإيمان عطية ناصف: **التنمية الاقتصادية دراسات نظرية وتطبيقية**، الدار الجامعية، مصر، 2006، ص 73-77.

إذن فالنمو يعبر عن حدوث الزيادة المستمرة في متوسط الدخل الحقيقي للفرد مع مرور الزمن ولما كان متوسط الدخل الفردي هو النسبة بين الدخل وعدد السكان، هذا يعني أن تحسن مستوى معيشة الفرد متمثلا في زيادة نصيبه من الدخل الحقيقي لا يمكن أن يحدث إلا إذا كان معدل نمو الدخل الكلي أكبر من معدل النمو في السكان، وهذا هو الشرط الأول لحدوث النمو الاقتصادي، ومن جهة أخرى فالنمو الاقتصادي يعني حدوث زيادة في الدخل الفردي الحقيقي وليس النقدي، ولما كان الدخل الحقيقي هو النسبة بين الدخل النقدي والمستوى العام للأسعار فلن يكون هناك تحسنا في مستوى معيشة الفرد إلا إذا كان معدل الزيادة في متوسط الدخل النقدي للفرد أكبر من معدل الزيادة المستمرة في الأسعار، وهذا هو الشرط الثاني لحدوث النمو الاقتصادي[1].

وكتعريف شامل للنمو الاقتصادي فإنه حدوث زيادة في إجمالي الناتج المحلي أو إجمالي الدخل الوطني، بما يحقق زيادة في متوسط نصيب الفرد من الدخل الحقيقي. هذا ما يدفعنا للاستنتاجات التالية:

1. أن النمو الاقتصادي لا يعني مجرد حدوث زيادة في الدخل الكلي أو الناتج الكلي، وإنما يتعدى ذلك ليعني حدوث تحسن في مستوى معيشة الفرد ممثلا في زيادة نصيبه من الدخل الكلي، وبالطبع فإن هذا لا يحدث إلا إذا فاق معدل نمو الدخل الكلي (الناتج الكلي) معدل النمو السكاني. فكثيرا ما يزيد إجمالي الناتج المحلي في بلد ما إلا أن نمو السكان بمعدل أعلى يحول دون زيادة متوسط دخل الفرد، فعلى الرغم من زيادة الناتج المحلي في هذا البلد إلا أنه لم يحقق نمو اقتصاديا، وعلى ذلك فإن:

معدل النمو الاقتصادي = معدل نمو الدخل الوطني– معدل النمو السكاني

2. إن الزيادة التي تتحقق في دخل الفرد ليست زيادة نقدية فحسب، بل يتعين أن تكون زيادة حقيقية. فقد يزيد متوسط نصيب الفرد من الدخل الوطني النقدي من 100 ون مثلا في سنة ما إلى 120 ون في السنة التالية، أي بمعدل 20%، فهل هذا يعني أن دخل الفرد قد زاد بمقدار 20%؟. للإجابة على هذا السؤال يتعين معرفة اتجاهات مستويات الأسعار، فإذا علمنا أن الزيادة في أسعار السلع والخدمات بلغت أكثر من 20% فإن متوسط دخل الفرد الحقيقي لم يزد وربما انخفض، ولذلك لابد من استبعاد أثر التضخم. وعلى ذلك فإن[2]:

[1]_محمد جبوري: **تأثير أنظمة أسعار الصرف على التضخم والنمو الاقتصادي**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، جامعة تلمسان، الجزائر، 2013، ص 263.

[2]_محمد عبد العزيز عجمية وإيمان عطية ناصف، مرجع سبق ذكره، ص 72.

معدل النمو الاقتصادي الحقيقي= معدل الزيادة في دخل الفرد النقدي- معدل التضخم

3. أن الزيادة التي تتحقق في الدخل لابد أن تكون على المدى الطويل وليست زيادة مؤقتة سرعان ما تزول بزوال أسبابها، أي أن النمو ظاهرة مستمرة وليست ظاهرة عارضة أو مؤقتة، لذا يجب استبعاد ما يعرف بالنمو العابر والذي يحدث نتيجة لعوامل عرضية. حيث أن الحروب والتقلبات الطبيعية قد يكون لها أكبر أثر على معدلات النمو، لذلك نجد أن النمو العابر لا يمثل نموا بالمفهوم الاقتصادي. وعلى ذلك فإن النمو الاقتصادي يعني:

- ✓ تحقيق زيادة في متوسط نصيب الفرد من الدخل؛
- ✓ أن تكون الزيادة حقيقية وليست نقدية؛
- ✓ أن تكون الزيادة على المدى البعيد.

ولكي يتحقق النمو الاقتصادي في أي مجتمع لابد وأن تتوافر ثلاثة مكونات أساسية، وهي:[1]

- تراكم رأس المال مشتملا على كل من الاستثمارات الجديدة في الأرض والمعدات المادية والموارد البشرية؛
- النمو السكاني، وبالتالي النمو الفعلي في قوى العمل؛
- التقدم التكنولوجي.

ثانيا: البحث عن النمو الاقتصادي

إن البحث عن النمو الاقتصادي، يعني البحث عن ارتفاع مستمر للإنتاج، المداخيل، ثروة الأمة... ويأتي تحقيق هذا الهدف من تحقيق زيادة في الدخل الوطني بالأسعار الثابتة أو الحقيقية عبر الزمن، وفي إطار الدفع بمزيد من الاستثمار داخل الاقتصاد الوطني، ويلاحظ أن هدف تحقيق معدل النمو الاقتصادي لابد أن يرتبط بمعدل النمو السكاني، أي لابد أن يتحقق معدل للنمو الاقتصادي أكبر من معدل النمو السكاني، حتى نستطيع القول أن هدف النمو الاقتصادي تحقق بالصورة المطلوبة التي ترفع من مستوى معيشة الأفراد[2].

[1] _ميشيل تودارو: **التنمية الاقتصادية**، ترجمة محمود حسن حسني ومحمود حامد محمود، دار المريخ للنشر، الرياض، السعودية، 2006، ص 168.

[2] _عبد المجيد قدي: **المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية دراسة تحليلية وتقييمية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006، ص 34.

من ناحية أخرى من الضروري أن يقترن هدف النمو الاقتصادي بهدف آخر وهو هدف حماية البيئة، وتصبح المعضلة أمام صانعي السياسة الاقتصادية هي كيف يمكن تحقيق أكبر معدل للنمو الاقتصادي بأقل درجة من التلوث البيئي والحفاظ على الموارد الطبيعية.[1]

لكن عادة ما يتم اعتماد زيادة الناتج الداخلي الخام كأداة لقياس النمو، إلا أن هذا القياس يطرح مشاكل تتعلق بمضمون الناتج الداخلي الخام نتيجة اختلاف نظم المحاسبة الوطنية في تحديد حقل الإنتاج، كما تواجه المحاسبة الوطنية مشكلة الاقتصاد الموازي الذي يتكون من الأنشطة غير المصرح بها وأحيانا غير الشرعية، إلا أنه بالرغم من هذه المشاكل يبقى الناتج الداخلي الخام الأداة المستخدمة لقياس النمو الاقتصادي، ذلك أن النمو الاقتصادي هو فعل تراكمي لا يمكن رصده إلا بعد مرور فترة زمنية. ولهذا فهو يعتبر أحسن معيار للأداء الاقتصادي، حيث يعبر عن مقياس معدل النمو الاقتصادي ولكن يشترط فيه أن يكون حقيقيا و ليس اسميا.[2]

يتم التمييز في العادة بين الناتج الداخلي الخام الاسمي والناتج الداخلي الخام الحقيقي، ذلك أن الناتج الداخلي الخام الاسمي يعبر عن قيمة الإنتاج بالأسعار الجارية، ومن هنا فإن بعض التغيرات التي يمكن أن تحدث فيه تكون نتيجة تغير الأسعار لا الكميات، ومن أجل إزالة أثر السعر يتم حساب الناتج الداخلي الخام الحقيقي الذي لا يأخذ بعين الاعتبار إلا التغير في الكميات، وبالتالي فإن حساب معدل النمو يتم انطلاقا من التغير الذي يحصل في الناتج الداخلي الخام من سنة إلى أخرى.[3]

تجدر الإشارة أنه إذا كان معدل النمو يساوي معدل التغير في الناتج الداخلي الخام الحقيقي، فإنه من الضروري القيام بمقارنة الناتج الداخلي الحقيقي بالناتج الداخلي المحتمل (الكامن) الذي يعبر عن مستوى الإنتاج القابل للتحقيق باستخدام كامل الطاقة الإنتاجية لكل عوامل الإنتاج، وبصفة خاصة العمل. ومن هنا فإن الناتج الداخلي الخام الكامن هو الناتج الداخلي الخام الذي يضمن التشغيل الكامل، حيث يسمى الفرق بين الناتج الداخلي الخام الكامن والناتج الداخلي الخام الفعلي بفجوة أوكن[4].

ثالثا: مفهوم التنمية الاقتصادية:

تجدر الإشارة في المقام الأول أن بعض الاقتصاديين كانوا يميلون إلى استعمال مصطلحي النمو والتنمية بمعنى واحد، ويعتبرونهما مترادفين في جوهرهما، وإن كانت هناك فروق جوهرية في

[1]_عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 294.

[2]_السعيد بريبش: **الاقتصاد الكلي**، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، الجزائر، 2007، ص 69.

[3]_عبد المجيد قدي، مرجع سبق ذكره، ص 35.

[4]_المرجع نفسه، ص 37.

معنييهما ويجد المتتبع أن مفهوم التنمية قد ارتبط أصلا بالنمو الاقتصادي، وبالتالي فإن مضمونه قد تطور مع تطور البعد الإنمائي في الفكر الاقتصادي السائد، بينما يعتبر آخرون أن التمييز بينهما لا يستند إلى أسس علمية، بل يهدف إلى تحقيق أغراض محددة لوضع فواصل بين مجموعتي الدول النامية والدول المتقدمة لذلك فهم يرفضونها[1].

فيتم تعريف التنمية الاقتصادية بأنها "تحسن على المستوى الفردي في مستويات المهارة، الكفاءة الإنتاجية، حرية الإبداع، والاعتماد على الذات وتحديد المسؤولية".[2]

ويعرفها كالدور على أنها "مجموعة من إجراءات وسياسات وتدابير متعمدة وموجهة لتغيير بنية وهيكل الاقتصاد الوطني، وتهدف في النهاية إلى تحقيق زيادة سريعة ودائمة في متوسط دخل الفرد الحقيقي عن فترة ممتدة من الزمن، تستفيد منها الغالبية العظمى من أفراد المجتمع".[3]

ويعرفها البعض بأنها "العملية التي يتم بمقتضاها الانتقال من حالة التخلف إلى حالة التقدم، من خلال إحداث عديد التغيرات الجذرية والجوهرية في البنيان والهيكل الاقتصادي".[4]

كما يمكن تعريفها بأنها "عملية تغيير مقصود وواعي للهياكل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية القائمة في المجتمع المتخلف بلوغا لمستويات أعلى من حيث الكم والنوع، لإشباع الحاجات الأساسية لغالبية الأفراد في المجتمع".[5]

ومن هنا يمكن تعريف التنمية على أنها العملية التي يرتفع بموجبها الدخل الوطني الحقيقي خلال فترة ممتدة من الزمن، وهذا يعني أن التنمية عندما تتحقق بمعدلات نمو تفوق معدلات نمو السكان فهذا يعني ارتفاع الدخل الفردي الحقيقي، وبما أنها عملية فهذا يعني تحرك بعض القوى التي تفعل في السياق الطويل وتجسد التبدل في متغيرات معينة، وأنها ينبغي أن تمتد لفترة طويلة الأجل.

وعلى ذلك فإن العناصر التي تنطوي عليها عملية التنمية هي:

1- جميع العناصر التي تحتويها عملية النمو، والتي تتمثل في:

- زيادة في متوسط نصيب الفرد من الدخل؛

---

[1] _محمد حسن الدخيل: **إشكاليات التنمية الاقتصادية المتوازنة –دراسة مقارنة–** ، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2009، ص 28.

[2] _صبحي محمد قنوص: **أزمة التنمية، دراسة تحليلية للواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي لبلدان العالم الثالث**، ط2،الدار الدولية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1999، ص 97.

[3] _أحمد عارف العساف ومحمود حسين الوادي: **التخطيط والتنمية الاقتصادية**، دار المسيرة، عمان، الأردن، 2011، ص 25.

[4] _محمد عبد العزيز عجمية وإيمان عطية ناصف، مرجع سبق ذكره، ص77.

[5] _حربي محمد موسى عريقات: **مبادئ الاقتصاد، التحليل الكلي**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2006، ص 265.

- أن تكون الزيادة حقيقية وليست نقدية؛
- أن تكون الزيادة على المدى البعيد.

2- عوامل أخرى تنفرد بها عملية التنمية، وتتمثل في:

• **تغيرات في الهيكل الاقتصادي:** فالتنمية الاقتصادية تهدف إلى توسيع نطاق الطاقة الإنتاجية، فبالإضافة إلى ضرورة الاهتمام بالزراعة يتعين الاهتمام بالصناعة، وبذلك يزيد الناتج المحلي ويتنوع الإنتاج في المجتمع وتزداد فرص العمل وتتحرر الدولة تباعا من تبعيتها للعالم الخارجي.

ولاشك أن التقدم في المجال الصناعي يساعد على زيادة طاقته الإنتاجية بصورة ذاتية، وذلك بما يقدمه من أساليب وأدوات ومعدات ومستلزمات إنتاج تؤدي إلى زيادة الطاقات الإنتاجية، ليس فقط في الصناعة وإنما كذلك في الزراعة، لأن هناك تبادلا مشتركا للمنافع بينهما، فالزراعة تزود الصناعة بعناصر عديدة، كما أن الصناعة تزود الزراعة بالعديد من العناصر يترتب على كل ذلك زيادة كبيرة في إنتاجيتهما.

o **إعادة توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة:** وهذا كثيرا ما لا يتحقق في ظل النمو الاقتصادي، فرغم أن كثيرا من الدول النامية قد حققت معدلات نمو اقتصادي مرتفعة، إلا أن النصيب النسبي من الدخل لطبقة الفقراء فيها كان في تناقص مستمر، وهذا يعني أنه رغم حدوث النمو الاقتصادي في هذه الدول إلا أن حالة الفقراء كانت تزداد بؤسا. لذا أصبح شرطا من شروط التنمية أن يصاحب النمو الاقتصادي تحسن في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة.

o **الاهتمام بنوعية السلع والخدمات المنتجة:** من خلال إعطاء الأولوية للأساسيات، وبالأخص التي تحتاج إليها الطبقات الفقيرة كالسلع الغذائية الضرورية، إضافة إلى الخدمات الأساسية من تعليم وصحة. هذا ما يتطلب ضرورة التدخل المباشر وغير المباشر من قبل السلطات المركزية والمحلية.

رابعا: قياس النمو الاقتصادي وأنواعه

1. قياس النمو: يمكن قياس مستوى النشاط الاقتصادي للمجتمع وفق ثلاث تيارات، حيث يقيس التيار الأول مجموع الناتج من السلع والخدمات النهائية التي أنتجتها الوحدات الإنتاجية المختلفة، والثاني يقيس مدفوعات الدخل التي حصل عليها أصحاب عناصر الإنتاج نظير مساهمتهم بخدمات هذه العناصر في العملية الإنتاجية. أما الثالث فيقيس الإنفاق الذي تقوم به القطاعات الاقتصادية المختلفة عند شرائها لما أنتجته الوحدات الإنتاجية، وهو ما يمثل الطلب الكلي[1].

[1]_طارق فاروق الحصري: **التحليل الاقتصادي الكلي**، المكتبة العصرية، مصر، 2007، ص31.

إن معدل النمو الاقتصادي يقاس بمعدل النمو في الناتج الوطني الحقيقي أو الدخل الوطني الحقيقي أي يقاس من خلال التعرف على المتغيرات في الناتج الوطني الحقيقي أو الدخل الوطني الحقيقي عبر الزمن، حيث يمكن حسابه بطريقتين، بالأسعار الجارية أي بأسعار السوق، أو بالأسعار الثابتة وذلك باستخدام الأسعار الاسمية منكمشة بزيادة الأسعار، أي باستعمال مؤشر الأسعار؛ حيث يسمح هذا الأخير بتصحيح التغييرات التي تنتج عن الأسعار.[1]

2. أنواع النمو: يتخذ النمو الاقتصادي شكلين، فالاقتصاد يمكن أن ينمو بطريقة توسعية شاملة باستعمال موارد أكثر مثل الرأسمال الفيزيائي، البشري أو الطبيعي، ويمكن أن ينمو بطريقة تكثيفية باستعمال نفس الكمية من الموارد بطريقة فعالة جدا، أي بطريقة أكثر إنتاجية يمكن تصنيف النمو الاقتصادي إلى[2]:

- **النمو الاقتصادي الموسع:** يتمثل هذا النمو في كون نمو الدخل يتم بنفس معدل نمو السكان، أي أن الدخل الفردي ساكن، بمعنى أن النمو التوسعي يقوم على نمو العوامل التقليدية، وهو يعني زيادة كميات عوامل الإنتاج (يد عاملة أكثر، عامل رأس مال أكثر ومواد أولية أكثر)، بمعنى أن النمو يسمى نموا توسعيا لما يزيد الناتج الحقيقي تناسبيا مع استعمال عوامل الإنتاج بدون مجهود حقيقي في إنتاجية عوامل الإنتاج، مثال: لما يتحصل فلاح على عامل أو يزيد في مساحة الحقل من أجل زيادة إنتاجه، ويتحقق هذا النوع عندما ينمو إنتاج دولة ما مقاسا بالناتج الوطني الحقيقي، بمعنى أن الدولة قد تحقق نموا اقتصاديا موسعا حتى ولو لم يرتفع نصيب الفرد من الناتج الوطني.
- **النمو الاقتصادي المكثف:** يتمثل هذا النمو في كون نمو الدخل يفوق نمو السكان، وبالتالي فإن الدخل الفردي يرتفع، بمعنى أن يقوم النمو المكثف على نمو الإنتاجية أي زيادة الإنتاجية (تنظيم أفضل للعمل)، وبمعنى آخر، أن التحسن الدائم لإنتاجية عوامل الإنتاج سيسمح بتحقيق نمو مكثف، في هذه الحالة يؤدي التقدم التقني دورا هاما، ويمكن أن يكون التقدم التقني فعل خارجي للاقتصاد أو نتيجة للنشاط الاقتصادي نفسه مثلا الارتباط ما بين نفقات البحث والتطوير، الابتكار وزيادة الإنتاجية، وعليه فالنمو المكثف هو نتيجة التحسين في فعالية التنظيم والتنسيق الإنتاجي، معنى ذلك أرباح الإنتاجية بدون أن يكون هناك إجبار في زيادة كميات عوامل الإنتاج المستعملة، ويمكن أن يتحقق هذا النوع من النمو من خلال تنمية السلع والخدمات المتاحة للفرد.

---

[1] _محمد عبد العزيز عجمية وإيمان عطية ناصف، مرجع سبق ذكره، ص 59.

[2] _Jacques BRASSEUL: **Introduction à l'économie du développement**, Edition Armand Colin, Paris, France, 1993, P 13.

المطلب الثاني: مقاييس النمو الاقتصادي

نقصد بمقاييس النمو الاقتصادي الوسائل التي عن طريقها نعرف ما يحققه المجتمع من تقدم أو نمو، أي ما هي الوسائل التي يمكن عن طريقها قياس درجة التقدم والنمو في دولة معينة، حيث توجد ثلاث معايير أساسية لقياس النمو وهي :

أولا: معايير الدخل

تعتبر هذه المعايير أن الدخل هو المؤشر الأساسي في قياس النمو ودرجة التقدم الاقتصادي[1].

1. **الدخل الوطني الكلي:** يرى المفكر الاقتصادي ميد "Meade" أن قياس النمو الاقتصادي يتم على أساس الدخل الوطني الكلي وليس على أساس متوسط نصيب الفرد من الدخل. إلا أن هذا المقياس لم يقابل في الأوساط الاقتصادية بالقبول، وذلك لأن زيادة الدخل قد لا تؤدي إلى بلوغ نتائج ايجابية، فزيادة الدخل الوطني لا تعني نموا اقتصاديا عند زيادة عدد السكان بمعدل أكبر من معدل زيادة الدخل الوطني.
2. **الدخل الوطني الكلي المتوقع:** يقترح بعض الاقتصاديين استعمال الدخل الوطني الكلي المتوقع كأساس لقياس النمو الاقتصادي، فقد يكون لدى الدولة موارد كامنة غنية لا تتوفر لها الإمكانيات المختلفة للاستفادة من ثرواتها الكامنة، إضافة إلى مستوى التقدم التقني الذي بلغته.
3. **معيار متوسط الدخل:** يعتبر متوسط نصيب الفرد من الدخل أكثر المعايير استخداما وأكثرها صدقا عند حساب وقياس مستوى التقدم الاقتصادي في معظم دول العالم، إلا أن هناك العديد من المشاكل والصعاب التي تواجه الدول النامية للحصول على أرقام صحيحة تمثل الدخل الحقيقي للفرد.

بالرغم من ذلك فإن جمهور الاقتصاديين يتمسك بنصيب متوسط الفرد من الدخل باعتباره المعيار الذي يجب الأخذ به لأن الهدف النهائي للتنمية هو رفع مستويات المعيشة ومستويات الرفاهية.

4. **معادلة سنجر "Singer" للنمو الاقتصادي:** اعتمادا على الأعمال التي قام كل من "هارود-دومار" وضع الاقتصادي "سنجر" معادلة للنمو الاقتصادي في عام 1952، حيث يرى "Singer" أن النمو الاقتصادي دالة لثلاث عوامل أساسية: الادخار الصافي؛ إنتاجية رأس المال؛ معدل نمو السكان. وتتخذ هذه الدالة الشكل التالي : $D = SP - R$ ……(01.01)

حيث D : معدل النمو السنوي لدخل الفرد، S : معدل الادخار الصافي، P : إنتاجية رأس المال، R : معدل نمو السكان السنوي.

[1]_محمد عبد العزيز عجمية وإيمان عطية ناصف، مرجع سبق ذكره، ص77-81.

وقد أعطى "Singer" قيما عددية لهذه المتغيرات، حيث افترض أن :

- معدل الادخار الصافي S يساوي 6 بالمائة من الدخل الوطني؛
- إنتاجية الاستثمارات الجديدة (P) تساوي 0.2 بالمائة؛
- معدل النمو السنوي للسكان (R) يساوي 1.25 بالمائة.

ثانيا: المعايير الاجتماعية

يقصد بالمعايير الاجتماعية المؤشرات الخاصة بنوعية الخدمات التي تصاحب الحياة اليومية لأفراد المجتمع وما تعرفه من تغيرات، فهناك الجوانب الصحية والجوانب الخاصة بالتغذية وكذا الجوانب التعليمية والثقافية، ففي السبعينات، بدأت أوساط ودوائر التنمية تهتم بخدمات الصحة والتعليم والإسكان والمياه النقية والصرف وغيرها، واعتبرتها مؤشرا لدرجة النمو الاقتصادي والاجتماعي، وأطلق عليها مدخل الحاجات الأساسية للتنمية الاقتصادية[1].

وقد لاقى هذا المدخل قبولا متزايدا لأن تزويد المجتمع بهذه السلع والخدمات التي تشكل الحاجات الأساسية لابد وأن يخفف ويحد من الفقر المطلق. ويفضل البعض هذا المدخل على الاستراتيجيات البديلة التي تسعى إلى تعجيل النمو أو التي تعمل على زيادة دخل وإنتاجية الفقراء.

ويرى المساندون لهذا المدخل أن استراتيجيات النمو كثيرا ما تفشل في إفادة الطبقات المحتاجة، كذلك فإن زيادة الدخل تحتاج إلى فترة أطول حتى تستطيع تلك الطبقات تحمل أعباء الحصول على الحاجات الأساسية، إضافة إلى ذلك فحتى في حالة نجاح عملية التنمية في زيادة الدخل فإن طبقة الفقراء قلما تحسن توجيه تلك الدخول على الحاجات المختلفة بطريقة رشيدة، لذلك يرون ضرورة إسهام الدولة وتدخلها بطريقة تحقق للطبقات الفقيرة الحصول على حاجاتها من الضروريات من سلع وخدمات.

وعلى الرغم من وجاهة تلك التبريرات والحجج فإن العديد من الدول النامية لا تتحمس لهذا المدخل، حيث ترى أن المساندة الدولية لهذا المبدأ الجديد تمثل هجوما على سيادة الدول النامية وتشكل صعوبات وعقبات أمام محاولاتها لتحقيق تغييرات هيكلية تؤدي إلى دفع عملية التنمية، ذلك لأنها توجه مساعداتها من منح ومعونات وخبرات فنية نحو إستراتيجية تلبية الحاجات الأساسية، وبذلك تحد من المساعدات في المشروعات التي تعمل على تحول الهيكل والبنيان الاقتصادي، أي تجعل من عملية

[1] _برنيه سيمون: **أصول الاقتصاد الكلي**، ترجمة: عبد الأمير شمس الدين، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1989، ص 469.

التحول الصناعي صعبة. بالإضافة إلى ذلك فإن توفير الحاجات الأساسية هو صورة من صور التمويل الاستهلاكي، وعلى ذلك فإن عملية النمو الاقتصادي بدورها ستتأخر مما يعرض قضية توفير الحاجات الأساسية نفسها مستقبلا للتوقف.

وعلى الرغم من اختلاف وجهات النظر فإن هناك من يرى إمكانية الجمع بين إستراتيجية الحاجات الأساسية وإستراتيجية التصنيع جنبا إلى جنب، خاصة وأن إستراتيجية تلبية الحاجات الأساسية على المدى الطويل تتطلب تحويل الهيكل والبنيان الإنتاجي في صالح الصناعة، كما أن إستراتيجية تلبية الحاجات الأساسية تؤدي إلى تحسن في توزيع الدخل يعمل بدوره على دفع عملية التصنيع.

1. المعايير الصحية: يؤدي انخفاض الدخل إلى آثار مباشرة على صحة الإنسان من خلال سوء التغذية، الشيء الذي يؤدي إلى نتائج خطيرة أهمها وقف النمو والتخلف العقلي. كذلك فإن سوء التغذية يمثل سببا رئيسيا للوفيات بين الأطفال، إذ يبلغ معدل الوفيات بين الأطفال في الدول النامية ضعف معدله في الدول المتقدمة. عموما فإن العلاقة بين الدخل المنخفض وسوء التغذية علاقة متبادلة فيعتبر الدخل المنخفض سببا لسوء التغذية ويعتبر سوء التغذية سببا لانخفاض الدخل.

فأصحاب الدخول المنخفضة لا يمكنهم الحصول على الغذاء الكافي، ومن ناحية أخرى فإن سوء التغذية ونقص السعرات الحرارية يؤدي إلى فقدان الوزن والسأم وقلة التركيز والضعف الذهني.

من بين أبرز المعايير التي تستخدم لقياس مدى التقدم الصحي نجد[1]:

- عدد الوفيات لكل ألف نسمة من السكان، عدد الوفيات لكل ألف طفل من السكان، حيث أن ارتفاع معدل الوفيات يعني عدم كفاية الخدمات الصحية والغذائية؛
- معدل توقع الحياة عند الميلاد، أي متوسط عمر الفرد، فكلما زاد دل ذلك على درجة من التقدم الصحي والتقدم الاقتصادي وكلما انخفض دل على درجة من التخلف الصحي والاقتصادي؛
- مؤشرات أخرى نذكر منها عدد الأفراد لكل طبيب وعدد الأفراد لكل سرير بالمستشفيات.

2. المعايير التعليمية: يؤدي التعليم إلى زيادة المعرفة واكتساب مهارات جديدة، وهذه الأمور تؤدي إلى زيادة الإنتاجية من جهة، وإلى ترشيد الإنفاق من جهة أخرى. بمعنى أن التعليم يؤدي إلى زيادة الدخل وزيادة الاستثمار وزيادة الادخار وهكذا. ومن زاوية أخرى فإن التعليم كثيرا ما يغير من القيم والمواقف والتي تكون غير ملائمة لعملية التنمية، من ذلك إحداث تغييرات هيكلية غير ملائمة للبيئة أو

[1]_أسامة بشير الدباغ وأثيل عبد الجبار الجومرد: **المقدمة في الإقتصاد الكلي**، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2002، ص 430.

إدخال أنماط استهلاكية تعيق عملية الادخار. لذلك يتعين على المسؤولين الانتباه إلى هذه الأمور ورسم السياسة التعليمية الملائمة ودوام متابعة المناهج الدراسية وملاءمتها لإستراتيجية التنمية. لذلك يتعين على الدول أن تتدخل في رسم السياسة التعليمية وفي متابعتها إما بطريقة مباشرة أو غير مباشرة.

ومن بين المعايير التي تستخدم في التعرف على المستوى التعليمي والثقافي نجد :

- نسبة الذين يجيدون القراءة والكتابة من أفراد المجتمع؛
- نسبة المسجلين في مراحل التعليم الأساسي والثانوي من أفراد المجتمع؛
- نسبة الإنفاق على التعليم بجميع مراحله من إجمالي الناتج الداخلي وكذلك من إجمالي الإنفاق الحكومي.

3. معايير التغذية: تعاني معظم الدول النامية من عدم قدرتها على توفير الغذاء الأساسي لسكانها، وعلى الرغم من أن الإنتاج العالمي للغذاء زاد منذ الحرب العالمية الثانية بمعدلات تتماشى مع معدلات زيادة السكان عموما، إلا أن معظم هذه الزيادة مصدرها دول غرب أوربا وأمريكا الشمالية، أما الدول النامية فزيادة إنتاج الغذاء فيها لا تواكب الزيادة في عدد سكانها، مما يعرضها إلى نقص التغذية أو سوء التغذية، وما يترتب على ذلك من ضعف في قدرتها الإنتاجية ومن ثم انخفاض مستويات الدخل فيها.

ومن بين المؤشرات التي تستخدم للتعرف على سوء التغذية أو نقصها نجد :

- متوسط نصيب الفرد اليومي من السعرات الحرارية؛
- نسبة النصيب الفعلي من السعرات الحرارية من متوسط المتطلبات الضرورية للفرد.

4. معيار نوعية الحياة المادية: تعتبر معايير الصحة والتعليم والتغذية معاييرا فردية تعتمد على ناحية اجتماعية بذاتها، أما معيار نوعية الحياة المادية الذي وضعه مجلس أعالي البحار في واشنطن في عام 1977 فهو معيار مركب، يعتمد على العديد من جوانب الحياة، لذلك فهو أكثر شمولية من المعايير الفردية السابقة. ويتكون هذا المعيار من[1]:

- توقع الحياة عند الميلاد "مؤشر صحي للكبار"؛
- معدل الوفيات بين الأطفال "مؤشر صحي للصغار"؛
- المعرفة بالقراءة والكتابة "مؤشر تعليمي للكبار".

[1]_محمد عبد العزيز عجمية وإيمان عطية ناصف، مرجع سبق ذكره، ص 104.

وما يلاحظ أن هذا المعيار يعتمد على بعض جوانب الحياة ويهمل البعض الآخر، كما أنه يهتم بالنتائج دون أن يتعرض للجهود المبذولة في سبيل تحقيقها، كذلك فإنه يعطي أوزانا متساوية للجوانب الثلاث التي يتكون منها، وكذلك لا يأخذ بعين الاعتبار مستويات الدخل والقدرة الشرائية.

5. دليل التنمية البشرية: نجح برنامج الأمم المتحدة في عام 1990 في التوصل إلى مقياس جديد يعرف بدليل التنمية البشرية أو معيار التقدم البشري، وهو من المعايير المركبة شأنه شأن معيار نوعية الحياة المادية، ويعتبر هذا المعيار محاولة للربط بين مفردات ومؤشرات معيار نوعية الحياة البشرية والناتج الوطني المعدل بالقدرة الشرائية. ويركز هذا المعيار على ثلاث متغيرات هي :

- توقع الحياة عند الميلاد كمؤشر للناحية الصحية؛
- معيار التحصيل العلمي ويتكون من جزئين هما: معرفة القراءة والكتابة من جهة، ومتوسط عدد سنوات الدراسة في المؤسسات التعليمية من جهة أخرى. حيث تمثل معرفة القراءة والكتابة ثلثي (3/2) وزن معيار التحصيل العلمي، وتمثل عدد سنوات الدراسة ثلث (3/1) وزن معيار التحصيل العلمي؛
- متوسط نصيب الفرد من الدخل بالدولار معدلا بالقدرة الشرائية كمعيار لمستوى المعيشة، مراعاة للتكلفة المحلية للمعيشة وتناقص المنفعة الحدية للدخل بعد حد معين.

ثالثا: المعايير الهيكلية

عملت الدول المتقدمة لفترة طويلة على توجيه اقتصاديات الدول النامية نحو إنتاج المواد الغذائية وغيرها من المنتجات الأولية الزراعية والمعدنية، حتى يتسنى لها ضمان الحصول على تلك المنتجات الأولية بأسعار ملائمة، وكذلك لتتمكن من جعل تلك الدول أسواقا لتصريف منتجاتها من السلع الصناعية. إلا أن هذا الوضع ما لبث أن تغير لأسباب كثيرة منها ما تعرضت له أسعار المنتجات الأولية من تقلبات انعكس أثرها على مختلف أوجه النشاط الاقتصادي، وكذلك استمرار التبعية الاقتصادية للدول النامية. فاتجهت هذه الدول نحو إحداث تغييرات هيكلية في بنيانها الاقتصادي عن طريق الاتجاه نحو التصنيع، وذلك لتوسيع قاعدة الإنتاج وتنويعه إضافة إلى تحقيق زيادة في الدخل ورفع مستويات المعيشة[1].

ترتب على هذا الاتجاه تغيرات واضحة في الأهمية النسبية لقطاعات الاقتصاد المختلفة، كما أثر ذلك على هيكل الصادرات والواردات وعلى فرص العمل المختلفة، وعلى توزيع السكان بين الريف

[1]_علي عبد الوهاب نجا: **مبادئ الاقتصاد الكلي**، الطبعة الأولى، مؤسسة الرؤية، مصر، 2008، ص 356.

والحضر. كل هذه المتغيرات يمكن جعلها كمؤشرات للدلالة على درجة النمو والتقدم الاقتصادي. ومن أهم هذه المؤشرات نجد :

- الأهمية النسبية للإنتاج الصناعي إلى إجمالي الناتج الداخلي؛
- الأهمية النسبية للصادرات من السلع الصناعية إلى إجمالي الصادرات؛
- نسبة العمالة في القطاع الصناعي إلى إجمالي العمالة.

ويعبر ارتفاع هذه النسب على أن الدولة قد حققت تغييرات إيجابية على هيكلها الاقتصادي وهيكل الإنتاج بها، ما يعني أن هناك زيادة في درجة التقدم والنمو الاقتصادي.

المطلب الثالث: العوامل المؤثرة في النمو الاقتصادي

إن مسار التطور الاقتصادي للمجتمعات الحديثة، في ضوء الممارسات العملية، تكشف عن عدة عوامل أساسية التي تؤثر في عملية النمو أهمها ما يلي :

أولا- كمية ونوعية الموارد البشرية:

نستطيع قياس معدل النمو الاقتصادي بواسطة معدل الدخل الفردي الحقيقي مع العلم أنه كلما كانت الزيادة في معدل الدخل الفردي الحقيقي أكبر وبالتالي تحقيق زيادة أكبر في معدل النمو الاقتصادي، أما إذا تضاعف الناتج القومي الإجمالي الحقيقي مع تزايد عدد السكان بنفس النسبة، فإن الدخل الحقيقي لا يتغير، لكن هناك اعتبارات كمية ونوعية يجب أخذها بعين الاعتبار، فالزيادة في عدد السكان القادرين والراغبين في العمل تؤثر على إنتاجية العمل وبالتالي على معدل النمو الاقتصادي، هذه الأخيرة (إنتاجية العمل) تستخدم كمؤشر لقياس الكفاية في تخصيص الموارد الاقتصادية وتحدد بعدة عوامل أهمها[1]:

- مقدار الوقت المبذول في العمل (معدل ساعات العمل في الأسبوع)؛
- كمية ونوعية التجهيزات المستخدمة في الإنتاج؛
- نسبة التعليم، المستوى الصحي والمهارة الفنية للعمال؛
- درجة التنظيم والإدارة والعلاقات الإنسانية في العمل.

ثانيا- كمية ونوعية الموارد الطبيعية:

يعتمد إنتاج اقتصاد معين ونموه الاقتصادي على كمية ونوعية موارده الطبيعية كدرجة خصوبة التربة، وفرة المعادن، المياه، الغابات وغيرها، هذه الموارد لا تحقق الأهداف الاقتصادية إلا

[1]_حربي عريقات وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 278.

إذا استغلها الإنسان، فيمكن مثلا للمجتمع أن يكتشف أو يطور موارد طبيعية تؤدي إلى الرفع من النمو الاقتصادي في المستقبل.

ثالثا- تراكم رأس المال:

على المجتمع التضحية بجزء من الاستهلاك الجاري لإنتاج السلع الرأسمالية مثل المعامل، طرق المواصلات، الجسور، المدارس، الجامعات وغيرها، أي أن تراكم رأس المال يتعلق بشكل مباشر بحجم الادخار، الذي يمثل تضحية بالاستهلاك من أجل زيادة الاستثمار وبالتالي الرفع من معدل النمو الاقتصادي، والعوامل المحددة لمعدل تراكم رأس المال هي تلك التي تؤثر على الاستثمار كتوقعات الأرباح، السياسات الحكومية اتجاه الاستثمار، ويشمل الاستثمار بنوعيه المادي والبشري، فالمادي يتمثل في المصانع، وسائل النقل وغيرها، والبشري يتمثل في التعليم، التدريب والصحة[1].

رابعا- عوامل بيئية:

النمو الاقتصادي في أي بلد يتطلب بيئة مشجعة، سواء كانت هذه البيئة سياسية، اجتماعية، ثقافية أو اقتصادية، أي لابد من وجود قطاع مصرفي قادر على تمويل متطلبات النمو، ونظام قانوني لتثبيت قواعد التعامل التجاري، ونظام ضريبي لا يعيق الاستثمارات الجديدة، واستقرار سياسي وحكم يدعم النمو.

خامسا- التخصص والإنتاج الواسع:

لقد أوضح أدم سميث في كتابه ثروة الأمم، أن التحسين وهو الذي دعا إليه في القوى الإنتاجية ومهارة العامل يرجع إلى تقسيم العمل، هذا الأخير يزيد من كمية الإنتاج وبالتالي يؤثر بشكل إيجابي على النمو الاقتصادي.

سادسا- معدل التقدم التقني

ويعني التقدم التكنولوجي الذي يحدث نتيجة للاختراعات والابتكارات ويؤدي إلى تطوير منتجات جديدة وطرق إنتاج جديدة أكثر كفاءة من الطرق القديمة[2].

المبحث الثاني: النمو الاقتصادي في الفكر الاقتصادي

اهتم الاقتصاديون منذ القدم بمسائل النمو وتراكم رأس المال ووضعوا النظريات التي ركزت على عوامل الإنتاج وكمه، وكذا علاقات الإنتاج وبنيته. وقد زاد هذا الاهتمام أكثر عندما ظهر الأساس

[1]_عبد القادر محمد عطية: **اتجاهات حديثة في التنمية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2003، ص 234.

[2]_طالب محمد عوض: **مدخل إلى الاقتصاد الكلي**، معهد الدراسات المصرفية، عمان، الأردن، 2008، ص 183.

النظري لاقتصاد التنمية كفرع من فروع علم الاقتصاد خلال النصف الثاني من القرن العشرين، والذي يهتم بقضايا النمو والتنمية الاقتصادية.في هذا السياق سنحاول عرض بعض النظريات المفسرة للنمو الاقتصادي.

المطلب الأول: النمو الاقتصادي في المدارس الاقتصادية

لقد تطورت النظريات الاقتصادية في تفسير النمو الاقتصادي والعوامل المؤثرة فيه، وفيما يلي سنتناول أهم النظريات الكلاسيكية للنمو.

أولا: النمو الاقتصادي عند الكلاسيك

من أهم رواد المدرسة الكلاسيكية نجد: "آدم سميث"، "دافيد ريكاردو"، "روبرت مالتوس"، و"جون سيتوارث ميل". ورأى رواد تلك المدرسة أن الفرد هو الوحدة الرئيسية للنشاط الاقتصادي ودافعه هو المصلحة الخاصة، فالمنتِج عندما ينتِج لا يفعل ذلك لرغبته الخيرة في إشباع حاجات الناس ولكن لرغبته في الربح. وأن الإنتاج هو عملية لخلق المنافع أو زيادتها وأن عناصر الإنتاج هي الطبيعة والعمل ورأس المال. وكان هناك اهتمام بالمسألة السكانية وأثرها على عملية الإنتاج والنمو.

وكانت الرأسمالية الحرة هي أهم أساس بنِيت عليه فكرة التنمية عند الكلاسيك، خاصة على يد "آدم سميث" كما أعتمد الكلاسيك على مبدأ العمل، الذي في رأيهم يزيد الإنتاج وبالتالي في التطور والتنمية.

ويتضمن التحليل الكلاسيكي للنمو الاقتصادي آراء كل من "آدم سميث" و"دافيد ريكاردو" حول النمو وتراكم رأس المال، بالإضافة إلى "روبرت مالتوس" حول السكان.

1. **النمو عند آدم سميث:** يرى "آدم سميث" أن أساس التنمية الاقتصادية هو تراكم رؤوس الأموال الناتجة عن فائض الإنتاج، أي الفارق بين الدخل الناتج والتكاليف الأولية، على أساس أن يستعمل هذا التراكم في استثمارات جديدة ويعتبر أن سر التقدم الاقتصادي هو ادخار الفائض قصد استثماره بعد ذلك، وهكذا ترى النظرية الكلاسيكية أنه لا داعي للمغالاة في الاستهلاك بل تنادي إلى نوع من التقشف الذاتي واستعمال الأرباح والعوائد في شراء الآلات والمعدات[1].

إن "آدم سميث" يرى أن الإنتاج يجب أن يسوق إلى الخارج من أجل توسيع السوق للسلع المحلية، وبالتالي فإن تقسيم العمل والتخصص الإنتاجي سيحصل تلقائيا أيضا، نظرا للدور الكبير الذي

[1]_محمد عبد العزيز عجمية ومحمد على الليثي: **التنمية الاقتصادية، مفهومها، نظرياتها، سياساتها**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2003، ص 65.

يلعبه في زيادة إنتاجية العمال، إضافة إلى أن التخصص يؤدي إلى زيادة مهارات العمال ومقدرتهم على الابتكار.

إذ أكد على أن تقسيم العمل يتحدد بحجم السوق، فكوْن السوق ضيقة لن يسمح بتوزيع الإنتاج المتزايد الناتج عن تقسيم العمل، بينما يؤدي توسيعه إلى خلق إمكانيات جديدة لتقسيم العمل، مما قد يدخل الاقتصاد في دورة تراكمية بين تقسيم العمل وتوسيع السوق وزيادة الوفرات الداخلية ورفع الإنتاجية، وهو ما يوصل الاقتصاد إلى مرحلة الدعم الذاتي.[1]

وعلى الرغم من أن "آدم سميث" اعتبر العمل العنصر والمعيار الوحيد للقيمة إلا أنه اعتمد كذلك على عناصر الإنتاج الأخرى وهي رأس المال والأرض. لذلك فإن دالة الإنتاج في نظريته تكون كما يلي[2]: $Y = f(K.L.N)$ ……(01. 02)

حيث:

Y: الإنتاج؛ K: رأس المال؛ L: العمل؛ N: الأرض.

واعتقد "آدم سميث" أن مسألة النمو الاقتصادي مسألة تراكمية، فعند بداية تقسيم العمل يترتب عليه ارتفاع الإنتاجية خاصة عندما يتوفر قدر من الطلب الفعال والحجم المناسب من رأس المال فيؤدي إلى ارتفاع الدخل، ومن ثم تزايد الدخل الوطني ومن ثم يؤثر تزايد الدخل في زيادة السكان، لأنه يعد حافزا ودافعا له. وما أن تأخذ المعدلات السكانية بالنمو حتى يزداد الطلب وتتسع السوق، تتبعها زيادة في الادخار كونه عاملا يتأثر بزيادة الدخل.

2. النمو عند مالتوس: اهتم "مالتوس"* عام 1796 بمسألة النمو في كتابه مبادئ الاقتصاد السياسي، حيث عرف مشكلة التنمية الاقتصادية بأنها تشرح الفرق بين الناتج الإجمالي المنتظر نهائيا والناتج الفعلي، ويكمن اهتمام "مالتوس" بالنمو في تفسيره لمسألتي النمو السكاني والنمو الإنتاجي استنادا إلى مفهوم العوائد المتناقصة. حيث يميل السكان إلى النمو بمتوالية هندسية، أي بمضاعفات الرقم 02 بين جيل وآخر، بينما يزداد الغذاء بمتوالية حسابية، أي بزيادة الكمية نفسها في كل فترة زمنية. وبالتالي فنصيب الفرد من الدخل يتجه للانخفاض حتى يصل إلى مستوى الكفاف، مما يدل على أن زيادة النمو السكاني تعيق عملية التراكم الرأسمالي، وبالتالي عملية النمو الإنتاجي. ويرى "مالتوس" أن السبيل

[1] _هوشيار معروف: **تحليل الاقتصاد الكلي**، دار صفاء، عمان، الأردن، 2005، ص 371.

[2] _سالم توفيق النجفي ومحمد صالح تركي القريشي: **مقدمة في اقتصاد التنمية**، دار الكتاب، جامعة الموصل، العراق، 1988، ص 59.

* _روبرت مالتوس (1766_1834): اقتصادي بريطاني ورجل دين، ومن مؤلفاته " Essais sur le principe de population (1798)" و"De la nature et du progrès du revenu (1815)"، و"Principe d'économie politique(1820)"، و" Définition en économie politique (1827)".

الوحيد لتجنب هذا الوضع الذي يعكس الانخفاض المزمن في مستويات المعيشة هو التقليل من عدد الولادات والمعروفة في العصر الحالي بفكرة تحديد النسل[1].

من جهة أخرى، تقوم نظرية "مالتوس" على أساس أنه إذا كان الناتج الوطني يزيد بمعدلات أكبر وأسرع من معدلات النمو السكاني فإن نصيب الفرد من الدخل لابد أن يرتفع. حيث أن الزيادة السكانية ستؤدي إلى زيادة عرض العمل ومن ثم فإن هذه الزيادة في عرض العمل تعد سببا في خفض الأجور حتى تصل إلى مستوى الكفاف، وهذا المستوى الأخير من الأجور يؤدي إلى خفض تكاليف الإنتاج وزيادة أرباح المنتجين، مما يحفزهم على زيادة الادخار والاستثمار، مما يؤدي في الأخير إلى زيادة الناتج الوطني، وبالتالي زيادة معدل النمو الاقتصادي.

3. النمو عند دافيد ريكاردو: قام دافيد ريكاردو* بتوضيح كيفية ظهور وانتشار الركود في النهاية في كافة الاقتصاديات، وتصور ريكاردو أن إمداد السكان المتزايدين بالطعام يتزايد صعوبة مع استمرار عملية التنمية، مما يتمخض في النهاية عن إيقاف عملية التنمية.[2]

في نموذج "ريكاردو" توجد ثلاث مجموعات اقتصادية أساسية هي: الرأسماليون، العمال وأصحاب الأراضي، حيث يتولى الرأسماليون توجيه عملية التنمية عن طريق الادخار من أرباحهم وتحقيق تراكم رأس المال طالما تفوق معدلات الفائدة حدودا دنيا معينة. ولا يمتلك العمال الذين يشكلون المجموعة الأكبر وسائل الإنتاج بل يستخدمون الوسائل المقدمة من طرف الرأسماليين، ويعتمد حجم القوة العاملة على مستوى طبيعي للأجور يتوقف عنده السكان العاملون عن الزيادة أو النقصان. وتضم المجموعة الثالثة ملاك الأراضي ويستطيعون تقاضي الريع مقابل استغلالها. والريع بالنسبة لأرض تستخدم فيها كمية معينة من العمل ومن رأس المال يعادل الفرق بين قيمة الإنتاج من هذه الأرض وقيمة الإنتاج الذي يمكن الحصول عليه باستخدام نفس الكمية من العمل ورأس المال على أرض مناظرة تمتاز بالرداءة تسمى بالأرض الحدية.[3]

ولكي تبدأ عملية التنمية حسب "ريكاردو" فإن معدلات الربح يجب أن تكون موجبة، الوضع الذي يشجع الرأسماليين على الادخار، على اعتبار أن الرأسماليين هم الذين يلعبون الدور الأساسي في عملية التنمية، فيحاول الرأسماليون توسيع الإنتاج باستخدام الأرصدة الاستثمارية المتوفرة لديهم من

---

[1]_عبد الوهاب الأمين: **التنمية الاقتصادية: المشكلات والسياسات المقترحة**، دار حافظ للنشر والتوزيع، السعودية، 2000، ص 123.

*_دافيد ريكاردو(1772-1823): مفكر اقتصادي إنجليزي، محلل للرأسمالية الليبرالية من مؤلفاته " Les principes de l'économie politique سنة 1817".

[2]_محمد عبد العزيز عجمية ومحمد على الليثي، مرجع سبق ذكره، ص 72.

[3]_المرجع نفسه، ص 73.

خلال تشغيل أكبر عدد من العمال وشراء المعدات الإضافية. مما يؤدي إلى رفع الأجور الحقيقية عن المستوى الطبيعي، وبمرور الزمن تنخفض الوفيات ويحدث توسع في حجم القوة العاملة. غير أن توسيع القوة العاملة يقابله انخفاض مستويات الأجور مرة أخرى. إلا أن الأجور الحقيقية قد تبقى مرتفعة خلال فترة طويلة من الزمن شرط أن تكون الموارد الطبيعية متوفرة ومعدلات الربح مرتفعة ما يساعد على تحقيق معدل مرتفع للتراكم الرأسمالي.

ومع تزايد السكان يتزايد استخدام الأراضي الأقل جودة، الشيء الذي يؤدي إلى ارتفاع الريع بالنسبة للأراضي الأجود وبالتالي تزايد نصيب ملاكها من الإنتاج وانخفاض النصيب النسبي للرأسماليين والعمال، فيكون هناك تناقص في معدلات الأرباح وتناقص في مستويات الأجور حتى تصل إلى المستوى الطبيعي. وبما أن معدلات الربح لم تقترب من الصفر يستمر الرأسماليون في عملية التراكم الرأسمالي، ومن ثم عملية التزايد السكاني. مع مرور الوقت يصبح عدم توفر الأرض الخصبة عائقا خطيرا لهذه العملية، ويصبح الإنتاج المحصل من وحدة عمل ووحدة رأس المال لا يقدم إلا القدر الكافي لتغطية الأجور الحقيقية للعمال، فلا يوجد ما يترك لرأس المال ومن ثم غياب المحفز على الاستثمار وعدم وجود الأداة لتكوين تراكم رأسمالي جديد. وهنا تسود حالة الكساد حيث الأرباح منعدمة وحيث الأجور الحقيقية عند المستوى الطبيعي[1].

ثانيا: النمو الاقتصادي عند النيوكلاسيك

غير الاقتصاديون النيوكلاسيك المنهج المتبع من طرف الكلاسيك رغم شموله، فاعتبروا أن التغيرات السكانية تحصيل حاصل وليست جزءا من تحليل عملية التنمية، واعتبروا أن التقدم التقني يأخذ مكانه تلقائيا ويعتمد أكثر على عوامل غير اقتصادية. كما أدخلوا تحسينات على التحليل الكلاسيكي لعملية تراكم رأس المال، فليس بالضروري أن يكون المدخر هو المستثمر، فيمكن لرجال الأعمال الحصول على السلع الإنتاجية باستخدام الأرصدة المقترضة وأفراد المجتمع يمكنهم الادخار بشراء السندات عوض شراء الأصول العينية، حيث تجمع سوق رأس المال بين المستثمرين والمدخرين والثمن الذي يقوم بهذه الوظيفة هو معدل الفائدة، حيث أن كمية المدخرات تعتمد على معدل الفائدة بحيث توجد علاقة طردية بينهما، بمعنى أن منحنى عرض الأرصدة الاستثمارية ينحدر من أسفل إلى أعلى جهة اليمين كمنحنى العرض الكلي، كما أن زيادة الدخل تؤدي إلى زيادة حجم الادخار وانتقال منحنى عرض الأرصدة الاستثمارية إلى اليمين. كما يلعب معدل الفائدة دورا أساسيا في تحديد

[1] _محمد عبد العزيز عجمية ومحمد على الليثي، مرجع سبق ذكره، ص 75.

الاستثمار، فيقوم رجال الأعمال بالمقارنة بين معدل العائد المتوقع من أي مشروع استثماري ومعدل الفائدة الذي يمكن اقتراض الأرصدة الاستثمارية على أساسه، فيكون الاستثمار مربحا إذا فاق معدل العائد المتوقع معدل الفائدة. إلا أنه في ظل مستوى من مستويات التقدم التقني كلما تزايد حجم الاستثمار تناقص معدل العائد على الإضافات إلى الأنشطة الاستثمارية، ومنه فإن منحنى الطلب على الأرصدة الاستثمارية يكون كمنحنى الطلب الكلي ينحدر من أعلى إلى أسفل جهة اليمين. كما أن التقدم التقني يعمل على نقل منحنى الطلب على الأرصدة الاستثمارية بأكمله إلى أعلى جهة اليمين. ويحدد منحنى عرض الأرصدة الاستثماري ومنحنى الطلب عليها في فترة زمنية معينة المعدل الفعلي للفائدة في السوق وكذلك حجم الادخار والاستثمار[1].

إن زيادة حجم رأس المال الناتجة عما تضيفه المشروعات الاستثمارية تعمل على رفع إنتاجية العمل في المجتمع، ومن ثم زيادة الدخل الوطني، وسوف يترتب على زيادة الدخل الوطني في فترة معينة زيادة عرض الأرصدة الاستثمارية قي الفترة الموالية، أي انتقال منحنى عرض الأرصدة الاستثمارية نحو اليمين. وبالمقابل فإنه وفي غياب التقدم التقني ينقص الطلب على الأرصدة الاستثمارية بما أن المشروعات الأعلى إيرادا قد استنفذت في الفترات السابقة. فيتقاطع منحنى عرض وطلب الأرصدة الاستثمارية عند مستوى منخفض من معدل الفائدة الحقيقي، فتصبح المشروعات ذات العوائد المنخفضة مربحة. ويتناقص حجم الاستثمار مع هذه العملية حتى يتلاشى في النهاية، بانخفاض معدل الفائدة إلى مستوى كبير، بحيث لا يرغب المجتمع بأكمله في الادخار. هذا ما يقود عملية التنمية الاقتصادية إلى حالة الركود والكساد[2].

ويرى النيوكلاسيك أنه لا يوجد سبب جوهري يؤدي إلى الاعتقاد باقتراب حالة السكون والركود بناءا على عاملين، أولهما التقدم التقني وثانيهما مرونة الطلب على الأرصدة الاستثمارية. حيث أكدوا أن حدوث التقدم التقني باستمرار يؤدي إلى ظهور مشروعات استثمارية ذات عوائد مرتفعة، وبالتالي القضاء على أية ضغوط ركودية قد تفرضها ندرة الموارد الطبيعية. أما بالنسبة للعامل الثاني فاعتبروا أن مرونة الطلب على الأرصدة الاستثمارية كبيرة بالقدر الذي يجعل الوصول إلى حالة الركود يتطلب وقتا طويلا حتى في غياب أي تقدم تكنولوجي. ويشترط هذا التفاؤل توافر الرغبة في الادخار من جانب المجتمع، فكون الرغبة في الادخار ضعيفة ينتج عنها بطء معدل النمو

[1]_المرجع نفسه، ص 79-80.

[2]_عبد الوهاب الأمين، مرجع سبق ذكره، ص 48.

بغض النظر عن وجود فرص استثمارية. مما قاد النيوكلاسيكين إلى الاعتقاد والتأكيد على أن الادخار عادة راسخة جدا في الدول المتقدمة فضلا عن تزايد قوتها في هذه الدول مع مر الزمن.[1]

ثالثا: النمو عند ماركس

تحدى ماركس• والماركسيون نظرية التنمية التقليدية الكلاسيكية والنيوكلاسيكية باعتبارها نظرية تافهة، فقد رأى أن العوامل المقدمة في نظرية التنمية الاقتصادية التقليدية كانخفاض معدل التقدم التقني والافتقار إلى الموارد الطبيعية ما هي إلا الأسباب الظاهرية للمشاكل التي تواجه عملية التنمية.[2] ويؤكد "ماركس" أنه للوقوف على العوامل الأساسية التي تشكل التنمية الاقتصادية وتحركها يجب دراسة طبيعة النظام الاقتصادي، والذي يحدد الهيكل الطبقي للمجتمع المؤسس لهيكل الأفكار المهيمنة على ثقافة المجتمع. وفي المراحل الأولى للنظام الاجتماعي تتسق القوى المادية للإنتاج مع كل من الهيكل الطبقي للمجتمع وهيكل الأفكار والمؤسسات القائمة فيه، ومع مرور الزمن تبقى الهياكل الطبقية والمؤسسات القائمة غير متطورة بينما تتغير القوى المادية للإنتاج. ومن ثم يبرز صراع بين طبقتين، طبقة مستفيدة من هذا التغير الاجتماعي وطبقة خاسرة نتيجة له. ويرى "ماركس" أن الطبقة المستفيدة هي التي ستنتصر بالضرورة ويتأسس عن ذلك نظام اجتماعي جديد. هذا التحليل المقدم من طرف "ماركس" يعرف بالتفسير المادي للتاريخ، وطبقا لهذا التفسير فإنه للقيام بتقييم دقيق لعمليات التنمية واحتمالات نجاحها يقتضي الأمر تحليل النمو من خلال إطار التفسير المادي للتاريخ. وركز "ماركس" اهتمامه على النظام الرأسمالي، والذي حسبه يحتوي على كل أنواع التناقضات الداخلية التي تعيق تحقيق تنمية ناجحة بل وتجعلها مستحيلة. وفي النهاية فهذه التناقضات تعمل على انهيار وزوال النظام الرأسمالي ليحل محله النظام الاشتراكي اللاطبقي، حيث تستفيد القوى الاقتصادية القوية والتي تعزز وتدعم النمو استخداما كاملا، ويستفيد كل أفراد المجتمع من عملية التنمية المترتبة عن ذلك.

ويمكن تبسيط تحليل "ماركس" لعملية التنمية الرأسمالية بافتراض أنه توجد طبقتان في هذا النظام هما الرأسماليون والعمال. حيث يملك الرأسماليون كل وسائل الإنتاج، بينما يمتلك العمال قوة عملهم فقط. ويهدف الرأسمالي من نشاطه إلى تحقيق أرباح إلى أقصى حد ممكن ليس فقط لرفع مستوى معيشته بل لتحقيق أرصدة استثمارية للبقاء في تنافس مع غيره من الرأسماليين. ويمكن للرأسمالي زيادة أرباحه بإدخال الاختراعات التي تتيح له تخفيض نفقات الإنتاج، وبالتالي تحقيق معدلات ربح

[1] _محمد عبد العزيز عجمية ومحمد على الليثي، مرجع سبق ذكره، ص 81.

• _كارل ماركس (1818-1883): فيلسوف واقتصادي اشتراكي ألماني من مؤلفاته "مساهمة في نقد الاقتصاد السياسي ".

[2] _المرجع نفسه، ص 83.

تفوق كثيرا ما يحققه غيره من المنافسين. وحسب "ماركس" فإن عدم القدرة على مواجهة التقدم التقني السريع هو السبب الجوهري وراء انهيار النظام الرأسمالي في النموذج الماركسي، حيث أن التقدم التقني يكون مدخرا للعمل وبالتالي ظهور البطالة التقنية بمعدلات مرتفعة، مما يتسبب في تناقص مستويات أجور العمال الذين بقوا في العمل والوصول إلى أجر الكفاف. ومع محاولة الرأسماليين زيادة رؤوس أموالهم بإدخال طرق إنتاجية جديدة يزداد الوضع سوءا بتسريح عدد جديد من العمال، وبالتالي زيادة حجم البطالة وانخفاض الأجور إلى الحدود الدنيا.

بالمقابل فإن الرأسماليين يدخلون معركة تنافسية كبيرة للبقاء في ميدان الأعمال، من خلال المحافظة على معدل الأرباح، ولن يتحقق ذلك إلا عن طريق إطالة أيام العمل وتخفيض الأجور لتصبح أدنى من مستويات الكفاف. ورغم وجود هذه الأشكال من الاستغلال يفشل العديد من الرأسماليين ويتركون ميدان الأعمال لينظموا إلى طبقة العمال. الوضع الذي يمكن عدد قليل من الرأسماليين من الاستمرار وامتلاك كميات متزايدة من رأس المال.

هذا الوضع يقود إلى حدوث وتعاقب أزمات دورية يترتب عليها انخفاض أرباح أكثر الرأسماليين قوة. ويعتبر قصور الاستهلاك سببا رئيسيا لهذه الأزمات، فقدرة العمال على الاستهلاك محدودة برغبتهم في الادخار والاستثمار للبقاء في صراعهم التنافسي مع الرأسماليين من جهة، وانخفاض أجورهم من جهة أخرى. مما يؤدي إلى ظهور فائض عام من السلع بصفة دورية فيصبح الاستهلاك أقل مما تقدمه الطاقات الإنتاجية.

المطلب الثاني: التعديلات على النظرية الكلاسيكية للنمو

أولا: تحليل شومبيتر Schumpeter

عمل "جوزيف شومبيتر"• على سد الفجوة القائمة بين آراء ماركس وآراء النيوكلاسيكيين المتعلقة بالتنمية الاقتصادية. حيث رأى أن النمو يأخذ مكانه في بعض المجالات بطريقة سلسة وتدريجية، إلا أنه في هذه المجالات ليس هو السبب الذي يترتب عليه الانتقال إلى مستويات معيشية أعلى.

•_جوزيف شومبيتر (Joseph Schumpeter (1883_1950)): وُلد في مورافيا بتشيكيا وتوفي في تاكونيك الولايات المتحدة الأمريكية، اشتهر بنظرياته حول التنمية والدورات الاقتصادية، وبعد تدريسه في جامعة هارفارد (Harvard) تمكن من الحصول على شهرة دولية. من أهم مؤلفاته: دورات الأعمال_تحليل نظري تاريخي وإحصائي للرأسمالية_(1939)، والرأسمالية والاشتراكية والديمقراطية (1942)، وتاريخ التحليل الاقتصادي الذي لم يتم كتابته ونُشر عام 1954 بعد وفاته.

ورأى "شومبيتر" أن التغيرات الاقتصادية الناتجة عن تحقيق هذا الهدف الأخير تتمثل في صورة تدفقات مفاجئة وثابتة، ويكون ذلك ببروز فرص استثمارية جديدة على نطاق واسع، كالاستثمارات المصاحبة لنمو السكك الحديدية في القرن التاسع عشر.

كما رأى "شومبيتر" أن التنمية الاقتصادية تحدث في صورة قفزات وتدفقات غير منتظمة، مما يجعل القرارات الخاصة بالاستثمار تنطوي على درجة كبيرة من المخاطرة وعدم التأكد. في هذه الحالة تصبح الصورة النيوكلاسيكية القائمة على مقارنة رجال الأعمال لمعدل العائد المتوقع مع معدل الفائدة للإقدام على الاستثمار غير صالحة. مما يؤدي إلى تردد رجال الأعمال العاديين عن القيام بالاستثمار، وهنا تظهر مساهمة "شومبيتر" في تحليل النمو الاقتصادي، بإظهار دور المنظم (The Entrepreneur) من خلال تجميع عوامل الإنتاج وتشغيلها إضافة إلى توزيع الفائض الاقتصادي المحقق لخدمة النمو الاقتصادي. ويقوم المنظم بإدخال الابتكارات إلى مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني، كتقديم طرق جديدة لمزج عوامل الإنتاج، إدخال سلع جديدة إلى السوق وفتح أسواق جديدة...الخ. مما يسمح لهذه الأخيرة من تغيير في دالة الإنتاج والتي بدورها تؤدي إلى زيادة الناتج الكلي، وميز "شومبيتر" خمسة أصناف من الابتكارات : إنتاج سلعة جديدة؛ إدخال وسيلة جديدة في الإنتاج؛ التوسع عن طريق إدراج أسواق جديدة؛ الحصول على مواد أولية جديدة؛ وإقامة تنظيم جديد في الصناعة[1].

ورأى "شومبيتر" أنه لا يوجد في أي وقت من الأوقات أي نقص أو قصور في التقنيات بقدر ما يوجد نقص في القدرات التنظيمية اللازمة لإدخال هذه التجديدات في قطاعات الاقتصاد الوطني. ومن ثم فإن الشخص الأكثر أهمية في عملية التنمية الاقتصادية هو المنظم وليس الشخص الذي يمِده بالأرصدة الاستثمارية، وقد قلل "شومبيتر" من الدور الذي يقوم به المدخرون، في حال ما إذا كان بمقدور المنظمين الحصول على الأرصدة التي يحتاجونها لتمويل ابتكاراتهم من البنوك التي تخلق الائتمان (في ظل وجود نظام نسب احتياطي)، وبالتالي زيادة الاستثمار الحقيقي، وتتزايد معه دخول المنظمين بأنشطة استثمارية في صورة ابتكارات جديدة. وبهذا تتزايد الأسعار والدخول النقدية في نشاطات الاقتصاد الوطني. الأمر الذي يشجع رجال الأعمال العاديين على توسيع استثماراتهم في ظل أساليب الإنتاج القائمة. غير أنه وبمرور فترة قصيرة على ظهور تيار السلع الخاصة بالمنظمين الأوائل تبدأ بعض الآثار الهامة في البروز، وقد أطلق "شومبيتر" على هذه الآثار عملية الهدم الخلاق،[2]

[1] _فايز إبراهيم الحبيب: **نظريات التنمية والنمو الاقتصادي**، جامعة الملك سعود، السعودية، 1985، ص 46.

[2] _محمد عبد العزيز عجمية، محمد علي الليثي، مرجع سبق ذكره، ص 95.

فتبدأ المنتجات والأساليب الإنتاجية الجديدة في أخذ مكان المنتجات والأساليب الإنتاجية القديمة، ومن ثم تكون المشروعات المستخدمة للأساليب القديمة والمنتجة للسلع القديمة في وضع يحتم عليها إجراء تعديلات باهظة التكاليف أو الخروج من مجال الإنتاج، والقيام بسداد القروض التي حصلوا عليها من البنوك.

وفي نهاية المطاف يصل الانتعاش الاستثماري إلى نهايته، فيزداد عدم التأكد الذي يصاحب عملية الهدم الخلاق بمعدل كبير يترتب عليه توقف الأنشطة الاستثمارية للمنظمين، ومع تزايد عمليات السداد للبنوك ينهار البرنامج الاستثماري المؤسس على الأساليب الإنتاجية القديمة وعلى فرضية تزايد الأسعار. ولا يقف الاتجاه التنازلي عندما تختفي موجة الرواج بل تظهر بصفة عامة مرحلة الكساد. غير أنه طبقا لشومبيتر تكون فترة الكساد للدورة الاقتصادية قصيرة في العادة، فيعود الاقتصاد إلى وضع التوظيف الكامل ويصبح الوضع مناسبا لموجة جديدة من التجديدات والابتكارات.

ثانيا: تحليل كينز

اعتمدت النظريات التقليدية الكلاسيكية والنيوكلاسيكية في طرحها في تحليل التنمية الاقتصادية على افتراض أنه لا يوجد احتمال لظهور البطالة في الأجل الطويل، رغم اقتناعهم بإمكانية وجودها في الأجل القصير، لوجود قوى تؤكد سيادة العمالة الكاملة أو التوظيف الكامل في الأجل الطويل. ولم يرفض هذا الافتراض بصفة كلية من جانب الاقتصاديين إلا بعد ظهور أزمة الكساد العالمي أواخر العشرينات. وفي عام 1936 قدم "جون ماينارد كينز" (J.M.Keynes) نظرية جديدة عن العمالة كانت بمثابة ثورة في الاقتصاد الكلي، بعنوان: النظرية العامة للنقود، الفائدة والاستخدام. وقد شكلت هذه النظرية من حيث المفاهيم وأدوات التحليل قاعدة هامة استغلت من طرف العديد الاقتصاديين في تحليلهم للنمو الاقتصادي.

تأكد "كينز" بعد اطلاعه على آراء الاقتصاديين السابقين من أن المشكلات والأزمات التي يمر بها النظام الرأسمالي لا تكمن في جانب عرض السلع والخدمات التي اهتم بها معظم الاقتصاديين، بل تكمن المشكلة في جانب الطلب الفعال وتصريف تلك السلع والخدمات، يرى "كينز" أن الدخل الكلي دالة في مستوى التشغيل، أي أنه كلما زاد حجم التشغيل زاد حجم الدخل الكلي. كما يتوقف حجم التوظيف على الطلب الفعال والذي يتحقق عند تساوي الطلب الكلي والعرض الكلي. وعرف "كينز" الطلب الفعال بأنه الجزء الذي ينفق من الدخل الوطني على الاستهلاك والاستثمار[1].

[1]_مدحت القريشي: **التنمية الاقتصادية: نظريات وسياسات وموضوعات**، دار وائل، عمان، الأردن 2007، ص73.

ويعتمد الدخل والتشغيل أساسا على مستوى الاستثمار، والذي يتوقف على الكفاية الحدية لرأس المال وسعر الفائدة، وتعني الكفاية الحدية لرأس المال العائد المتوقع من الأصول الرأسمالية الجديدة، وتوجد علاقة عكسية بين الاستثمار والكفاية الحدية لرأس المال.

غير أن المشكلة تكمن في أنه لا يكون مستوى الدخل الوطني مرتفعا لدرجة تسمح بتوفير عمالة كاملة لقوة العمل المتاحة. وأوضح "كينز" أنه لا يمكن تصحيح الوضع عن طريق قيام الحكومة بالتوسع في عرض النقود بدرجة تسمح للمقرضين بتقديم قروض بمعدلات فائدة أقل، لأن المقرضين يفضلون اكتناز الزيادات المحصل عليها من الأموال المقرضة، بما أن العائد الممكن الحصول عليه بعد عملية الإقراض لن يكون كافيا لتغطية المخاطر المصاحبة لها.

اعتبر "كينز" أن أزمة الكساد العالمي هي أزمة قصور في الطلب وليس أزمة فائض في العرض. وأن حلها يتطلب تحريك الطلب، وذلك ليتحرك العرض وبالتالي استعادة عملية النمو لسيرورتها. وعليه فإن الأمر يتطلب حسب "كينز" تحديد محددات الطلب الكلي لمعرفة السياسات المناسبة. حيث أن تحريك الطلب الكلي يكون إما بتحريك الطلب الاستهلاكي الخاص وذلك برفع الدخل، أو بتحريك الطلب الاستثماري الخاص وذلك بتخفيض سعر الفائدة، أو بتحريكهما معا. لكن المشكل هو استحالة تحريك الطلب الاستهلاكي عن طريق الدخل بسبب ظروف الكساد. وكذلك استحالة تحريك الطلب الاستثماري عن طريق تخفيض الفائدة لانعدام الكفاية الحدية لرأس المال، أي استحالة تحريك الطلب عن طريق القطاع الخاص في ظل أزمة مثل أزمة الكساد 1929. لهذا فقد اقترح "كينز" تدخل الحكومة عن طريق زيادة الإنفاق الحكومي وذلك لتحريك الطلب الكلي، فالإنفاق الحكومي من شأنه أن يحرك الطلب الاستهلاكي (لأنه يرفع دخل المستهلكين)، كما أنه يحرك الطلب الاستثماري الخاص (بسبب زيادة الطلب الاستهلاكي الخاص، الطلب الاستثماري العام)، وهناك شروط للإنفاق حتى يحرك الطلب الاستهلاكي والطلب الاستثماري هي[1]:

- إما في الاستهلاك العام (زيادة دخول الوظيف العمومي، زيادة الإنفاق على تحسين الإدارة العمومية، تقديم إعانات للعاجزين...)؛

- أو أن يخصص في الاستثمارات العمومية غير المنتجة (بناء الطرقات والموانئ، المستشفيات والمدارس...). وذلك لتفادي تأزم ظاهرة الكساد، ومنه تتحرك عملية الاستثمار والإنتاج، وبالتالي تعود عملية النمو والتنمية للسير من جديد.

[1] _محمد علي الليثي: **التنمية الاقتصادية**، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، مصر، 2002، ص 98.

المطلب الثالث: النمو الاقتصادي في الفكر الحديث

تعتبر نظريات النمو الاقتصادية التقليدية أفكارا اقتصادية عامة، إلا أنها في حقيقة الأمر تعتبر القاعدة الأساسية للنظريات الحديثة، بل يمكن اعتبار هذه الأخيرة امتداد للأفكار الكلاسيكية أو الماركسية. وقد ظهرت هذه النظريات بعد الحرب العالمية الثانية، وانقسمت إلى اتجاهين رئيسيين، الأول يركز على أسباب فشل الدول النامية في تحقيق التنمية والنمو الاقتصادي، بينما يركز الثاني على العوامل الأساسية التي تساعد على تحقيق التنمية والنمو الاقتصادي.

أولا: النموذج المزدوج لأرثر لويس Arthur Lewis

يعتبر هذا النموذج التنموي بمثابة النموذج الأكثر واقعية للعالم النامي، لأن التنمية حسب هذا النموذج تعتمد على الكثافة في اليد العاملة المتوفرة بصفة كبيرة في الدول النامية.

انطلق لويس في تحليله لهذه النظرية بالاعتماد على أفكار الكلاسيك، ورأى لويس أن استثمار الأرباح التي يحققها الرأسماليون هي أساس التنمية، حيث تشكل الجزء الأكبر من الاستثمارات، بينما تمثل مدخرات العمال والطبقة المتوسطة الجزء الأصغر من إجمالي المدخرات[1].

سمي هذا النموذج بهذا الاسم لأن لويس رأى أن الدول المتخلفة تتكون من قطاعين، قطاع تقليدي وقطاع رأسمالي. يمتاز القطاع الفلاحي باعتماده على الفلاحة الغذائية بالإضافة إلى الوظائف الحرة، وتكون الأجور والإنتاجية في هذا القطاع ضعيفة، لوجود بطالة مقنعة في هذا القطاع. فالعمل الذي تقوم به مجموعة من العمال يمكن أن يقوم به عامل واحد أو عدد أقل من العمال، فالإنتاجية الحدية ضعيفة أو منعدمة أقل حتى من الأجر أو الدخل.

في المقابل القطاع الرأسمالي قطاع متطور تستخدم فيه التقنيات المتطورة، حيث يستثمر الرأسماليون بصفة عامة في القطاع الصناعي. وركز لويس على افتراضين، الأول وجود العمل الفائض عن حاجة القطاع التقليدي بحيث تكون الإنتاجية الحدية للعمل معدومة، والثاني أن حصة المزارعين في الإنتاج تكون متساوية بحيث يتحدد معدل الأجر الحقيقي في القطاع الفلاحي بالإنتاج المتوسط وليس بالإنتاج الحدي للعمل.[2]

حيث رأى لويس بأن القطاع الرأسمالي يستغل فائض العمال عن القطاع التقليدي بأجور منخفضة، أو بدون رفع مستوى الأجور. كما أن القطاع المتطور بإمكانه استخدام العمال المتوافدين

[1]_إسماعيل شعباني: **مقدمة في اقتصاد التنمية**، الطبعة الثانية، دار هومه، الجزائر، 1997، ص 76.

[2]_عبد الوهاب الأمين، مرجع سبق ذكره، ص61.

عليه من القطاع التقليدي ولوقت طويل جدا، بدون رفع الأجور، ما دامت الإنتاجية الحدية للعامل أعلى من الأجر الذي يتقاضاه من الرأسمالي. ويستثمر الرأسمالي الأرباح التي يتحصل عليها في تطوير نشاطه مما يؤدي إلى استخدام عمال جدد. وتبقى العملية إلى غاية تعادل الإنتاجية الحدية للعمال والأجور التي يتقاضونها من الرأسمالي. وعندما تصبح اليد العاملة قليلة في القطاع التقليدي فإن أجورهم ترتفع في القطاعين. وتبدأ أرباح الرأسماليين في الانخفاض، وبالتالي تتراجع الاستثمارات ومعها معدل النمو الاقتصادي.

حسب لويس، في هذه المرحلة يجب أن ترتفع نسبة الاستثمارات في الدخل الوطني، لأنها الوسيلة الوحيدة التي تعمل على تحقيق نمو سريع للاقتصاد.[1]

ثانيا: نظرية المراحل لـــ روستو Rostow

اقترح "روستو" من خلال محاولته تحديد درجة النمو الاقتصادي للدول المتخلفة، فكرة مفادها أن اقتصاد أي بلد ينتقل على عدة مراحل حتى الوصول إلى تحقيق درجات كبيرة من النمو الاقتصادي. والتي قال عنها في كتابه "مراحل النمو الاقتصادي" (1960) أنها ليست إلا نتائج عامة مستنبطة من الأحداث الضخمة التي شهدها التاريخ الحديث.[2] وتتلخص هذه المراحل فيما يلي :[3]

- مرحلة المتجمع التقليدي؛
- مرحلة التمهيد للانطلاق؛
- مرحلة الانطلاق؛
- مرحلة الاندفاع نحو النضوج؛
- مرحلة الاستهلاك الوفير.

ثالثا: نظرية النمو المتوازن، والنمو غير المتوازن

1. نظرية النمو المتوازن: تعود هذه النظرية للاقتصادي "راغنار نوركس" (R. Nurks)، مع وجود مفكرين آخرين كان لهم الفضل في قيام هذه النظرية، وعلى وجه الخصوص "روزونشتين رودان" (Rodent Rosenstein)، حيث رأى هذا الأخير أن عملية التنمية الناجحة تحتاج إلى برنامج استثماري يغطي نطاقا واسعا يشمل العديد من مجالات وفروع الإنتاج. وركز "روزونشتين" في تحليله لنظرية النمو المتوازن على ما يسمى بالدفعة القوية (Big Push)، والتي تعني إعطاء دفعة للاقتصاد المتخلف

[1] _إسماعيل شعباني، مرجع سبق ذكره، ص 78.

[2] _كامل بكري: **التنمية الاقتصادية**، دار النهضة العربية، بيروت_لبنان، 1996، ص 16.

[3] _محمد عبد العزيز عجمية ومحمد على الليثي، مرجع سبق ذكره، ص 157.

وهذا بالاستثمار في جميع القطاعات الاقتصادية، خاصة منها القطاعات الإنتاجية وفي وقت واحد.[1]

ولقد أشار "روزونشتين" إلى أنه من الضروري تحريك كافة القطاعات والنشاطات، حيث أن إعادة بناء الزراعة وتعزيز عملية التصنيع هما جزءان لمشكلة واحدة، فالاستثمار في أكبر عدد من القطاعات يعني توفير أكبر قدر من الضروريات الخاصة بالبلد، فالمجتمع لا يحتاج إلى سلعة واحدة فقط، كما أن إنتاج سلعة واحدة بكميات كبيرة لا تؤدي إلى النمو الاقتصادي، بل يجب رفع إنتاج جميع السلع والخدمات التي يحتاجها أفراد المجتمع.

إن الاستثمار في جميع القطاعات الاقتصادية يتطلب تدخل الدولة من خلال جمع الموارد لتوزيعها على المستثمرين– المنتجين–، وهكذا يتم استثمارها في جميع القطاعات الاقتصادية دفعة واحدة. حيث أن الاستثمار بدفعة قوية أولى تتبعها دفعات قوية أخرى من شأنها إخراج الاقتصاد من دائرة التخلف.

ورغم أن إتباع نظرية النمو المتوازن يعني تطوير الصناعة الوطنية بصورة واسعة، ما يؤدي إلى الاستقلال الاقتصادي. كما يعني توسيع السوق الداخلي وبالتالي الإنتاج من أجل تلبية حاجيات أفراد المجتمع. إلا أن إتباع هذه النظرية يتطلب أموالا ضخمة حتى يتمكن البلد من الاستثمار في جميع القطاعات دفعة واحدة، هذا الوضع لا يتماشى مع واقع الدول النامية والمتخلفة التي تعاني من نقص الموارد المالية.

2. نظرية النمو غير المتوازن: ارتبطت هذه النظرية بالاقتصادي "ألبرت هيرشمان" A. Hirschman، حيث أن الاستثمارات الفردية أو الخاصة هي أساس هذه النظرية. هذا ما يعني قيام المستثمرين بالاستثمار في المجالات التي يرون أنها تحقق لهم أهدافهم، وبتحقق هذه الأهداف الفردية فإن المجتمع يتحقق هدفه والمتمثل في النمو والتقدم. وحسب هذا المنظور فإن عملية الإنتاج ستمس بعض السلع التي يزداد الطلب عليها، ما يؤدي إلى إهمال عملية الإنتاج القطاعات الأخرى. لكن سرعان ما يتوجه المستثمرون للإنتاج فيها، فتظهر قطاعات أخرى مهملة. بمعنى أنه كلما تسد ثغرة من الثغرات تظهر أخرى. وبالتالي يبقى الاقتصاد غير متوازن، وحسب "هيرشمان" فإنه على الدول المتخلفة إذا ما أرادت النمو أن تبتعد عن تلك المشاريع التي قد تحقق توازنا اقتصاديا، بل يجب البحث عن المشاريع التي ستعمل على خلق عدم التوازن.[2]

[1]_إسماعيل شعباني، مرجع سبق ذكره، ص 84.

[2]_أشواق بن قدور: **تطور النظام المالي والنمو الاقتصادي**، دار الراية، عمان، الأردن، 2013، ص 68–69.

المبحث الثالث: النماذج الرياضية للنمو الاقتصادي

عرفت نظرية النمو استعمال النماذج الرياضية على نطاق واسع، وأول هذه النماذج قدمت من طرف كل من "Ramsay"(1928)، "Harrod"(1939) و"Domar"(1947)، وانطلاقا من الانتقادات الموجهة لهذه النماذج، وخاصة النموذجين الأخيرين، ظهر نموذج أكثر تحليلا قام "Solow" بتقديمه سنة 1956، هذه النماذج تعرف اليوم بنماذج النمو الداخلي.

المطلب الأول: نموذج هارود- دومار•

لم يتعرض تحليل "كينز" لحقيقة أن الاستثمار ينتج عنه زيادة الطاقة الإنتاجية في الاقتصاد الوطني، حيث كان الاهتمام منصبا في هذا التحليل على مشكلة الاستخدام الكامل للعمل ورأس المال، ولم يعط "كينز" لمسألة خلق الطاقات الإنتاجية الناتجة عن الاستثمار أي اهتمام في تحليله. وقام من يطلق عليهم منظري التنمية الكينزيين بدمج هذه الآثار في تحليل "كينز". وقدمت أبرز هذه المساهمات في هذا المجال من طرف "هارود ودومار" (1940). حيث اهتم الاقتصاديان بكيفية تحقيق النمو المتوازن في مجتمع حركي، وركز "هارود ودومار" في صياغة النموذج الأساسي على فكرة تراكم رأس المال. وهو نموذج تشاؤمي من إمكانية تحقيق نمو اقتصادي متوازن باستخدام كامل.

وتتمثل الفكرة الأساسية في أن مستوى الدخل الوطني مرتبط بحجم الاستثمار، وكل تراكم في رأس المال تنتج عنه زيادة في مستوى الدخل بمضاعف معين للزيادة في الاستثمار، وزيادة في الطاقة الإنتاجية للاقتصاد الوطني. وتحقيق الاستخدام الكامل للعمل ورأس المال يتطلب أن تتعادل الزيادة في الطاقة الإنتاجية مع الزيادة في الدخل الوطني.

حيث حاول "دومار" أن يوضح أن التوازن بين الزيادة في العرض والزيادة في الطلب تكون ثابتة إذا كان الاستثمار والدخل ورأس المال تنمو بمعدلات ثابتة تساوي حاصل قسمة معدل للادخار على معامل رأس المال، ويكمن صياغة نموذج "هارود ودومار" للنمو في شكل معادلات رياضية كما يلي: توجد علاقة بين الدخل (Y) ورأس المال (K) يمكن التعبير عنها ب:

$$\frac{K}{Y} = k \qquad \Leftrightarrow \qquad Y = \frac{K}{k}$$

•_روي هارود (Roy Harrod): اقتصادي انجليزي من مقالته "An Essay in Dynamique Theory" (1939)، والذي اعتمد في إنجازه على أفكار النظرية العامة ل: "كينز" ، وبعد الشهرة التي عرفها تحليل هذا الأخير تم ربط اسمه بالاقتصادي الأمريكي افسي دومار(Evsey Domar) والذي من مؤلفاته "Capital expansion, rate growth and employment" (1946)، ومن ثمة سميا نموذج هارود_دومار أو بنموذج كينز للنمو.

حيث: k : مقدار ثابت يعرف بمعامل رأس المال / الناتج، كما يعرف بمعامل رأس المال، كما أن المعادلة الأخيرة يمكن إعادة صياغتها على شكل تغيرات باستعمال الرمز (Δ) كما يلي :

$$\Delta Y = \frac{\Delta K}{k} \quad \Leftrightarrow \quad \Delta K = k \bullet \Delta Y \quad \cdots\cdots\cdots\cdots (01.03)$$

هذه المعادلة توضح أن التغير في مخزون رأس المال (ΔK) مرتبط بتوقعات رجال الأعمال بخصوص تطور الإنتاج والطلب وأخيرا الدخول.

يعرف معدل التغير في الدخل (g) بأنه التغير في الدخل (ΔY) مقسوما على قيمة الدخل (Y) بقسمة طرفي المعادلة (01.03) على (Y) نجد :(01.04) $\cdots\cdots\cdots\cdots$

$$g = \frac{\Delta Y}{Y} = \frac{\Delta K}{k} \cdot \frac{1}{Y} = \frac{\Delta K}{Y} \cdot \frac{1}{k}$$

على المستوى الكلي فإن (ΔK) تساوي التغير في الاستثمار أو الاستثمار الصافي (I)، والذي يجب أن يتساوى مع الادخار (S) حسب نموذج كينز. ومنه يكون لدينا: $\frac{\Delta K}{Y} = \frac{I}{Y} = \frac{S}{Y} = s$

حيث: S : تمثل معدل الادخار السنوي (ويمثل أيضا معدل الاستثمار)، ومنه تصبح المعادلة (01.04) كما يلي :(01.05) $\cdots\cdots\cdots\cdots$

$$g = \frac{s}{k}$$

هذه العلاقة هي النتيجة الأساسية لنموذج "هارود ودومار" للنمو الاقتصادي، حيث تبين أن رأس المال الذي يتم خلقه من طرف المستثمرين هو العامل الأساسي المفسر للنمو الاقتصادي، هذه الاستثمارات ترتبط بصفة كبيرة بادخار القطاع العائلي والتي يضمن التمويل، وهكذا يرتبط مفهوم النمو بقدر كبير بتوزيع الدخول بين مختلف فئات المجتمع.

ويكون معدل النمو أكثر ارتفاعا عندما تكون نسبة الادخار أعلى ما يكون، لكن في حالة عدم قدرة البلد توفير معدلات مرتفعة من الادخار الداخلي، فإنها تلجأ إلى الادخار الخارجي حتى تتمكن من تحقيق مستوى معين من النمو فتلجأ الدول المتخلفة ضعيفة الادخار إلى القروض من الخارج.

إن نموذج "هارود دومار" يمكن في حقيقة الأمر تطبيقه في الدول المصنعة لأن الدول المتخلفة بالإضافة إلى نقص الادخار وتراكم رأس المال، فإنها لا تملك الأجواء المناسبة لاستخدام التقنيات الحديثة، ففي غالب الأحيان يكون العمال غير مكونين لاستغلال هذه التقنيات، كما أن الأوضاع السياسية والاجتماعية في كثير من الدول المتخلفة غير مواتية لإدخال التقنيات الحديثة[1].

[1] _إسماعيل شعباني، مرجع سبق ذكره، ص 80.

المطلب الثاني: نموذج روبرت سولو*

بعد سنوات قليلة من الاستنتاجات التي قدمها نموذج "هارود دومار" بدت وكأنها متشائمة إلى حدٍ كبير، وقد حصلت نظرية النمو الاقتصادي بعد ذلك على بعد جديد وكان ذلك على يد "روبرت سولو"، فقد لاحظ أن خاصية حافة السكين التي جاء بها "هارود" القاضية بميل الاقتصاد للتقلب بين حالة البطالة وحالة التوظيف الزائد عن الحد، قد تكون ناجمة عن الجمود المفترجكض في معامل رأس المال، وليس عن القصور الذاتي للنظام الرأسمالي، ولهذا اقترح سولو إدخال عامل إنتاجي إضافي والمتمثل في عنصر العمل، ومتغير مستقل ثالث وهو المستوى التقني إلى معادلة النمو الاقتصادي.[1]

وقد قام سولو بنشر بحثه تحت عنوان: مساهمات في نظرية النمو الاقتصادي عام 1956 تناول فيها بناء نموذجه للنمو على المدى الطويل، وكان هدفه الأساسي في بناء هذا النموذج هو الإجابة على السؤال التالي: لماذا هناك بلدان غنية جدا وبلدان أخرى فقيرة ؟ وما هي أسباب هذه الفروقات؟.[2]

أولا: النموذج القاعدي لـــ سولو وفرضياته

1. **فرضيات نموذج سولو:** قدم سولو نموذجه على أساس عدة فرضيات نذكرها فيما يلي :

- الفرضية الأهم في هذا النموذج والتي تميزه عن نموذج "هارود دومار" هي إمكانية الإحلال بين عناصر الإنتاج، خاصة العمل ورأس المال، فعن طريق المعاملات الفنية للانفتاح أي $\left(\frac{K}{L}\right)$ يمكن تعديل معدل النمو عبر الزمن نحو التوازن، وأخذ كدالة لذلك دالة "Cobb-Douglas" ذات غلة الحجم الثابتة: $Y = F(K.L) \cdots\cdots\cdots (01.06)$[3]

حيث: Y: الإنتاج، K: رأس المال، L: العمل.

ومن خصائص دالة الإنتاج المستعملة في نموذج سولو نجد :[4]

- دالة الإنتاج دالة متجانسة من الدرجة الأولى، فبمضاعفة حجم العمل ورأس المال يتضاعف الإنتاج:

$$\lambda Y = F(\lambda K.\ \lambda L) \qquad \lambda > 1$$

وغلة الحجم ثابتة؛

---

*-سولو روبرت (1924)اقتصادي امريكي، ولد ببروكلين بنيويورك، متخصص في ميدان الشغل وسياسات النمو، متحصل على جائزة نوبل للاقتصاد عام 1997.

[1]_ميشيل تودارو، مرجع سبق ذكره، ص150.

[2]_David BEGG et autres: **Macroéconomie**, Adaptation française, 2ème édition DUNOD, Paris, France, 2002, P 297.

[3]_Ulrich KOHLI: **Analyse macroéconomie**, De Boeck université, Bruxelles , Belgique, 1999, P 418.

[4]_Nafissatou THIAM**: croissance économique, capital physique et capital humain: Théories et application dans les payes en développement,** rapport de recherche, Département de sciences économiques, Université de Montréal, Canada, mars 2000, P 17.

- هي دالة متزايدة ومحدبة؛ بمعنى أن :

المشتقات الأولى بالنسبة للمدخلات هي مشتقات موجبة.

$$F'(K) > 0 \quad ; F'(L) > 0$$

المشتقات الثانية بالنسبة للمدخلات هي مشتقات سالبة.

$$F''(K) < 0 \quad ; F''(L) < 0$$

الإنتاجية الحدية للمدخلات متناقصة، فكل زيادة في أحد عناصر الإنتاج سواء رأس المال أو العمل ففي لحظة معينة تتناقص الإنتاجية الحدية لهذا العنصر.

- دالة الإنتاج تحقق شروط ***Landa*** :

$$\lim F_K = \lim F_L = +\infty \qquad \lim F_K = \lim F_L = 0$$
$$K \to 0. \quad L \to 0 \qquad K \to +\infty. \; L \to +\infty$$

- الاستهلاك يأخذ شكل دالة كينز،[1] أي: $C = cY \Rightarrow S = (1-c)Y = sY$

- نسبة مساهمة السكان في التشغيل ثابتة - أي عندما ينمو السكان بمعدل n فإن عنصر العمل L هو الآخر ينمو بنفس المعدل (n)، ونكتب حينئذ :

$$\frac{\partial \log L}{\partial t} = \frac{\frac{\partial L}{\partial t}}{L} = \frac{\overset{*}{L}}{\partial t} = n \quad \cdots\cdots\cdots(01.07)$$

- التقدم التقني متغير خارجي.

2. النموذج القاعدي لـــ سولو: في ظل الفرضيات السابقة يمكن كتابة الإنتاج الفردي على الشكل التالي :[2]

$$y = \frac{Y}{L} = F\left(\frac{K}{L}.\frac{L}{L}\right) \Rightarrow y = F(k.1) = f(k) \quad \cdots\cdots\cdots\cdots(01.08)$$

- المعادلة الرئيسية الثانية في نموذج سولو تتعلق بتراكم رأس المال عبر الزمن، حيث لدينا :

$$\overset{*}{K} = \frac{\partial K}{\partial t} = I - \delta K \quad \cdots\cdots\cdots(01.09)$$

ومنه فإن التغير النسبي في رأس المال يساوي الفرق بين الاستثمار واهتلاك رأس المال (الإهتلاك بالنسبة الثابتة δ)، وبما أننا تحت ظل فرضية الاقتصاد المغلق فإن التوازن في سوق السلع والخدمات يقتضي بالضرورة تساوي الاستثمار I مع الادخار S.

[1]_Jean-François JACQUES et Antoine REBEYROL: **Croissance et fluctuations**, DUNOD, Paris, France, 2001, P 43.

[2]_Michel DEVOLY: **Théories macroéconomiques fondements et controverses** ,2eme édition, Armand COLINE, Paris, France, 1998, P 204.

ونكتب :[1]

$$I = S = sY \Rightarrow \overset{*}{K} = sY - \delta K \quad \cdots\cdots\cdots (01.10)$$

من جهة أخرى لدينا :

$$k = \frac{K}{L} \Rightarrow \log(k) = \log(K) - \log(L)$$

$$\Rightarrow \frac{\partial \log(k)}{\partial t} = \frac{\overset{*}{k}}{k} = \frac{\overset{*}{K}}{K} - \frac{\overset{*}{L}}{L} = \frac{sY - \delta K}{K} - \frac{\overset{*}{L}}{L} = \frac{sY}{K} - \delta - n = \frac{sy}{k} - \delta - n \cdots\cdots (01.11)$$

وهو ما يعطينا المعادلة الديناميكية الأساسية لنمو معدل رأس المال الفردي :

$$\overset{*}{k} = s \cdot f(k) - (\delta + n) \cdot k \quad \cdots\cdots\cdots (01.12)$$

المعادلتان الأساسيتان لنموذج سولو هما المعادلة (01.08) و (01.12). فإذا كان الاقتصاد ينطلق من الحالة الأولية –الأصلية– فإن المعادلة الأولى تعطينا من أجل كل فترة كمية الإنتاج ومنه الاستثمار والادخار، والمعادلة الثانية تعبر عن الطريقة التي تحدد فيها هذه العناصر تراكم رأس المال. إذن باستطاعتنا مجاراة النمو الاقتصادي عبر الزمن باستعمال هاتين المعادلتين.

ثانيا: نموذج سولو مع التقدم التقني

مما سبق نلاحظ أن النموذج لا يعطي تفسيرا لحقيقة نمو الإنتاج الفردي، ففي المدى الطويل عندما يصل الاقتصاد إلى الحالة المستقرة فإن الإنتاج الفردي لا ينمو، ويظل ثابتا عند الحالة المستقرة، ولتوليد نمو في الإنتاج الفردي في المدى الطويل تم إدخال مفهوم التقدم التقني في النموذج، فإذا كانت دالة الإنتاج على الشكل العام $F(K.L)$ فإنه يمكن النظر إلى التقدم التقني A على أنه زيادة في الناتج الداخلي الإجمالي المتأتية من مختلف تأثيرات التقدم التقني، وهناك عدة تقسيمات للتقدم التقني، أهمها التي تقضي بان التقدم التقني يدعم إنتاجية العمل، وتأخذ دالة الإنتاج في هذه الحالة الشكل التالي :

$$Y = F(K.AL) = K^{\alpha}(AL)^{1-\alpha}$$

ويعد التقدم التقني في نموذج سولو كمتغير ينمو بمعدل ثابت g ، أي: $\frac{\overset{*}{A}}{A} = g$

أما دالة الإنتاج الفردي المدعوم بالتقدم التقني فيمكن إيجاد صيغتها على النحو التالي :

$$\tilde{y} = \frac{Y}{AL} = F\left(\frac{K}{AL}.1\right) = f\left(\frac{K}{AL}\right) = f(\tilde{k})$$

حيث: $\tilde{y}$: الإنتاج الفردي، $\tilde{k}$: رأس المال الفردي.

[1]_Olivier.BLANCHARD et Daniel COHEN: **Macroéconomie**, 4eme édition, PEARSON Education, Paris, France, 2010, P 49.

عملا بفرضيات النموذج القاعدي لسولو، الاستثمار يساوي الادخار ومعدل الادخار ثابت، يعطى الاستثمار بالعلاقة التالية : $I = S = sY \Rightarrow \frac{I}{AL} = s\frac{Y}{AL} \Rightarrow \tilde{i} = s \cdot \tilde{y} = s \cdot f(\tilde{k})$

في الأخير يجب تحديد حجم الاستثمار الفردي الضروري للحفاظ على مستوى ثابت من مخزون رأس المال الفردي، فإذا كان عنصر العمل المدعوم بالتقدم التقني AL ينمو مع الزمن بمعدل معين، فإنه للحفاظ على النسبة $\tilde{k} = K/AL$ ثابتة، يجب أن ينمو عنصر رأس المال K تناسبيا مع نمو عنصر العمل المدعوم بالتقدم التقني AL. وعملا بفرضية أن نسبة مساهمة السكان في التشغيل ثابتة، أي عندما ينمو السكان بمعدل n فإن عنصر العمل L هو الآخر ينمو بنفس المعدل n، وان معدل نمو التقدم التقني يساوي g، فإن معدل نمو عنصر العمل المدعوم بالتقدم التقني يكون $(n+g)$.

لتكن δ معدل إهتلاك رأس المال، فإن الاستثمار الضروري للحفاظ على مخزون رأس المال الفردي ثابت يعطى بالعلاقة التالية: $(\delta + n + g) \cdot K = \delta K + (n+g) \cdot K$، بمعنى أنه يجب أن توفر كمية δK للحفاظ على مخزون رأس المال ثابت فقط، بعدها يجب إضافة الكمية $(n+g)K$ لجعل رأس المال ينمو بنفس معدل نمو عنصر العمل المدعوم بالتقدم التقني.**

بقسمة العلاقة السابقة على (AL)، فإن حجم الاستثمار الفردي الضروري للحفاظ على مخزون رأس المال الفردي ثابتا ويعطى بالعلاقة التالية :

$$(\delta + n + g) \cdot K/AL = (\delta + n + g) \cdot \tilde{k}$$

1. معدل الادخار والنمو في نموذج سولو :

مما سبق ففي الحالة المستقرة فإن معدل نمو الإنتاج يرتبط فقط بمعدل النمو الديموغرافي ومعدل النمو التقني.

** مثلا إذا كان معدل الاهتلاك يساوي 10 بالمائة سنويا، فإنه يجب استثمار ما يعادل 10 بالمائة من رأس المال لتعويض رأس المال المهتلك، وإذا كان معدل نمو عنصر العمل المدعوم بالتقدم التقني يساوي 5 بالمائة سنويا، يجب أن يكون معدل نمو مخزون رأس المال 5 بالمائة سنويا لمسايرة نمو عنصر العمل المدعوم بالتقدم التقني. وبصفة عامة مع معدل إهتلاك 10 بالمائة سنويا ومعدل نمو عنصر العمل المدعوم بالتقدم التقني 5 بالمائة، فإن الاستثمار السنوي يجب أن يمثل 15 بالمائة من رأس المال ليبقى مستوى رأس المال الفردي ثابتا.

الشكل رقم 03: العلاقة بين معدل الإدخار والنمو في نموذج سولو

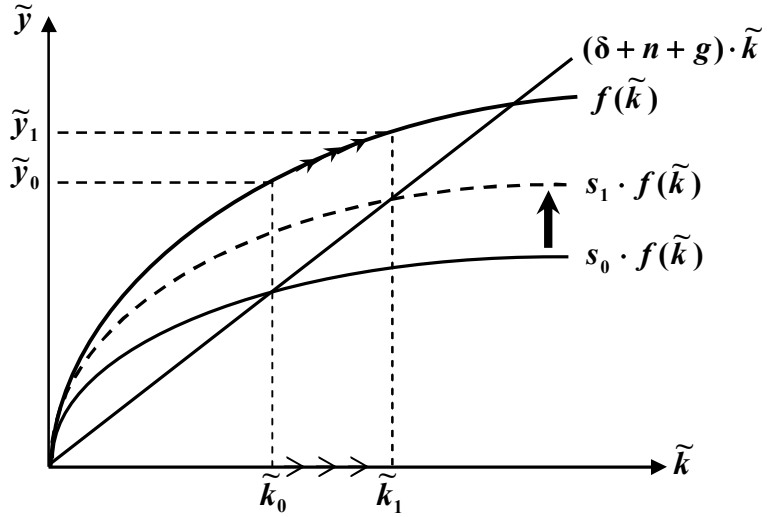

Source: Olivier.BLANCHARD et Daniel COHEN: **Macroéconomie**, 4eme édition, PEARSON Education, Paris, France, 2010, P 65.

إن التغيرات التي تحدث على معدل الادخار ليس لها أي تأثير معدل النمو في المدى الطويل، لكن يكون لها تأثير على مستوى الإنتاج الفردي في الحالة التوازنية، فمن خلال التمثيل البياني السابق نلاحظ أنه بزيادة معدل الادخار من s_0 إلى s_1 ، فإن منحنى الاستثمار ينتقل من $s_0 f(\tilde{k})$ إلى $s_1 f(\tilde{k})$. وتتبعها زيادة في رأس المال الفردي من $\tilde{k}_0$ إلى $\tilde{k}_1$ ، وكذلك الإنتاج الفردي فإنه ينتقل من $\tilde{y}_0$ إلى $\tilde{y}_1$

وتبعا لزيادة معدل الادخار، فإن رأس المال الفردي والإنتاج الفردي يزيد في مرحلة زمنية معينة حتى يتقارب نحو مستوى توازني مرتفع.[1]

الشكل رقم 04: أثر زيادة معدل الادخار على رأس المال والإنتاج

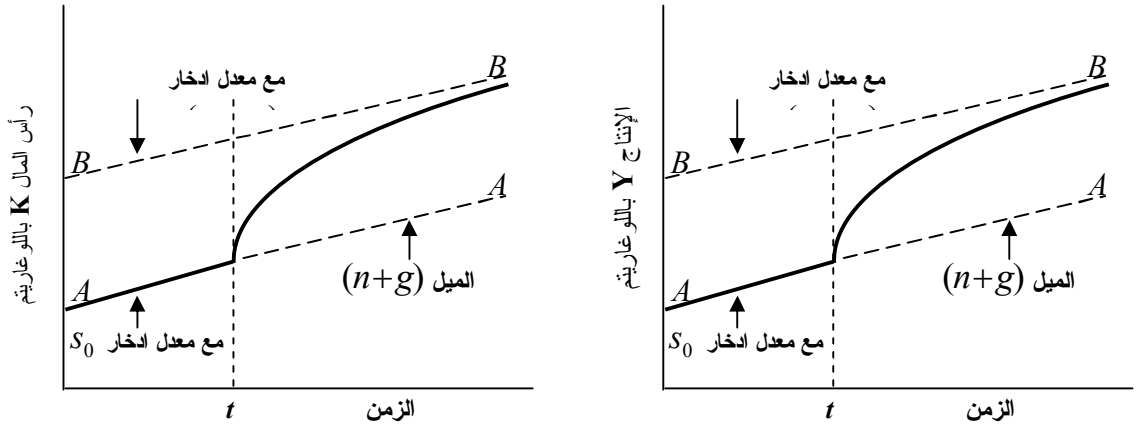

Source: Olivier.BLANCHARD et Daniel COHEN: **Macroéconomie**, 4eme édition, PEARSON Education, Paris, France, 2010, P 70.

[1]_Olivier BLANCHARD, Daniel COHEN, **Op cit**, P 69.

إن التمثيل البياني السابق يبين تطور كل من رأس المال والإنتاج باللوغاريتم مع الزمن، مبدئيا فإن الاقتصاد في ممر النمو المتوازن AA، الإنتاج ورأس المال ينموان بالمعدل $(n+g)$ والمعبر عنه بميل المستقيم AA. بعد زيادة معدل الادخار في اللحظة t فإن نمو الإنتاج ورأس المال في فترة معينة يكون أكبر، وفي الأخير يعود رأس المال والإنتاج إلى ممر نمو متوازن أعلى، ومعدل نموهما من جديد هو $(n+g)$. في ممر النمو المتوازن فإن معدل النمو هو نفسه معدل النمو قبل زيادة معدل الادخار، ولكن مستويات الإنتاج ورأس المال تكون أعلى، وهو ما يتضح من خلال المستقيم BB الموازي للمستقيم AA.[1]

ثالثا: خصائص الحالة التوازنية في نموذج سولو

دالة الإنتاج الفردي المدعوم بالتقدم التقني يمكن إيجاد صيغتها على النحو التالي :

$$\tilde{y} = \frac{Y}{AL} = F\left(\frac{K}{AL}.1\right) = f\left(\frac{K}{AL}\right) = f(\tilde{k}) = \tilde{k}^{\alpha}$$

المعادلة الديناميكية الأساسية لنمو رأس المال الفردي :

$$\begin{aligned}\overset{*}{\tilde{k}} &= s \cdot f(\tilde{k}) - (\delta + n + g) \cdot \tilde{k} \\ &= s \cdot \tilde{k}^{\alpha} - (\delta + n + g) \cdot \tilde{k}\end{aligned}$$

ولدينا في الحالة المستقرة $\left(\frac{\overset{*}{\tilde{k}}}{\tilde{k}} = 0\right)$، وبالتالي يصبح لدينا :

$$\frac{\overset{*}{\tilde{k}}}{\tilde{k}} = 0 \Rightarrow s \cdot \frac{\tilde{k}^{\alpha}}{\tilde{k}} - (\delta + n + g) = s \cdot \tilde{k}^{\alpha - 1} - (\delta + n + g) = 0$$

$$\Rightarrow \tilde{k}^{*} = \left(\frac{s}{\delta + n + g}\right)^{\frac{1}{1-\alpha}}$$

نلاحظ أن $\tilde{k}^{*}$ ثابتة، بمعنى أنها لا تتغير مع الزمن وذلك لثبات المعاملات على يمين المعادلة.

كذلك يمكن إيجاد قيمة الإنتاج الفردي المدعوم بالتقدم التقني كما يلي :

$$\tilde{y}^{*} = f(\tilde{k}^{*}) = \left(\tilde{k}^{*}\right)^{\alpha} = \left(\frac{s}{\delta + n + g}\right)^{\frac{\alpha}{1-\alpha}}$$

وهذه المعادلة تعطي تفسيرا أكثر قيمة للفارق في الغنى والفقر بين مختلف البلدان، حيث تعطينا المعادلة نتيجة مفادها أن بعض البلدان متطورة وغنية وذلك لأنها تتمتع بمعدل استثمار لرأس المال مرتفع و/ أو معدل نمو ديموغرافي ضعيف و/ أو معدل نمو تقني قوي، والعكس نقوله بالنسبة للدول

[1]_Olivier BLANCHARD et Daniel COHEN, **Op cit**, P 69.

الفقيرة فإن أسباب الفقر في هذه الدول يرجع إلى انخفاض معدل الاستثمار و/ أو زيادة مفرطة في معدل النمو الديموغرافي و/ أو ضعف التقدم التقني.

وفي الأخير رغم الفائدة التحليلية التي قدمها نموذج سولو لنظرية النمو الاقتصادي لعقديين زمنيين أو أكثر إلا أنه أفرز بعض السلبيات التي جعلت معظم الاقتصاديين يشككون في صحة تفسيراته، ومن بين تلك المسائل التي تُؤخذ عليه مسألة تناقص معدل النمو في المدى الطويل وهذا الأخير ناتج عن فرضية تناقص الإنتاجية الحدية الفردية التي اعتمد عليها سولو في بناء نموذجه والتي أخذها من أفكار الكلاسيكيين، بالإضافة إلى اعتباره التقدم الفني في نموذجه كمتغير خارجي، وهذه المشاكل التحليلية التي أفرزها نموذج سولو حاول بعض الاقتصاديين الاستفادة منها في بناء نماذج أخرى أكثر تطورا وأكثر فائدة تحليلية، وهي ما تعرف بنماذج النمو الداخلي.

المطلب الثالث: نماذج النمو الداخلي

أصبح نموذج سولو مع بداية الثمانينات من القرن الماضي غير قادرٍ على تفسير ذلك التفاوت المتزايد في معدلات النمو بين الدول المتقدمة والدول النامية، وعليه فالسؤال الذي كان يطرح ومازال يطرح هو: ما هي الأسباب التي أدت إلى ظهور مثل هذا التفاوت بين الدول الغنية والدول الفقيرة ؟

وهو ما حاولت نظريات النمو الحديثة تفسيره والتي يطلق عليها تسمية "نظريات النمو الداخلي"، وأرجعت هذه النظريات عدم قدرة نموذج سولو على تفسير ذلك التفاوت الحاصل بين الدول المتقدمة والدول المتخلفة على الأقل إلى سببين رئيسيين هما: افتراض ثبات معدل نمو **A** وكذا افتراض دالة إنتاج فردية متزايدة بمعدل متناقص أي إنتاجية متناقصة.[1]

ونظرا لذلك فمنذ منتصف الثمانينات من القرن الماضي بدأ الاقتصاديون يشككون ويبتعدون عن افتراضات النظرية النيوكلاسيكية في محاولة منهم لتحديد المصدر الأساسي والآلية المناسبة لعملية النمو الاقتصادي، وبالتالي نشأ ما يسمى بنظريات النمو الداخلي، وترى هذه النظريات أن هناك عدة مصادر للنمو الاقتصادي، وأنها تتشابه مع تلك التي سبق الإشارة إليها في النظرية النيوكلاسيكية ولكن مع وجود بعض الاختلافات. وقد كانت هناك عدة محاولات في هذا المجال قام بها مجموعة من الاقتصاديين، حيث تعتمد نماذج النمو الداخلي على عوامل خارجية في تراكم المعارف حسب رومار، والمنشآت العمومية حسب بارو، ورأس المال البشري حسب لوكاس وكذلك نفقات البحث والتطوير.[2]

[1]_Gregory MANKIW: **Macroéconomie**, 3eme édition, De Boeck, Paris, France, 2003, P 262.
[2]_Dominique GUELLEC et Pierre RALLE: **Les Nouvelles Théories de la croissance**, 5eme Edition, La découverte, Paris, France, 2003, P 39.

ولا تزال نظريات النمو الداخلي قيد التطوير، ولذلك فإننا سنتطرق إلى كل من نموذج AK ونموذج لوكاس المقدم سنة 1988، إضافة إلى نموذج رومار المقترح سنة 1990، والتي تعتبر القاعدة الأساسية لنظريات النمو الداخلي.

أولا: نموذج AK

يعتبر نموذج AK الذي اقترحه "Rebelo" سنة 1991 أحد أول نماذج النمو الداخلي، وأكثرها بساطة والتي يكون فيها للسياسات الاقتصادية دور وانعكاسات على النمو في المدى الطويل، حبث أننا عندما نحلل نماذج النمو النيوكلاسيكية نجد أن المشكل فيها يتمثل في انخفاض النمو على المدى الطويل وذلك يرجع إلى تناقص الإنتاجية الحدية وخاصة إنتاجية رأس المال، فنماذج النمو الداخلي وعلى رأسها نموذج AK جاءت لتعالج هذا المشكل أي مشكل تناقص المردودية الحدية لرأس المال، وعليه لتفادي هذا المشكل يفترض نموذج AK إلغاء فرضية تناقص الإنتاجية الحدية أي أن $\alpha=1$، ودالة الإنتاج المعتمدة في النموذج تأخذ الشكل الخطي البسيط التالي: $Y = AK$ ……(01.13)

حيث: A : معامل ثابت وموجب يعبر عن التكنولوجيا السائدة، K : رصيد رأس المال.

هذه الصيغة تسمح بأن تكون الإنتاجية الحدية لعنصر رأس المال غير معدومة في المدى الطويل، فهي ثابتة وتساوي A ، كما أنها تبين أن رأس المال هو العنصر الوحيد في العملية الإنتاجية، اعتبر "Rebelo" العمل كرأس مال بشري قابل للتراكم يضاف إلى رأس المال العيني، تحت مفهوم رأس المال الموسع K[1].

بناءا على ذلك يمكن تحديد الإنتاج الفردي كما يلي: $y = \frac{Y}{L} = \frac{AK}{L} = Ak = f(k)$.....(01.14)

المعادلة الديناميكية الأساسية لنمو معدل رأس المال الفردي:

$$g_k = \frac{\overset{*}{k}}{k} = s \cdot f(k)/k - (\delta + n)$$.....(01.15)

عملا بفرضية أن الإنتاجية الحدية لرأس المال ثابتة عند كل مستوى $A>0$، وبتعويض $f(k)/k$ بـــ A نجد أن معدل نمو رأس المال الفردي والذي يمثل معدل النمو الاقتصادي يعبر عنه بالشكل التالي: $g_k = sA-(\delta+n)$ .....(01.16)

حيث : g_k : معدل نمو رأس المال؛ s: معدل الادخار؛ δ : معدل الاهتلاك؛ n : معدل النمو الديموغرافي.

[1] Ahmed ZAKANE: **Dépenses publiques et croissance à long terme et politique économique, Essai d'analyse économétrique appliquée au cas de l'Algérie**, Thèse de doctorat d'état en sciences économiques, l'université d'Alger, 2003, P 54.

ومنه من المعادلة (01.15) و (01.16) نستنتج أن معدل نمو رأس المال يساوي معدل نمو الإنتاج، و g_Y لاقتصادٍ ما هو دالة متزايدة في معدل الاستثمار-الادخار، ونتيجة لذلك فإن أي سياسة من شأنها أن تزيد في معدل الاستثمار سيكون لها أثر دائم على معدل النمو الاقتصادي.

ثانيا: نموذج لوكاس بإدخال رأس المال البشري

طرح لوكاس فكرة رئيسية سنة 1988 تتمثل في أن سبب اختلاف معدلات النمو بين الدول يعود إلى مستوى تراكم رأس المال البشري بين هذه الدول، وأن العنصر الأساسي للنمو هو ديناميكية تراكم هذا المخزون من رأس المال. ويضيف لوكاس أن فعالية هذا العامل مرتبطة بمستوى الاقتصاد، فكلما كان الفرد يمتلك رصيد رأس مال بشري كبيرا، فهذا يعني أن اقتصاد المجتمع الذي يعيش فيه متطور.[1]

اعتمد لوكاس في صياغة نموذجه على مجموعة من الفرضيات نلخصها فيما يلي:

- يعتبر لوكاس أن الاقتصاد مشكل من قطاعين فقط أحدهم مكرس في إنتاج السلع والأخر في تكوين رأس المال البشري.
- كل الأعوان أحادية، بمعنى لا يوجد تباين لا في الاختيارات التربوية ولا في المردود الفردي المبذول في الدراسة، وعددهم يساوي n.
- يعتبر لوكاس أن تراكم رأس المال البشري (kh) مقيد بالمعادلة التالية[2]: $\dot{h} = \beta(1-\mu)h$

حيث: μ تمثل الزمن المسخر للعمل، $(1-\mu)$ الزمن المسخر للحصول على المعارف، β مقدار الفعالية. ومنه يصبح لدينا : $\frac{\dot{h}}{h} = \beta \cdot (1-\mu)$

أما دالة الإنتاج فهي من نوع Cobb-Douglas تأخذ الشكل الآتي: $Y = K^{\beta}(hL)^{1-\beta}$، حيث تمثل h رأس المال البشري الفردي.

ونموذج لوكاس يجتمع كثيرا في بعض الخصائص مع نموذج سولو، وذلك في حالة إذا ما استبدلنا h مكان A ، حيث يلعب الرأس المال البشري في نموذج لوكاس نفس الدور الذي يلعبه الرقي التقني في نموذج سولو، لكن لوكاس يقدم تفسيرا لنمو رأس المال البشري في نموذجه وذلك على عكس سولو اعتبره ثابتا، فتفسيره في نموذج لوكاس هو أنه كلما كان هناك تسخير وقت كبير وكافي للتكوين

[1]_Katheline SCHUBERTS: **Macroéconomie, comportement et croissance**, 2ème édition, vuibut, France, 2000, P 305,306.
[2]_Jean-François JACQUES et Antoine REBEYROL, Op cit, P 256.

$(1-\mu)$ من طرف الأفراد كلما ساعد ذلك على زيادة الرأس المال البشري (kh)، وبالتالي زيادة النمو الاقتصادي، والعكس يحدث في حالة إهمال التكوين والتعليم.

وفي هذا النموذج نلمس أن سبب وجود اختلاف في درجة الغنى والفقر بين مختلف الدول يرجع في الأساس إلى اختلاف المدة الزمنية المسخرة للتكوين والتعليم، فنجد أن دول الشمال تمتاز بمعدلات تنموية جيدة وذلك لأنها أعطت الأهمية الكبيرة والوقت الكافي للتكوين في حين نجد أن دول الجنوب تمتاز بمعدلات تنموية ضعيفة وذلك لعدم اهتمامها أو اهتمام أفرادها بالتكوين، وهكذا فإن السياسة التي لها القدرة على الرفع من وقت التكوين بشكل دائم– تفضيل تراكم المعارف- سوف يكون لها أثر إيجابي على النمو الاقتصادي.

ثالثا: نموذج رومار Romer لسنة 1990

ينطلق رومار من أن الأفكار تختلف عن الأملاك الاقتصادية التقليدية القابلة للتنافس، فالمعارف والأفكار تعتبر غير قابلة للتنافس– يمكن استخدام نفس المعرفة عدة مرات من طرف عدد من الأعوان الاقتصادية في نفس الوقت دون أن يؤدي ذلك إلى تدهورها، كما يتم انتقال المعارف والمعلومات بتكلفة مباشرة شبه معدومة –التكلفة الحدية للمعلومة معدومة-، وتكون المعلومة كذلك حصرية جزئيا أي لا يمكن للمالك أن يراقب استعمالها من طرف متعاملين اقتصاديين آخرين إلا جزئيا، وبالتالي لا يمكن افتراض منافسة في الأسعار بين الآخذين للمعرفة، وعوضا عن ذلك فإنه يجب أن يكون التوازن في حالة المنافسة الاحتكارية لا المنافسة التامة كما تفعل النظرية النيوكلاسيكية[1].

يمكن أن تكون التكلفة الأولية للإنتاج مرتفعة جدا ولكن الوحدات الآتية نحصل عليها بسهولة أكثر وذلك بنسخ الوحدة الأولى، هذا ما يجعل اقتصاد الأفكار مرتبطا ارتباطا وثيقا بالمردودات ذات غلة الحجم المتزايدة وبالمنافسة غير التامة.

ويمكن تفسير نموذج رومار كما يلي [2]:

1. **فرضيات النموذج :**

- يبحث النموذج في تفسير كيف ولماذا البلدان الأكثر تقدما تعرف نموا مساندا– مضاعفا–؛
- التقدم التقني المرتبط بنشاطات البحث والتطوير (RETD) هو أساس التفسير؛

[1] _روبرت سولو: **نظرية النمو**، ترجمة ليلى عبود، المنظمة العربية للترجمة، لبنان، 2003 ، ص 218–219.

[2] _Daron ACEMOGLU: **Introduction to Modern Economic Growth: Parts 1–4,** Massachusetts Institute of Technology Press, London, England, 2008, P 427.

- دالة الإنتاج التي تكوِن النموذج هي مجموعة من المعادلات التي تشرح الطريقة التي تتطور بها عوامل الإنتاج في الزمن وهي على الشكل التالي $Y = K^{\alpha}(AL_Y)^{1-\alpha}$ $(0<\alpha<1)$:

حيث :

A : رصيد الأفكار.

K : رصيد رأس المال.

- إن مردودية Y هي ذات غلة حجم ثابتة في L_Y و K، ولكن عندما يتم اعتبار A عامل إنتاج تصبح دالة الإنتاج المعطاة ذات غلة حجم متزايدة، ويتراكم K مثل نموذج سولو بتحويل الاستهلاك الحالي إلى فترة أخرى أي الادخار –بمعدل ثابت S. ويهتلك بمعدل خارجي المنشأ δ. وعليه نكتب :

$$\overset{*}{K} = sY - \delta K$$

- إن العمل العائد إلى اليد العاملة بنسبة خارجية المنشأ ثابتة n، حيث :

$$\frac{\overset{*}{L}}{L} = n$$

- في نموذج سولو كان A خارجي المنشأ ويتزايد بمعدل ثابت، أما في نموذج رومار ف A يكون داخلي المنشأ. حيث A_t هو رصيد أو مخزون المعارف المتراكمة عبر التاريخ حتى اللحظة (t)، $\overset{*}{A}$ هو عدد الأفكار الجديدة في كل لحظة والتي تساوي عدد الأشخاص الباحثين عن الأفكار الجديدة L_A مضروبا في المعدل الذي يجد به الأشخاص هذه الأفكار (γ).

وعليه نكتب المعادلة التالية: $\overset{*}{A} = \gamma \cdot L_A$ إذن: $L = L_A + L_Y$ حيث : L_Y تمثل الإنتاج المباشر و L_A إنتاج الأفكار والتكوين.

- يمكننا افتراض أن : $\gamma = bA^{\rho}$

وهذا الافتراض استمد من الملاحظة الواقعية حيث b و ρ ثوابت، فعندما يكون $(\rho > 0)$ فإن إنتاجية البحث ترتفع مع رصيد المعارف والأفكار المكتشفة، أما عندما يكون $(\rho < 0)$ فإن الأفكار الجديدة تصبح أكثر فأكثر صعبة الاكتشاف.

- فإذا فرضنا أن عدد الاكتشافات يرتفع مع عدد الباحثين يكون لدينا: $L_A = L_A^{\lambda}$ $(0<\lambda<1)$

حيث يكون عدد الاكتشافات يساوي عدد الباحثين عندما يكون معامل الإهتلاك المعرفي λ يساوي الواحد، ومنه فإن التغير المعرفي يأخذ الشكل التالي: $\overset{*}{A} = b \cdot A^{\rho} \cdot L_A^{\lambda}$

حيث نلاحظ أنه بأخذ كل باحث على حدى فإن (γ) يعتبر ثابت –مردوديات ثابتة– أما على المستوى الكلي فإن (γ) يتغير متأثرا بنشاط المجموعة –ظهور الآثار الجانبية– وفي نفس السياق يتم معاملة A^{ρ} بطريقة خارجية المنشأ من طرف الأفراد مع أنه داخلي المنشأ من طرف المجموعة[1].

2. النمو المتوازن: مع الجزء الثابت من الباحثين يعطى معدل النمو المتوازن بالشرط التالي:

$$g_Y = g_K = g_A$$

هذا يدل على أن الإنتاج الفردي ورأس المال الفردي ومخزون المعارف تتزايد بنفس المعدل على طول سلسلة النمو المتوازن، وفي غياب الرقي التقني فإنه ليس هناك نمو في هذا النموذج.

لنأخذ ثانية $\overset{*}{A} = b \cdot A^{\rho} \cdot L_A^{\lambda}$ فيكون لدينا : $\frac{\overset{*}{A}}{A} = b \cdot \left(\frac{L_A^{\lambda}}{A^{1-\rho}} \right)$

على طول خط النمو المتوازن يكون $\frac{\overset{*}{A}}{A} = g_A$ ثابت، بأخذ المشتقة اللوغاريتمية نستطيع الكتابة:

$$0 = \lambda \left(\frac{\overset{*}{L}_A}{L_A} \right) - (1-\rho) \left(\frac{\overset{*}{A}}{A} \right)$$

بوضع $\frac{\overset{*}{L}_A}{L_A} = n$ أي معدل نمو السكان يساوي معدل نمو عدد الباحثين (إذا كان أكبر منه L_A يفوق L)،

إذن نستطيع كتابة ما يلي: $g_A = \frac{\lambda \cdot n}{(1-\rho)}$

على المدى الطويل $\overset{*}{g}$ يحدد بعوامل دالة إنتاج المعارف ومعدل نمو عدد الباحثين الذي يرتبط بمعدل نمو السكان العاملين، فإذا كان $\lambda = 1$ و $\rho = 0$ إذن : $\overset{*}{A} = b \cdot \overset{*}{L}_A$

فإذا كان b ثابت فإن bL_A كذلك يكون ثابت، ويؤول $\overset{*}{A}$ إلى الصفر عندما يؤول t إلى ما لانهاية، ولا يكون النمو ممكنا إلا إذا كان عدد الأفكار الجديدة يرتفع مع الوقت، وهذا لا يتم الحصول عليه إلا إذا كان n كبيرا بالكفاية– خلافا لنموذج سولو حيث تزايد n يؤول إلى سلبية g – غير أن هذه الفرضية البسيطة لا يمكن اختبارها في حالة الدول المتقدمة وذلك لأن n يكون متناقص أو ثابت، ولتفادي هذا العائق نستطيع أخذ فرضية أخرى حيث يكون فيها $\rho = \lambda = 1$.

[1]_Ali RAAD: **What Explains the Algerian Economic Growth Record?, A Cross_Country Approach over the Period 1970-2000**, Thesis Submitted in Fulfillment of the Requirement for the Degree of Doctorat d'Etat in Economics, Algiers University, Algeria, 2006, P 116.

ومنه يصبح لدينا : $\overset{*}{A} = bL_A \cdot A$ إذن: $\frac{\overset{*}{A}}{A} = bL_A$ حيث تتزايد إنتاجية الباحثين مع الزمن حتى لو بقي عدد الباحثين ثابتا.

في القرن العشرين ارتفع المجهود العامي للبحث كثيرا، والمعادلة السابقة تستلزم أنه عندما يرتفع L_A فإن معدل نمو الاقتصاديات الأكثر تطورا يجب أن ترتفع بقوة خلال نفس الفترة، لكن هذا ما ليس عليه الحال حيث كان في القرن العشرين g في الولايات المتحدة الأمريكية لا يبلغ سوى 1.8 بالمائة في السنة، وهذا ما يجبرنا الإبقاء على $\rho > 0$.

لاحظنا في النموذج النيوكلاسيكي أنه لا يمكن لتغيرات السياسات الاقتصادية ولا لتغيرات معدل الاستثمار أن تؤثر في المدى الطويل على g، لأنه في هذا النموذج فقط المعدل الخارجي المنشأ للرقي التقني هو الذي يحدد النمو، وفي نموذج النمو الداخلي المنشأ المبين هنا حصلنا على نفس النتيجة غير أن الأعمال المندرجة في هذا الإطار والتي تمت في فترة التسعينات من القرن الماضي من طرف رومار وآخرون حاولت تبيين دور السياسات الاقتصادية على النمو الاقتصادي في المدى الطويل.

خلاصة:

لقد حظيت مسألة النمو الاقتصادي باهتمام العديد من الاقتصاديين وهو ما نتج عنه العديد من نظريات النمو، وقدر كبير من هذه النظريات يتسم بالتشاؤم حول إمكانية المحافظة على النمو المستقر في الأجل الطويل، وبالمقابل تطور دور الدولة في الاقتصاد وأصبحت عونا اقتصاديا كغيرها من الأعوان الآخرين الفاعلين في الحياة الاقتصادية، ويعبر النمو الاقتصادي عن حصيلة لتفاعل جملة من العوامل الاقتصادية وغير الاقتصادية، والتي من أهمها عوامل الإنتاج من عمل، رأس مال وتقدم تكنولوجي، وقد حاولت مختلف النظريات تفسير عملية النمو الاقتصادي، بدءا بالمدرسة الكلاسيكية والنيوكلاسيكية التي اعتمدت بشكل أساسي على تقسيم العمل والتراكم الرأسمالي كمصدر رئيسي للنمو، مع محدودية هذا النمو في الأجل الطويل، حيث يصل الاقتصاد إلى حالة الركود عند بداية تناقص مردودية عوامل الإنتاج، كما أكد شومبتير على أهمية التجديد والابتكار والتنظيم التي تقود إلى دفع عجلة النمو الاقتصادي، من جهته كينز أقر بوجود البطالة وأن الحالة الغالبة من التوظيف هي تحقيق مستوى يقع دون التوظيف الكامل.

أما النظريات الحديثة للتنمية الاقتصادية فقد انقسمت إلى اتجاهين رئيسيين، الأول يركز على أسباب فشل الدول النامية في تحقيق التنمية والنمو الاقتصادي، بينما يركز الثاني على العوامل الأساسية التي تساعد على تحقيق التنمية والنمو الاقتصادي، مقابل هذه النظريات فقد حاول بعض الاقتصاديين بناء وتحليل العديد من النماذج الاقتصادية على المستوى النظري والتطبيقي، وذلك للوصول إلى صياغة وتحديد النماذج ذات القدرة التفسيرية الجيدة لطبيعة ونوع المتغيرات المحددة لمعدلات النمو الاقتصادي.

الفصل الثالث:

تحليل سوق التأمين في الجزائر

تمهيد:

عرف قطاع التأمين في الجزائر عدة محطات وجملة من الإصلاحات على غرار باقي القطاعات الاقتصادية الأخرى والتي كانت ناجمة بالدرجة الأولى عن تغيير النمط الاقتصادي المنتهج من طرف الدولة من جهة والضوابط التي فرضتها السياسات الاقتصادية المختلفة والتي وضعته أمام تحديات تتطلب الاستجابة والتكيف مع التغييرات المختلفة في المحيط من جهة أخرى، وللإلمام بهذا العنصر من خلال عرض مختلف المراحل والمحطات التاريخية التي مر بها القطاع إضافة إلى تطور المؤسسات الفاعلة فيه ونقدم حصيلة رقمية تسمح بإعطاء صورة واضحة عن هذا السوق.

وعليه تم تقسيم الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: **التطور التاريخي لسوق التأمين في الجزائر؛**

المبحث الثاني: **مكونات سوق التأمين في الجزائر والأجهزة المشرفة عليه؛**

المبحث الثالث: **تحليل النشاط التقني لسوق التأمين في الجزائر.**

المبحث الأول: التطور التاريخي لسوق التأمين في الجزائر

يرتبط التطور التاريخي لسوق التأمين الجزائري بالمراحل التاريخية التي مرت بها الجزائر، وذلك فيما يتعلق بمرحلة الاحتلال الفرنسي وما بعدها حيث كان لهما تأثير كبير على تطور هذا القطاع، على غرار كل القطاعات الاقتصادية وقد شهد قطاع التأمين في هاته الفترة عدة إصلاحات يمكن إيجازها في ثلاث مراحل أساسية.

المطلب الأول: مرحلة الاحتلال الفرنسي (قبل سنة 1962)

سبق وجود التأمين في الجزائر دخول الاحتلال الفرنسي لكنه لم يكن بالشكل المتعارف عليه حاليا، حيث أثبتت بعض الوثائق العائدة إلى الحقبة العثمانية تطبيق عقود التأمين البحري خاصة وأن الجزائر كانت ولاية عثمانية مشهورة بقوة أسطولها المهيمن على الأنشطة البحرية في إقليم البحر الأبيض المتوسط[1].

وفي الفترة الاستعمارية أصبح سوق التأمين الجزائري امتدادا للسوق الفرنسي، حيث أن كل الشركات الموجودة أنداك أوروبية ومعظمها فرنسية تمارس نشاطاتها عبر وكالات وملحقات خاصة وفق التشريع الفرنسي الساري المفعول باعتبار أن الجزائر مقاطعة فرنسية في جميع الميادين والقطاعات وفي مقدمتها سوق التأمين[2].

من هنا تم إنشاء أول شركة تأمين سنة 1861 وهي تعاونية للتأمين ضد الحريق، تلاها إنشاء الصندوق المركزي لإعادة التأمين التبادلي في المجال الفلاحي في سنة 1907 الذي يجمع كل من تونس والجزائر والمغرب، وفي سنة 1933 تم إنشاء تعاونية مركزية لإعادة التأمين الفلاحي[3].

وعرفت هاته الفترة ولوج الوسطاء ووكالات التأمين الفرنسية إلى الجزائر، الأمر الذي استدعى إصدار جملة من التنظيمات والأوامر المترجمة في شكل قوانين ونصوص تهدف إلى تنظيم وضبط سوق التأمين في الجزائر، نذكر أهمها[4]:

- قانون 13 جويلية 1930 المتعلق بعقد التأمين البري، وقد تميز بخاصيتين:

---

[1]_Boualam TAFIANI: **Les assurances en Algérie –Etude pour une meilleure contribution a la stratégie de développement-**, OPU et ENAP, Algérie، 1987، P 24

[2]_خبراء وزارة المالية: **خمسون سنة من الإنجاز**، مجلة داخلية، وزارة المالية، الجزائر، 2012 ، ص 55.

[3]_Bouaziz CHEIKH**: L'histoire de l'assurance en Algérie**، Revue **Assurances et gestion des risques**، vol 81(3-4)، Université de Laval، Canada، décembre 2013، P 285،286.

[4]_جديدي معراج: **النظام القانوني للتأمين في الجزائر في ضوء التحولات الاقتصادية الجديدة**، أطروحة دكتوراه في القانون غير منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007، ص 17-18.

- أنه لم يطبق مباشرة، وإنما أعلن عن تطبيقه سنة 1933 وذلك عبر مرسوم صدر في 10 أوت 1933.
- أن مجال تطبيقه يتعلق بالتأمينات البرية فقط، وقد قسمها إلى نوعين التأمين على الأضرار والتأمين على الأشخاص.

وفي هذه الفترة كان القطاع مستغلا من طرف شركات أجنبية (أغلبها شركات فرنسية) بلغ عددها آنذاك 270 شركة تأمين إلا أن الملاحظ في تلك الفترة إهمال المشرع الفرنسي لفرع التأمينات البرية مقارنة نظيرتها البحرية والتي كانت تمتلك النصيب الأوفر من حصيلة النشاط التأميني بفضل الأرباح الكبيرة التي تحققها، ومن هنا حاول المشرع الفرنسي تدارك هذا الأمر عبر إصداره لمجموعة من القوانين والنصوص المتممة والمكملة لقانون السابق[1].

- قانون 14 جوان 1938 المتضمن رقابة الدولة على قطاع التأمين، الذي أعطى أولوية بالغة لرقابة الدولة لقطاع التأمين البري، وذلك عبر تحديد المعايير والشروط التي ينبغي توفرها في شركات التأمين لتحصل على الإعتماد، خاصة فيما يتعلق بالقدرة الفنية والمالية في ممارسة النشاط التأميني؛
- قانون 13 جويلية 1938 الذي نظم عقود التأمين البري؛
- المرسوم الصادر في 30 ديسمبر 1938 المعدل والمتمم للمرسوم السابق، حدد بمقتضاه المشرع الفرنسي طرق إنشاء شركات التأمين التبادلي والتجاري؛
- المرسوم المؤرخ في 10 أوت 1941 الذي ينظم عمل شركات التأمين؛
- المرسوم الصادر في 10 أوت 1943 المتعلق بالتأمين الاجتماعي؛
- المرسوم الصادر في 04 نوفمبر 1949 المتعلق بالتأمين على النقل العمومي للبضائع والمسافرين؛
- قانون 27 أوت1958 الذي نص على إلزامية التأمين على المسؤولية المدنية لمالكي السيارات.

ما يمكن قوله إجمالا عن هذه المرحلة يمكن حصره فيما يلي[2]:

- إهمال المصالح المواطنين الجزائريين وذلك لتهرب الشركات من دفع التعويضات المستحقة لأصحاب الحوادث والمتضررين منها سواء كان الضرر جسماني أو مادي، حيث أن هذه القوانين نظمت قطاع التأمين لكنها في المقابل أعطت لشركات التأمين الفرصة للحصول على أموال الضخمة

[1]_Ali HASSID, Op.cit, P 25.

[2]_هيفاء رشيدة تكاري: **النظام القانوني لعقد التأمين دراسة في التشريع الجزائري**، أطروحة دكتوراه في القانون الخاص غير منشورة، جامعة تيزي وزو، الجزائر، 2012، ص 18-19.

من المؤمن لهم دون النظر على الخدمات المقدمة والتي تتركز على حماية مصالحهم من الخطر حيث كانت في الكثير من الحيان نتهرب من دفع التعويضات المستحقة لأصحاب الحوادث؛

- انحصار العرض والطلب في سوق التأمينات في الجزائر على التأمين ضد الأخطار الفلاحية وذلك لغياب للمجال الصناعي بشكل محسوس، ما يعكس خصوصية السياسة الاستعمارية في توزيع الأراضي الجزائرية على المعمريين؛
- نقص فعالية الأجهزة المكلفة بالرقابة على الشركات التأمينية، وهذا بتخصيص وحدة إدارية واحدة لإحصاء والرقابة على مستوى وزارة المالية، وتقوم فقط بالدراسة الشكلية للنشاط جل شركات التأمين العاملة بالجزائر.
- تأخر كبير في تطبيق التأمينات الاجتماعية مقارنة بفرنسا، حيث طبق بشكل خاص لحماية المعمرين دون غيرهم؛ كما أن جل المؤسسات الفرنسية العاملة بالجزائر كانت في شكل وكالات أو الوسطاء المعتمدين من الحاكم العام في الجزائر

المطلب الثاني: مرحلة ما قبل صدور القانون 95/07 (1962-1995)

اتسمت هاته المرحلة باستعادة الجزائر لسيادتها الوطنية، ومن هنا كان لازما على الدولة الفتية إعادة هيكلة اقتصادها عبر مجموعة من الإصلاحات لمختلف القطاعات المشكلة له، ومن هنا نجد أن قطاع التأمين عرف ثلاث محطات مهمة ميزة هاته الفترة.

أولا: الفترة الانتقالية (1962-1965)

في بداية هاته الفترة كان نشاط التأمين إثر خروج المستعمر الفرنسي مسيرا من طرف مؤسسات أجنبية، وعليه تم إصدار أول أمر في 31 ديسمبر 1962 والقاضي بتطبيق القوانين الفرنسية السارية المفعول قبل الاستقلال إلا مكان يتعارض مع السيادة الوطنية أو يكتسي طابعا تميزيا، وكنتيجة للسياسة الاستعمارية الراسخة في عمل هذه المؤسسات اغتنمت الفرصة التي تجني منها أرباحا طائلة من خلال إعادة التأمين بفروعها بفرنسا من أجل تهريب الأموال، وهو ما أدى بالسلطات الجزائرية للتدخل سنة 1963 فور إدراكها للخطر الذي تشكله هذه الممارسات على الاقتصاد الوطني، من أجل استدراك الوضع، تمثل هذا التدخل في سن قانونين أساسيين في 08 جوان 1963 ينصان على[1]:

- القانون رقم 63/197 المتضمن بإنشاء عملية إعادة التأمين وجعلها قانونية وإجبارية لجميع عمليات التأمين المحققة بالجزائر، وهذا من خلال تأسيس الصندوق الجزائري للتأمين وإعادة

[1]_عبد الرزاق بن خروف: **التأمينات الخاصة في التشريع الجزائري الجديد**، الجزء الأول، ط3، مطبعة ردكول، الجزائر، 2002، ص33،32.

التأمين"*CAAR*" كمؤسسة وطنية، وبموجبه تم إلزام كل الشركات المزاولة لنشاط التأمين في الجزائر التنازل عن نسبة 10% من إجمالي الأقساط المكتتب فيها بالنسبة لجميع أنواع الأخطار المعادة تأمينها لفائدة الشركة المذكورة سابقا، بالإضافة لسماح لذات الشركة بممارسة لجميع أنواع عمليات التأمين؛

- القانون رقم 63/201 والذي يوجب على مؤسسات التأمين تقديم ضمانات مسبقة وطلب الاعتماد لدى وزارة المالية لتمكينها من مزاولة نشاطها بالجزائر.

ويمكن تلخيص أهم الأهداف الجوهرية التي كان تحاول السلطات الجزائرية من خلال هذا التشريع في النقاط التالية:

- مراقبة استعمال الأموال المجمعة من الأقساط المحصلة؛
- تجنب تحويل الأموال العمومية إلى الخارج عن طريق عمليات إعادة التأمين؛
- الحفاظ على مصالح المؤمن لهم، المكتتبين وفوائد عقود التأمينات والرسملة، كما أن الاضطراب في مراقبة الملاءة يؤثر على جميع المخططات الاقتصادية التقنية المالية والقانونية؛

ولقد لقي تطبيق هذين القانونين الرفض من أوساط شركات التأمين العاملة بالجزائر خاصة الأجنبية منها، وهذا لوجود إشكالات أهمها[1]:

1- **الاعتماد:** فعلى مستوى الاعتماد الذي خص الشركات الأجنبية الناشطة في سوق التأمين الجزائري والتي لا تملك مقر اجتماعي خاص، فحسب القانون 63/201 عليها تقديم طلب الاعتماد لوكيل خاص مكلف بتمثيلها، وإيداع ضمانة بمقدار 25% من القيمة المتوسطة للأقساط المكتتب فيها.

2- **التنازل القانوني:** ونعني بيه التنازل عن مزاولة النشاط فقد قوبل الرفض من طرف الشركات الأجنبية.

وكنتيجة لرفض الإقرار بالقانونين السابقة، اتخذت أغلب شركات التأمين الأجنبية قرار المغادرة والتوقف الفوري عن مزاولة نشاط التأمين في الجزائر دون مراعاة لإجراءات التصفية المعمول بها وعليه تم تطهير سوق التأمين الجزائري بإنهاء نشاط معظم الوكالات والفروع الأجنبية وتصفية أعمالها، ولم تبقى سوى 17 شركة أجنبية تنشط في سوق التأمينات الجزائري[2].

[1] _بوعلام طفياني وبوجمعة بن قارة: **دراسة حول قوانين التأمين المغاربية**، دون دار نشر، الجزائر، 1994، ص 17.

[2] _كمل رزيق: **شركات التأمين الخاصة في الجزائر**، الملتقى الوطني حول **تقييم نشاط التأمين الخاصة في الجزائر**، جامعة قالمة، الجزائر، 2001، ص 03.

وقد تزامنت هذه الأحداث مع قرارت حكومية لسد الفراغ الناجم عن خروج هاته الشركات من سوق التأمين الوطني أهمها إنشاء أربع هيئات وطنية هي[1]: شركة تأمينات مختلطة **جزائرية/مصرية** (الشركة الوطنية للتأمين SAA) في ديسمبر1963، وفي جانفي 1964 الشركة التونسية للتأمين وإعادة التأمين STAR، وتم إنشاء الشركة الجزائرية للتأمينات وإعادة التأمين CAAR، الشركة الوطنية للتأمين في أفريل 1964، الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA، وفي ديسمبر 1964 تم إنشاء تعاونية قطاع التعليم والثقافة في السوق الجزائري MAATEC.

ثانيا: فترة التأميم واحتكار الدولة للقطاع التأمينات (1966-1988)

تميزت هذه الفترة بمحطات مختلفة أولها مرحلة احتكار الدولة لقطاع التأمينات تماشيا مع التحول نحو تطبيق المنهج الاشتراكي المستمد من فكرة الملكية الجماعية وذلك من أجل تنظيم نشاطه واستغلاله قررت الحكومة الجزائرية تأميم القطاع ووضع حد لنشاط الشركات الأجنبية التي تمارس نشاطها على التراب الوطني وقد تمثل ذلك في إصدار جملة من القرارات في شكل قوانين هي[2]:

- الأمر رقم 66/127 بتاريخ 17 ماي 1966 ينص بوجبه احتكار الدولة على كافة عمليات التأمين وعليه أصبحت الدولة هي التي تستغل جميع عمليات التأمين، وإعادة التأمين بواسطة المؤسسات الوطنية؛
- الأمر 66/129 بتاريخ 27 ماي 1966 تم بموجبه تأميم القطاع وعليه تنتقل جميع شركات التأمين الأجنبية العاملة في الجزائر بأموالها وحقوقها والتزاماتها إلى الدولة، هذا الاحتكار أدى إلى تأميم 39% من المساهمة المصرية في الشركة الوطنية للتأمين.

امتد احتكار الدولة لنشاط التأمين فلقد قامت السلطات الجزائرية بإدخال تنظيمات جديدة على نشاطها التأميني حيث في عام 1972، وبعد استخدام الوسطاء حوالي 8 سنوات، قررت الشركة الوطنية للتأمين والشركة الجزائرية للتأمينات وإعادة التأمين وضع حد لعملهم، وبداية من سنة 1973 اتبعت الجزائر سياسة إعادة تنظيم قطاع التأمين وهذا بغرض جعله ملائما للبيئة الجزائرية، وأهم ما ميزه إنشاء الصندوق المركزي لإعادة التأمين CCR، بموجب الأمر رقم 73/54 المؤرخ في 01 أكتوبر 1973 والتي انحصر دوره في إعادة التأمين من المخاطر المتنازل عنها من طرف جميع

[1]_Nour Houda SADI et Mohamed ACHOUCHE**: L'évolution du secteur assurance en Algérie**, **depuis l'indépendance**, revue **d'economie et de statistique appliquée**, N°24, l'ENSSEA, Algérie, 2015, P 235.

[2]_راشد راشد، مرجع سبق ذكره، ص 05،

الشركات الوطنية؛ وفي سنة 1974 قامت السلطات الجزائرية بتخصيص مؤسسات التأمين أي كل مؤسسة تتكفل بفرع معين كما يلي[1]:

- تأمين الأخطار البسيطة عن استعمال الآليات البرية والتأمين عن الأشخاص والأخطار المتعددة للشركة الوطنية للتأمين.
- تأمين المسؤولية لقطاع البناء للشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين؛
- عمليات التأمين وإعادة التأمين لشركة المركزية لإعادة التأمين؛
- عمليات التأمين الفلاحي للصندوق الوطني للتعاون الفلاحي.

وفي بتاريخ 01 جانفي 1976، قرر وزير المالية إدخال مبدأ التخصص لعمل شركات التأمين، فورثت الشركة الجزائرية للتأمينات وإعادة التأمين الأخطار الصناعية وأخطار النقل، تخصصت الشركة الوطنية للتأمين في تأمين السيارات، أخطار الخواص وبدرجة أقل تأمين الأشخاص، كما تم إلغاء المنافسة بين شركات التأمين، كان للتخصص الأثر الكبير على السوق (المؤسسات، العمال شركات التأمين والعملاء)، الأمر الذي أدى فيما بعد إلى صعوبة التأقلم مع انفتاح السوق الذي تبع إصلاحات 1988[2].

عرفت فترة الثمانينات إصدار المشرع الجزائري القانون رقم 80/07 بتاريخ 9 أوت 1980 وبذلك تم سد هذا الفراغ الناجم عن إلغاء التشريع الفرنسي في 05 جويلية 1975 حيث وضع خصيصا ليلاءم البيئة الجزائرية بصفة خاصة وليساير التوجهات السياسية والاقتصادية بصفة عامة فالقانون رقم 80/07 رسخ لاشتراكية وللسيطرة على نشاط التأمين "بما أنه أداة للدولة من أجل توجيه ومراقبة الاقتصاد، وتضمن هذا القانون كافة مجالات التأمين الكبرى (البرية، البحرية، الجوية) وكذلك رقابة الدولة على سوق التأمين واستثنى إعادة التأمين والتأمين التعاوني، وأنشأ عددا من التأمينات الإجبارية من خلال إلزام الهيئات العقارية العمومية بالاكتتاب في التأمينات الحريق وأضرار المياه وإلزام أصحاب المهن الحرة[3]

ثالثا: فترة إلغاء التخصص(1988-1994)

أما في الفترة الممتدة بين 1988-1994 فقد عرف سوق التأمينات جوا من المنافسة بسبب استقلالية المؤسسات الاقتصادية العمومية والتي نتج عنها على مستوى القطاع التأميني إلغاء تخصص

[1]_Mokthar NOURI: **Un fort potentiel à exploiter**; revue **algérienne des assurances**, édition UAR, N°04; Juin 2001, P 16.

[2]_KPMG: **Guide des assurances en Algérie**, édition 2015, P 13.

[3]_هيفاء رشيدة تكاري، مرجع سبق ذكره، ص 24.

المؤسسات في نوع معين من التأمين، كما أن الشركات العمومية الثلاث المتواجدة عدلت أنظمتها وقوانينها لكي تتكيف مع مزاولة جميع أنواع التأمين، وهذه الوضعية أدت إلى إثارة منافسة شديدة بين هذه الشركات للبحث عن أسواق جديدة عن طريق شبكات توزيعية فعالة، ففي هاته الفترة حصلت مجموعة كبيرة من لإصلاحات الاقتصادية التي مست المؤسسات الاقتصادية العمومية والتي كانت تهدف إلى[1]:

- جعل المؤسسة الاقتصادية العمومية مستقلة؛
- فتح المنافسة بين المؤسسات العمومية؛
- أخذ عنصر المردودية بعين الاعتبار داخل المؤسسة العمومية.

الشيء نفسه ينطبق على مؤسسات التأمين حيث قررت الدولة في 1988 إلغاء تخصص المؤسسات، من أجل خلق منافسة بينها، وبالتالي تحقيق الأهداف السابقة الذكر بالاعتماد على أساليب التسيير الحديثة، والتحكم في النشاط التأميني من خلال تقديم تشكيلة منتجات تتوافق مع احتياجات الزبائن، وبهذا جاءت حرية بعث منتجات جديدة خاصة فيما يتعلق بتأمين الأشخاص، ومن من أجل ضمان تنفيذ هذه الإصلاحات تم إنشاء منظمة في شكل اتحاد بين شركات التأمين والمعروفة بالاتحاد الجزائري للتأمين وإعادة التأمين في 22 فيفري 1994، والتي تم اعتمادها في 24 أفريل من نفس السنة وهذا للقيام بجملة من المهام والمتمثلة في[2]:

- الدفاع عن المصالح المهنية للقطاع؛
- ترقية وتطوير نشاطات القطاع؛
- المساهمة في تحسين الخدمات المقدمة من طرف شركات التأمين؛
- المساهمة في إنشاء قانون لأخلاقيات المهنية يلزم الشركات التي تنشط في القطاع؛
- تنظيم الملتقيات التي تهدف إلى ترقية مهنية التأمين بالتنسيق مع الأعوان الاقتصاديين المهنيين؛
- تزويد وتحسين مستوى وكفاءة التكوين للعاملين في القطاع.

المطلب الثالث: مرحلة تحرير سوق التأمين (من 1995 إلى يومنا هذا)

في إطار التحضير للانتقال إلى اقتصاد السوق قامت الحكومة الجزائرية بتغيير الإطار القانوني لعدد من القطاعات من أجل التماشي مع الوضع الاقتصادي الدولي الجديد، من بين هذه القطاعات القطاع المالي وعلى وجه الخصوص قطاع التأمينات حيث قامت بإصدار الأمر 95/07 المؤرخ في 25 جانفي

[1]_عبد الرزاق بن خروف، مرجع سبق ذكره، ص 35.

[2]_جديدي معراج: **محاضرات في قانون التأمين الجزائري**، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010، ص 18.

1995، ثم تعزيزه بالقانون 06/04 المتعلق بالتأمينات، وعليه يمكن تقسيم هاته المرحلة المهمة في مسار سوق التأمين في الجزائر إلى نقطتين جوهريتين هما:

أولا: صدور الأمر 95/07

في سنة 1995 عرف قطاع التأمين تنظيما جديدا بصدور الأمر رقم 95/07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات، بناء على قرار المجلس الوطني الانتقالي تم بموجبه إلغاء احتكار الدولة للتأمين وفتح المجال أمام المستثمرين للاستثمار داخل شركات التأمين أو إعادة التأمين وممارسة نشاطهم بالاعتماد على شبكات توزيعية خاصة تمكنهم من تحقيق أهدفهم، بحيث جاء بما يتناسب والمرحلة التي تستعد لها الجزائر وهي مرحلة الانتقال إلى اقتصاد السوق، والذي سمح بميلاد عدة مؤسسات خاصة مسجلة بذلك القضاء على احتكار الدولة وأصبحت هذه المؤسسات المتواجدة في الميدان عمومية كانت أو خاصة تتنافس من أجل هدف واحد هو إرضاء الزبائن تحت شعار مشترك يلخص التأمين في ثلاث كلمات أساسية هي: فعالية، كفاءة واحترافية[1]، حيث شجعت هذه الإجراءات طلبات الاعتماد لدى وزارة المالية، كما أن عملية الوساطة أصبحت ذات مردودية، مما شجع على زيادة الوكلاء العاملين في هذا النشاط، ومن التغيرات التي جاء بها ما يلي:

- فيما يخص هيئات المراقبة والتأطير فقد جاء المرسوم 95-339 بتأسيس المجلس الوطني للتأمينات (CNA) والذي يهدف إلى تحسين شروط عمل شركات التأمين وإعادة التأمين من أجل الوفاء والحفاظ على مصالح المؤمن لهم، وكذا تأطير وتنظيم التوظيفات المالية في ظل شروط جيدة على مستوى الأسواق الدولية وبالتالي المساهمة في توازن ميزان المدفوعات الجزائري، وإنشاء مركز للبحث لغرض تبادل المنافع التي تؤدي إلى تطوير نظام التأمين في الجزائر ليواكب العولمة الاقتصادية.
- أما فيما يخص شركات التأمين وإعادة التأمين سواء كانت هذه الشركات عامة أو خاصة ذات رؤوس أموال وطنية أو أجنبية فإن لها الحق في ممارسة جميع عمليات التأمين أو إعادة التأمين بشرط أن تحصل على رخصة يمنحها الوزير المكلف بالمالية.
- فيما يخص توزيع مهام نشاط التأمين فإنه أعيد الاعتبار لوسطاء التأمين للظهور من جديد على الساحة الاقتصادية وسمح لهم بممارسة نشاطهم بحيث أعطى لشركة التأمين الحرية في وضع وكالات خاصة بها أو التعامل مع سماسرة التأمين المؤهلين من طرف السلطات العامة.

[1] _وليد صيفي وخالد بلجبل: **أثر السياسات الصناعية على صناعة التأمين في الجزائر**، مجلة **الاقتصاديات المالية البنكية وإجارة الأعمال**، مخبر مالية، بنوك وإدارة أعمال، العدد التمهيدي، جامعة بسكرة، الجزائر، بدون سنة نشر، ص 335.

ونتيجة للكوارث الطبيعية المتتالية ومن أهمها فيضانات الجزائر العاصمة 2001 وزلزال بومرداس 2002، قررت الدولة الجزائرية التخلي عن التكفل بمثل هذه الأضرار الجسيمة وقننت إجبارية التأمين على الكوارث الطبيعية بموجب الأمر03/12 المتضمن إلزامية التأمين عن الكوارث الطبيعية وتعويض الضحايا، فحسب الخبراء في التأمينات تعد إجبارية التأمين ضد الكوارث الطبيعية فرصة حقيقية لشركات التأمين لتكثيف نشاطها وتعزيز حصتها السوقية وكذا الرفع من حجم رقم أعمالها لكن عدم إجبارية منتج ضمان الأخطار المتعددة للسكن سيؤدي إلى خلق نوع من الخلط بالنسبة للزبائن الأمر الذي يؤدي إلى عدم الحماية الفعالة للممتلكات[1].

ثانيا: صدور القانون 06/04 المعدل والمتمم لقواعد العمل في قطاع التأمين

إن الهدف الأساسي من إصدار القانون 06/04 المعدل والمتمم للأمر 95/07 هو دعم تطوير التأمين لتكون أداة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلاد ومن هنا يجب التذكير في هذا الإطار بأن التأمين يسمح بتعبئة موارد التمويل اللازمة لتحقيق النمو على المدى الطويل والمساهمة في عملية تحقيق السلم الاجتماعي، الأمن العمومي وتحقيق وترسيخ ثقافة الحذر والاحتياط[2].

بالنظر إلى الوضع الحالي المتسم بالعولمة والتكتلات والاندماج السريع في السوق العالمية، ونظرا لكوارث السنوات الأخيرة، وجب تقييم جيد للأخطار لتقوية الوضعية المالية لشركات التأمين، الأمر الذي يدعم ثقة المؤمنين. في هذا الإطار ولتدارك النقائص والإختلالات التي عرفها القطاع وسعيا من السلطات لتثمين وتنظيم موارد الشركات التأمينية خاصة المورد البشري منها، تمت مراجعة قانون التأمينات من خلال القانون 06/04 والذي يتمحور حول النقاط التالية لتطوير سوق التأمين[3]:

- **إنعاش النشاط:** ويتم عبر تشجيع النشاط عن طريق وضع مقاييس تدعيم تطور التأمينات بصفة عامة وتأمينات الأشخاص بصفة خاصة، وهذه المقاييس تخص العقد وأشكال تنويع المنتجات وكذا إطار الإنتاج عبر تنويع المنتجات التأمينية والاستجابة لتطلعات المتعاملين وضمان حماية أكبر لحقوق المؤمنين وشفافية أكبر في التسيير.
- **تعزيز الأمن المالي لشركات التأمين:** توفير الأمان المالي للشركات من خلال مراجعة وإدخال قواعد جديدة كالتحرير الكلي لرأسمال شركة التأمين وحق الاطلاع على مصدر الأموال المخصصة

[1]_L'ordonnance n° 03/12 du 26 Août 2003 relative à l'obligation d'assurance des Catastrophes Naturelles et à l'indemnisation des victimes.

[2]_الجريدة الرسمية: **قانون رقم 06/04 المؤرخ في 20 فبراير 2006**، العدد 15، الجزائر، 2006، ص 06.

[3]Ministère des finances :**projet de la loi 06/04 complétant et modifiant l'ordonnance 95/07 relative aux assurances**، Alger، décembre 2005.

لتمويل الرأسمال، وإنشاء صندوق ضمان ممول من قبل المتعاملين على مستوى السوق في حدود 1% على الأكثر من الأقساط الصافية، يتكفل بتعويض المؤمنين لدى شركات التأمين العاجزة عن الوفاء.

- **إعادة تنظيم هيئة الرقابة على التأمين:** وذلك بإنشاء لجنة مستقلة للإشراف على التأمينات تحل محل الدولة مع صلاحيات واسعة لاسيما صلاحيات الرقابة فيما يخص تغيير المساهمين، وكذا تقييم أصول الشركات.
- **دعم الحكم الراشد لشركات التأمين:** وهذا عبر إنشاء عقود الكفاءة بالنسبة لمسرين في شركات التأمين، ووضع آليات قانونية من شأنها ضمان تسيير فعال لمجالس إدارة شركات التأمين عبر تدخل لجان تدقيق الحسابات وتبني نظام جديد للأجر، غير باقي التدابير المتخذة لتحسني الحكم الراشد للمؤسسات العمومية للتأمين.
- **تنويع قنوات التوزيع:** لضمان التنويع في القنوات التوزيع يمكن أن تباع المنتجات التأمينية من خلال قنوات أخرى غير شركات التأمين خاصة عن طريق الشبكة البنكية.

عرفت سنة 2007 إصدار مرسوم تنفيذي يحدد كيفية وشروط توزيع منتجات التأمين من قبل البنوك والمؤسسات المالية الشبيهة وشبكات التوزيع، كما تم في ذات السنة إعادة تقييم الأرصدة المجمدة، إضافة إلى الفتح التدريجي لرأسمال، وفتح السوق إلى فروع وكالات أجنبية، كما تم تأسيس صندوق ضمان المستأمنين.

شهدت 2010 إصدار المرسوم التنفيذي 10/207 الصادر في سبتمبر 2010 المتعلق بتحديد نسبة التنازل عن الأخطار المعاد تأمينها لصالح الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR بـــ50% وكان الهدف من هذا الإجراء وهو تخفيض تحويل العملة الصعبة نحو الخارج وجعل الشركة مركزية لإعادة التأمين شركة مهيمنة وطنيا.

في 28 مارس 2013 تم إصدار المرسومين التنفيذيين الأول يحمل رقم 13/144 المتعلق بالالتزامات المقننة لشركات التأمين وإعادة التأمين، والثاني يحمل رقم 13/115 المتعلق بحدود قدرة شركات التأمين على الوفاء.

المبحث الثاني: مكونات سوق التأمين في الجزائر والأجهزة المشرفة عليه

يرتبط نشاط سوق التأمين في الجزائر بمجموعة من الشركات والأفراد الذين يساهون في القيام بعمليات التأمين بشكل أو بأخر، حيث يتدخل الوسطاء في عملية توزيع عقود التأمين في حين يتدخل خبراء التأمين قبل إتمام العقود من خلال تقدير الأخطار وتقديم الاستشارة كما يمتد دورهم إلى تحديد

حجم التعويض المناسب عن وقوع الخطر، ويتم تنظيمه من طرف مجموعة من الهيئات التي تضمن السير الحسن للقطاع.

المطلب الأول: الشركات المشكلة لسوق التأمين في الجزائر

يتمثل عدد المؤسسات التي تزاول نشاط التأمين في الجزائر24 مؤسسة وذلك حتى نهاية سنة 2015، تمثل الجهة العارضة لخدمات التأمين المباشر من 23 مؤسسة في سوق التأمين ممثلة في شركات عمومية، شركات خاصة و02 مؤسسات تعاضدية و02 شركات متخصصة، وسنحاول التقيد بها التقسيم في عرضنا لشركات الناشطة في سوق التأمينات الجزائري.

أولا: شركات التأمين العمومية على الأضرار

وهي شركات مكلفة بتقديم التأمين المباشر ممثلة بخمس مؤسسات هي:

- **الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR:** هي أول شركة تأمين عمومية وطنية تم إنشائها بموجب الأمر رقم 63/197 المؤرخ في 08 جوان 1963 حيث كانت تسمى آنذاك بالصندوق الجزائري للتأمين وإعادة التأمين وكانت مكلفة بعمليات إعادة التأمين حيث كانت كل المؤسسات الوطنية ملزمة بوضع 10% من محفظتها لديها، وفي سنة 1964 ثم الترخيص بها بممارسة كل عمليات التأمين[1].

وبموجب الأمر رقم 66/127 المؤرخ في 27 ماي 1966، والمتعلق باحتكار الدولة لجميع عمليات التأمين تم تحويل تسميتها من الصندوق إلى تسمية شركة وأصبحت تمارس نشاط التأمين إلى جانب نشاط إعادة التأمين وهذا بتشكيلها لمحفظة متعددة النشاطات لتغطية جميع الأخطار، وفي سنة 1975 تخلت عن عمليات إعادة التأمين للشركة المركزية لإعادة التأمين التي تم إنشائها لهذا الغرض، وفي سنة 1985 تخلت عن أنشطة تأمين النقل للشركة الجزائرية لتأمين النقل، وبعد السنة أصبحت متخصصة في تأمين الأخطار الصناعية والحوادث والمسؤولية المدنية والأخطار.

ومع بداية الإصلاحات الاقتصادية المقدمة في قانون المالية لسنة 1988 تم تحويل شكلها القانوني لتصبح شركة ذات أسهم "SPA"، وفي سنة 1989 بعد استقلالية المؤسسات الاقتصادية العمومية وإلغاء التخصص طورت CAAR محفظتها في تأمين النقل، السيارات، الأخطار المتعددة وتأمين الأشخاص وفي سنة 1995 أصبحت شريكا في رأس مال الشركة الجزائرية لضمان

[1]_زيارة الموقع الإلكتروني للشركة (http://www.caar.com.dz) تاريخ الإطلاع: 2016/10/07.

الصادرات، حيث بلغ رأسمالها الاجتماعي سنة 2014 ما قيمته 12 مليار دينار، وعدد عمالها 1900عامل.

- **الشركة الوطنية للتأمين SAA:** تأسست في 12 ديسمبر 1963 حيث كانت عبارة عن شركة مختلطة جزائرية-مصرية بنسبة (61%-39%)، ثم تم تأميمها في 27 ماي 1966 بموجب الأمر 66/129، وفي سنة 1975 أوكلت لها مهمة تأمين السيارات، الأشخاص والأخطار البسيطة وبعد إلغاء التخصيص نوعت الشركة محفظتها حيث تضم جميع الفروع الأخرى لتأمينات الأضرار[1].

واستمرت على هذه الوتيرة ليتم تحويلها في 21 فيفري 1989 في إطار الإصلاحات الاقتصادية إلى شركة عمومية ذات أسهم بلغ رأسمالها الاجتماعي سنة 2014 ما يقارب 20 مليار دينار، وتحتوي على شبه توزيع مباشرة تضم 309 فرعا إضافة إلى147 وكيل عام وتشغل أكثر من 4325 عاملا.

- **الشركة الجزائرية للتأمينات CAAT:** تم إنشاء الشركة الجزائرية لتأمينات النقل CAAT في 30 أفريل 1985 بمقتضى المرسوم 82/85 للتأمين من الأخطار المتعلقة بالنقل بعد إعادة هيكلة الصندوق الجزائري للتأمين وإعادة التأمين CAAR، وهي شركة عمومية اقتصادية "EPE" تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتعد رائدة في علاقاتها مع الغير وتخضع لـــ[2]:

✓ القواعد العامة المتعلقة بنظام التأمينات.

✓ التنظيمات التشريعية والقوانين المطبقة على أحكامها وأهدافها.

✓ القواعد المنصوص عليها في القانون الأساسي المصادق عليه من طرف أعضاء مجلس الإدارة.

كانت شركة (CAAT) مكلفة قبل جانفي 1990 بتأمين عمليات النقل البحري والجوي والبري، وبعد انتهاج الجزائر لسياسة اقتصاد السوق تم إلغاء مبدأ التخصص المفروض على شركـــات التأمين وكان ذلك في 01 جانفي 1990، حيث تم تحويل الشركة إلى مؤسسة عمومية اقتصادية ذات أسهم، وأصبحت تسمى "الشركة الجزائرية للتأمينات (CAAT)" برأس مال قدر بـــ16 مليار دينار.

شركة تأمين المحروقات CASH: هي شركة عمومية ذات أسهم تم اعتمادها سنة 1999 بموجب رقم 99/35 المؤرخ في 18 جويلية 1999 لممارسة كل عمليات التأمين وإعادة التأمين

[1]_زيارة الموقع الإلكتروني للشركة (http://www.saa.dz)، تاريخ الإطلاع: 2016/10/07.

[2]_Compagnie Algérienne Des Assurances: **Rapport Annuel 2014**, Algérie, 2015, P 02.

برأسمال قدره 1.8 مليار دينار، وفي نهاية 2015 في حين بلغ رأسمالها الاجتماعي 7.8 مليار دينار، موزعة على النحو التالي[1]:

- شركتي سوناطراك ونفطال 50% .
- الشركة الجزائرية لتأمين وإعادة التأمينCAAR بـــ33%.
- الشركة المركزية لإعادة التأمينCCR بـــ17%.

وبحكم المنافسة بين شركات التأمين الموجودة فضلت Cash التخصص في ميدان المحروقات خاصة فيما يتعلق بالمشاريع قيد الإنجاز والمتمثلة في ميدان المحروقات، بناء الهياكل الطاقوية، الاستغلال الصناعي للمنشآت، والسفن الحاملة للنفط.

ثانيا: شركات التأمين الخاصة على الأضرار

بعد سنة 1995 وفي ظل تحرير سوق التأمين وفتحه للخواص والأجانب على حد سواء، مما سمح بظهور وإنشاء عدة شركات تأمين جزائرية خاصة أو فروع لشركات أجنبية حيث سمح لها بمزاولة كل عمليات التأمين (على الأضرار أو على الأشخاص) وإعادة التأمين ونذكر منها:

- **ترست الجزائر TRUSTALGERIA:** هي شركة تأمين تم منحها الاعتماد بتاريخ 18 نوفمبر 1997، في حين بدأت في النشاط سنة 1998، برأسمال قدره 1,8 مليار دينار, وهي شركة ذات أسهم (SPA) تمارس جميع عمليات التأمين وإعادة التأمين، مساهميها هم: شركة ترست البحرينية للتأمين وإعادة التأمين بـــ60% والشركة المركزية لإعادة التأمين الجزائرية (CCR) بـــ17,5% والشركة الجزائرية للتأمين بـــ17,5% والشركة القطرية العامة للتأمين بـــ05%، وفي سنة 2007 تحولت إلى شركة تأمين ذات رأسمال أجنبي ملك للخواص 100% على النحو التالي: شركة ترست البحرينية للتأمين وإعادة التأمين بـــ77,5% والشركة القطرية العامة للتأمين بـــ22,5%، وهذا بعد تنازل كل من الشركتين الوطنيتين عن حصتهما في رأسمال الشركة، يملك المساهم الرئيسي لها شبكة فروع واسعة ومنتشرة عبر العالم وهذه الشبكة ومستعدة حاليا لتلبية مختلف حاجيات الزبائن الدوليين، وتميزت خدمات المؤسسة بالجودة والاستجابة لمتطلبات البيئة والمحيط، حيث تملك خبرة في ميدان الأخطار التكنولوجية[2].
- **الجزائرية للتأمينات2A:** أنشئت الشركة في إطار التعليمة رقم 95/07 بتاريـــخ 25 جانفي 1995 المتعلقة بفتح السوق التأمينية، منح لها الاعتماد بتاريخ 05 أوت 1998 من أجل ممارسة جميع

[1]_زيارة الموقع الإلكتروني للشركة (http://www.cash-assur.com)، تاريخ الإطلاع: 2016/10/07.

[2]_زيارة لموقع الإلكتروني للشركة (http://www.trust.com)، تاريخ الإطلاع: 2016/10/08.

عمليات التأمين وإعادة التأمين، وهي شركة ذات أسهم ملك للخواص 100% قدر رأسمالها 500 مليون دينار، ومنذ بداية نشاطها حاولت الجزائرية للتأمينات تقديم خدمات متميزة لزبائنها من خلال تشكيلة خدمات تستجيب لحاجياتهم، كما عملت 2A على تطوير شبكة توزيعها من خلال 25 وكالة موزعة عبر أهم ولايات القطر ممثلة بثلاثة فروع جهوية إضافة إلى40 وكيل تأمين[1].

- **الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين CIAR:** تم إنشائها في 05 أوت 1998 برأس مال قدره 450 مليون دينار، أين سمح لها مزاولة لتأمين بكل فروعه المختلفة، إضافة إلى عمليات إعادة التأمين، فضلا عن تأمين الأخطار العادية بادرت الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين يبعث منتجات تأمينية جديدة مثل ضمان الكفالات وضمان قروض البيع وهذا للاستجابة للزبائن وتلبية لحاجات المؤسسات الجزائرية بعد الانفتاح الاقتصادي الذي عرفته الجزائر، وتتمتع بشبكة تجارية تضم 25 وكيل تأمين منتشرين عبر أهم ولايات الوطن، إضافة على توظيفها لقرابة 10000 شباب في إطار تعزيز قدرتها البيعية، لعرض خدمات المؤسسة على الزبائن المحتملين تحت إشراف فريق متكامل من الكفاءات والمهارات باحترافية عالية[2].
- **شركة أليانس للتأمين ALLIANCE:** وهي شركة مختلطة ذات أسهم اعتمدت في 30 جويلية 2005 وبدأت النشاط في 2006 تمارس كل عمليات التأمين وإعادة التأمين, برأس مال الاجتماعي بلغ 500 مليون دينار، حيث قامت الشركة بتطوير أنشطتها الإستثمارية عبر توظيف أموال المكتتبين لديها، ومن أهم هذه الأنشطة: إنشاء شركة التأمين على الحياة، الاستثمار في المجال العقاري؛ كما تعتبر شركة أليانس أول شركة تأمين تنظم للسوق المالي الجزائري في سنة 2010، ويقدر رأسمالها الاجتماعي بـــ2,6 مليار دينار[3].
- **العامة للتأمينات المتوسطية GAM:** شركة تأمين ذات أسهم تم اعتمادها من قبل وزارة المالية في 08 جويلية 2001 وسمح لها بمزاولة كل عمليات التأمين برأس مال وطني قدره 500 مليون دج بمساهمة شخص جزائري بنسبة قدرها 90%، تسعى المؤسسة على تقديم خدمات متميزة ومتنوعة لزبائنها إضافة إلى تغطية كل مناطق القطر بشبكة توزيع تقدر بـــ140 وكالة ممثلة بأربعة فروع جهوية، ثم عرفت الشركة عدة مشاكل مالية مما جعل الوزارة الوصية تتحفظ على قدرتها على

[1]_زيارة الموقع الإلكتروني للشركة (http://www.laciar.com)، تاريخ الإطلاع:2016/10/08.

[2]_زيارة الموقع الإلكتروني للشركة (http://www.assurances-2a.com)، تاريخ الإطلاع: 2016/10/08.

[3]_زيارة الموقع الإلكتروني للشركة (http://www.allianceassurances.com)، تاريخ الإطلاع: 2016/10/08

الوفاء مما جعلها تسحب منها الاعتماد جزئيا فيما يخص فرع تأمين القروض، ليتم في سنة 2007 شراؤها كليا من طرف صندوق استثمار من جنوب إفريقيا، يبلغ رأسمالها الاجتماعي 2,74 مليار دينار[1].

- **شركة السلامة للتأمين SALAMA:** اعتمدت شركة سلامة لتأمينات الجزائر بمقتضى القرار رقم 46 الصادر بتاريخ 02 جويلية 2006 عن وزير المالية برأس مال قدره مليار دينار، وبذلك امتصت شركة البركة والأمان للتأمين وإعادة التأمين المنشأة سابقا في 26 مارس 2000 والتي أصبحت اليوم سلامة لتأمينات الجزائر بعد انضمامها لمجموعة سلامة، وتوفر حاليا خدمات متعددة في السوق الجزائرية، حيث تتوفر على 245 نقطة بيع على مستوى كافة التراب الوطني و06 مديريات جهوية، وذلك أنها تنفرد بخدمات التكافل والوحيدة من كل مؤسسات التأمين في الجزائر التي تتعامل بالتأمين الإسلامي، في حين بلغ رأسمالها 02 مليار دينار[2].
- **شركة كرديف الجزائر Cardif ElDjazair:** تحصلت على الاعتماد في 11 أكتوبر 2006 وهي أحد فروع البنك الوطني الباريسي BNP PARIBAS، برأس مال قدره 450 مليون دينار، حيث أبرمت الشركة اتفاق شراكة مع الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط في مجال التأمينات، يتكفل بموجبه الصندوق بتسويق برامج الشركة على مستوى وكالاته الوطنية، فيما تلتزم شركة التأمين الفرنسية بتوفير صيغ تأمين خاصة لزبائن الصندوق[3].
- **شركة الكرامة للتأمينات CAARAMA:** أعلنت الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين CAAR يوم 20 مارس عن تأسيس فرع جديد (كرامة للتأمينات) المختص في تقديم تأمينات على الأشخاص، والتي تم اعتمادها من طرف وزارة المالية في 09 مارس 2011، برأسمال قدره 01 مليار دينار، وهذا تطبيقا للنصوص التي جاء بها القانون 06/04 والقاضي بفصل التأمينات على الأشخاص عن التأمين عن الأضرار، عرفت الشركة نمو معتبر حيث وصلت شبكتها إلى 6 مراكز جهوية بالإضافة إلى 160 وكالة موزعة عبر التراب الوطني[4].
- **شركة أمانة للتأمين AMANA:** كانت تسمى سابقا **شركة تأمين الاحتياط والصحةSAPS** المتخصصة في التأمين على الأشخاص والتي تم إنشائها في 10 مارس 2011 بالشراكة بين كل من: الشركة الوطنية للتأمين SAA بـــ34% والمجمع الفرنسي للتأمين MACIF بـــ41% وبنك التنمية

[1]_زيارة الموقع الإلكتروني للشركة (http://www.la-gam.com)، تاريخ الإطلاع: 2016/10/08.
[2]_زيارة الموقع الإلكتروني للشركة (http://www.salama-dz.com)، تاريخ الإطلاع: 2016/10/08.
[3]_زيارة الموقع الإلكتروني للشركة (http://www.cardifeldjazair.dz)، تاريخ الإطلاع: 2016/10/08.
[4]_زيارة الموقع الإلكتروني للشركة (http://www.caarama.fr)، تاريخ الإطلاع: 2016/10/08.

المحلية BDL بـــ15% وبنك التنمية الفلاحة والتنمية الريفيةBADR بـــ10%، برأسمال اجتماعي يقدر02 مليار دينار[1].

- **شركة التأمين لايف الجزائر TALA:** تم إنشائها في 09 مارس2011 وبدأت نشاطها الفعلي في 01 جويلية من ذات السنة، برأسمال اجتماعي بلغ 01 مليار دج وقد ساهم في إنشائها كل من الشركة الجزائرية للتأمين الشامل CAAT بـــ55%، الصندوق الوطني للاستثمار بـــ30% وبنك الجزائر الخارجي بـــ15%[2].
- **شركة مصير-حياة للتأمين MACIR VIE:** هي شركة ذات أسهم تم إنشاؤها من طرف الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين CIAR في إطار المهلة الزمنية الممنوحة من طرف وزارة المالية المقدرة بـــ05 سنوات (2006-2011) للفصل بين التأمين على الأضرار والتأمين على الأشخاص، وقد تم اعتمادها في 11 أوت 2011، وهي متخصصة في التأمينات على الأشخاص[3].
- **شركة التأمين أكسا AXA:** وهي في واقع الأمر عبارة عن شركيتين أحدهما متخصصة في التأمين على الأضرار، والأخرى على الحياة، بدأت نشاطها بالجزائر في 11 ديسمبر 2011، برأسمال قدره 03,15 مليار دج وهذا بالشراكة بين المجمع الفرنسي AXA 49%، والصندوق الوطني للاستثمار 36%، والبنك الخارجي الجزائري BEA 15%، بالنسبة لشركة التأمين على الأضرار في حين كان رأس مال فرع التأمين على الحياة 01 مليار دينار[4].
- **الشركة الجزائرية الخليجية للتأمين الأشخاص ALGIC:** تم اعتمادها في 22 فيفري 2015 وتعد أحدث مؤسسة تأمين في الجزائر، وتحمل اسم تجاري هو الجزائرية للحياة، تم إنشائها بالشراكة بين كل من مجموعة الخليج للتأمين GIG، وشركة التأمين على المحروقات CASH، والبنك الوطني الجزائري BNA، برأسمال قدره 01 مليار جزائري[5].

ثالثا: المؤسسات التعاضدية (التعاونية)

يحتوي سوق التأمين الجزائري على ثلاث تعاضيات تختص بتقديم منتجات تأمينية لقطاعات إقتصادية معينة هي:

[1]_زيارة الموقع الإلكتروني للشركة (http://www.amana.dz)، تاريخ الإطلاع: 2016/10/08.
[2]_زيارة الموقع الإلكتروني للشركة (http://www.tala.dz)، تاريخ الإطلاع: 2016/10/08.
[3]_زيارة الموقع الإلكتروني للشركة (http://www.macirvie.dz)، تاريخ الإطلاع: 2016/10/08.
[4]_زيارة الموقع الإلكتروني للشركة (http:www.axa.dz) تاريخ الإطلاع: 2016/10/08.
[5]_زيارة الموقع الإلكتروني للشركة (http://www.aglic.dz) تاريخ الإطلاع: 2016/10/08.

- **التعاضدية الجزائرية لتأمين عمال التربية والثقافة MAATEC:** تم اعتماد هذه التعاضدية فـــي 29 ديسمبر 1964 بمقتضى القانون الصادر في سنة 1963 المتضمن إلزامية مراقبة جميع الشركات الوطنية والأجنبية من طرف وزارة المالية، وفي سنة 1992 تم السماح لهذه التعاضدية بالتأمين على السيارات والتأمين الشامل للسكن، يبلغ رأسمالها 141 مليون دينار.
- **الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA:** هو مؤسسة غير ربحية تم إنشاءه بموجب التعليمة 72/64 المؤرخة في 02 ديسمبر 1972 بهدف حماية الممتلكات والأشخاص، ويرتبط نشاطه بالفلاحة كالتأمين الزراعي كما يمكنه منح القروض وذلك بفضل الترخيص الذي منحه البنك المركزي لهذا الصندوق من خلال المرسوم رقم 95/97 بتاريخ 01 أفريل 1995, يتضح من اسم الصندوق أنه يعتمد على التعاون بين الشركاء، والتنظيم الحالي لـــ CNMA يتكون من 62 صندوق جهوي و2297 موظف، برأسمال إجتماعي قدره 758 مليون دينار[1].
- **شركة التأمين التعاضدي Le MUTUALISTE:** شركة ذات الشكل التعاضدي للقيام مع كل الأشخاص الطبيعيين والمعنويين بعمليات التأمين على الأشخاص لا سيما في القطاعات الاقتصادية التي تخصها، وقد تم إنشاءها في05 جانفي 2012 كفرع لصندوق الوطني للتعاون الفلاحيCNMA برأسمال قدره 800 مليون دينار[2].

رابعا: المؤسسات المتخصصة:

وتضم شركتين عمومية متخصصة في التأمين على قطاعات وتخصصات معينة هي:

- **الشركة الجزائرية للتأمين وضمان الصادرات CAGEX:** أنشئت في 10 جانفي 1996 بموجب المادة رقم 04 من الأمر رقم 96/06 المؤرخ في جانفي 1996 المتعلق بتأسيس نظام لتأمين القرض عند التصدير, وتم اعتمادها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96/235 المؤرخ في 02 جويلية 1996.

وهي شركة ذات أسهم يقدر رأسمالها بـــ450 مليون دج، أسهمها تتوزع بالتساوي بين مساهميها العشرة* بحصة 10% لكل مساهم. تتمثل مهامها في تقديم الضمان للشركات الجزائرية المصدرة من الأخطار التجارية والسياسية والكوارث الطبيعية، أخطار عدم التحويل والأخطار الناجمة

[1] _زيارة الموقع الإلكتروني للشركة (http://www.cnma.dz) تاريخ الإطلاع: 2016/10/08.

[2] _زيارة الموقع الإلكتروني للشركة (www.lemutualiste.dz)، تاريخ الإطلاع:2016/10/08.

* المساهمون العشر عبارة عن مجموعة من البنوك وشركات التأمين العمومية وهم: (CAAR، CAAT، CCR، CNMA، SAA، BADR ، BEA، BDL، BNA, CPA).

عن المشاركة في المعارض الدولية، وفي سنة 1999 رفعت الشركة من رأس مالها ليسمح لها بمزاولة عمليات إعادة للتأمين وأصبحت تغطي الأخطار التالية[1]:

- **الأخطار التجارية:** مثل أخطار عدم القدرة على التسديد أو انخفاض الأصول.
- **الأخطار السياسية:** الأخطار الناجمة عن الأزمات السياسية في بلد مزاولة النشاط.
- **أخطار عدم التحويل:** الأموال التي يدفعها المشتري والتي قد لا يتم تحويلها.
- **أخطار الكوارث:** مثل الكوارث الطبيعية.

- **شركة ضمان القروض العقارية SGSI:** تم إنشائها في 05 أكتوبر 1997 برأس مال قدره 01 مليار دج مشترك بين الخزينة العمومية والبنوك والشركات التامين العمومية وتم اعتمادها بتاريخ 18 ماي 1999 وهذا لتقديم الضمانات للبنوك لكي تقدم قروض عقارية التي شهدت نموا ملحوظا في السنوات الأخيرة، رفع رأسمالها لمواجهة تحديات السوق حيث أصبح 02 مليار دينار[2].

المطلب الثاني: هيئات الرقابة والإشراف على سوق التأمين في الجزائر

تعد الرقابة على التأمين من الموضوعات الحيوية والحساسة التي تهتم بها كافة الأطراف المعنية بالتأمين وفق ما تجده من أهداف ومعايير تحقق لها الفوائد التي تراها مناسبة في ممارسة الأنشطة التأمينية وتكوين هيئاتها وحدود فعاليتها.

إن سوق التأمين في الجزائر وقبل صدور القانون 06/04 المؤرخ في 20 فيفري سنة 2006 المعدل والمتمم للأمر95/07 يخضع من حيث الرقابة لإدارة الرقابة، ويقصد بها الوزير المكلف بالمالية الذي يتصرف بواسطة الهيكل المكلف بالتأمينات، لكن بعد صدور القانون 06/04 لم يعد الوزير المكلف بالمالية هو من يتخذ القرارات في مجال الرقابة، بل استحدثت هيئة خاصة بالرقابة على التأمين، كما أن هناك هيئات أخرى تعمل على المساعدة في عملية الرقابة على التأمين، ذلك أن الإشراف على سوق التأمين في الجزائر لا يمكن أن يتم من خلال هيئة واحدة لذا تعددت الهيئات والأطراف المشاركة في عملية الرقابة.

أولا: لجنة الرقابة على الإشراف

وتعد هذه الهيئة هي الهيئة المسئولة بشكل مباشر على عملية الإشراف على التأمين.

1_زيارة الموقع الإلكتروني للشركة (http://www.cagex.com.dz)، تاريخ الإطلاع: 2016/10/11

2_زيارة الموقع الإلكتروني للشركة (http://www.sgci.dz)، تاريخ الإطلاع: 2016/10/11.

- **نشأة لجنة الرقابة على الإشراف:** لقد استحدثت بموجب القانون 06/04، وتعتبر اللجنة هي الجهة المديرة للهيئة المكلفة بالتأمينات لدى وزارة المالية، والهدف من وراء إنشائها هو حماية مصالح المؤمن لهم والسهر على مدى شرعية عمليات التأمين، وترقية وتطوير سوق التأمين الوطنية[1].
- **تكوين لجنة الرقابة على الإشراف:** تتكون هاته اللجنة من خمس أعضاء من بينهم رئيس اللجنة.

❖ يتعين رئيس اللجنة بموجب مرسوم رئاسي باقتراح من وزير المالية، وهذه الوظيفة تتنافى مع كل العهد الانتخابية أو الوظائف الانتخابية.

❖ تحدد قائمة أسماء الأعضاء بموجب مرسوم رئاسي بناءا على اقتراح من وزير المالية.

❖ اثنين منهما قاضيان تقترحهما المحكمة العليا إضافة إلى ممثل لوزير المالية، والرابع يكون خبير في مجال التأمينات يقترحه وزير المالية.

❖ على الرغم من كون اختيارهم يتم باقتراحهم في البداية إلا أن ذلك يتوقف على خبرتهم وكفاءتهم خاصة في مجال التأمين والقانون والمالية.

❖ يتمتع أعضاء هيئة الإشراف بالاستقلالية حيث يتم تعيينهم بمرسوم رئاسي كما أسلفنا، وهذا في حد ذاته يعد ضمانا لاستقلاليتهم واستقرارهم في الوظيفة، كما أن طبيعة تشكيل اللجنة تجعل من سلطة الوزير تتقلص، كما أن ميزانيتها مستقلة حيث تتكفل بها الدولة[2].

- **مهام لجنة الرقابة على الإشراف:** وتتمثل مهامها فيما يلي[3]:

❖ السهر على احترام شركات ووسطاء التأمين المعتمدين للأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالتأمين وإعادة التأمين. وذلك عن طريق محاضر وتقارير الرقابة التي تصلها من الهيكل المكلف بالتأمينات لدى وزارة المالية.

❖ التأكد من أن هذه الشركات تفي بالالتزامات تجاه المؤمن لهم، ولا تزال قادرة على الوفاء وذلك عن طريق التقرير الخاص بالنشاط وجداول الحسابات والإحصائيات والميزانية، التي يجب أن ترسلها شركات التأمين إلى لجنة الإشراف كل سنة.

---

[1]_حميد علوان: **نظم الإشراف والرقابة على نشاط التامين ودورها في تنظيم قطاع التأمين–التجربة الجزائرية**، مجلة **الحقوق والعلوم الإنسانية**، العدد19، جامعة الجلفة، الجزائر، أوت 2014، ص 28.

[2]_الجريدة الرسمية: **مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 يناير 2008 يتضمن تعيين رئيس لجنة الإشراف**، العدد 04، الجزائر، سنة 2008، ص 13.

[3]_الجريدة الرسمية: **المرسوم التنفيذي رقم 08/113**، العدد 20، الجزائر، 2008، ص04.

❖ يلتزم محافظو الحسابات بإعلام لجنة الإشراف في حالة النقائص المحتملة، التي تسجل على مستوى شركات التأمين وإعادة التأمين أثناء ممارستهم لعهدتهم.

❖ التحقق من أن المعلومات حول مصادر الأموال المستخدمة في إنشاء أو زيادة رأسمال شركة التأمين وإعادة التأمين، وذلك من خلال التبريرات المقدمة حول مصدر رأس مال الشركة

❖ ومن خلال طلب المعلومات الذي ترسله لجنة الإشراف إلى اللجنة المصرفية، حيث تقوم اللجنة المصرفية بتحرياتها حول المساهمات والعلاقات المالية.

❖ إن عملية التأكد من مصادر الأموال تتم إما أثناء تقديم طلب الاعتماد عند الإنشاء أو أثناء

❖ زيادة رأس المال، كما أن عملية التحقق من مصدر الأموال بالنسبة لشركات المساهمة تكون على أساس مساهمة كل شريك، أما بالنسبة للتعاضديات فتتم بالتحري حول كل مقرض، ذلك أن رأس مال هذا النوع من الشركات عبارة عن قروض يقدمها المساهمون.

❖ النظر في إمكانية تحويل شركات التأمين لعقودها كليا أو جزئيا، مع حقوقها والتزاماتها لشركة أو لعدة شركات، كما ينشر إشعار التحويل.

❖ يتطلب الحصول على نسبة مساهمة في شركات التأمين تفوق 20 % من رأس مال الشركة وكل مساهمة لشركة التأمين تتعدى نسبة 20% من أموالها الخاصة الخضوع لعملية الرقابة.

❖ من بين أهم القرارات التي تتخذها هيئة الإشراف هي تقرير العقوبات، والتي يتم تسليطها على شركات التأمين وإعادة التأمين وفروع الشركات الأجنبية.

ثانيا: مديرية التأمينات

تعتبر مديرية التأمينات الهيكل المكلف بالتأمينات لدى وزارة المالية، وهي إحدى المديريات التابعة للمديرية العامة للخزينة. وتعد هذه الأخيرة الهيكل المنفذ لعملية الرقابة التي تديرها لجنة الإشراف. وتتمثل مهامها فيما يلي[1]:

❖ دراسة واقتراح التدابير الضرورية للتغطية المناسبة في مجال تأمين الممتلكات الوطنية سواء اقتصادية أو اجتماعية.

❖ دراسة واقتراح التدابير الموجهة لضبط وترقية ادخار هيئات التأمين وإعادة التأمين.

❖ دراسة وتنفيذ التدابير التي من شأنها التشجيع على تطوير التأمين بجميع أشكاله.

[1]_الجريدة الرسمية: **المرسوم التنفيذي 07/364 المتضمن الإدارة المركزية في وزارة المالية**، العدد 75، الجزائر، 2007. ص 05.

❖ الإشراف على تسيير الهيئات التي تمارس المهام المتصلة بنشاط التأمين والموضوعة تحت سلطة وزير المالية.

❖ السهر على الوفاء بدين شركات وتعاونيات التأمين وإعادة التامين.

❖ دراسة ملفات طلبات الاعتماد لشركات وتعاونيات التأمين وإعادة التأمين ووسطاء التأمين.

ومن خلال المهام الموكلة إليها يتضح أن مديرية التأمينات تنفذ عملية المراقبة سواء على المستوى القانوني أو التنظيمي، أو على المستوى المحاسبي والمالي فهي بشكل عام تقوم بـــ: إعداد دراسات التحليل والمتابعة، في حين أنه كما أسلفنا فإن اتخاذ القرارات يكون بيد هيئة الإشراف، سواء باتخاذها مباشرة أو باقتراح من وزير المالية.

ثالثا: الهيئات المساعدة في الرقابة على التأمين:

كما يوجد نوع أخر من المؤسسات تساعد في عملية الرقابة على التأمين هي:

- **المجلس الوطني للتأمينات CNA:** في الحقيقة إن المجلس الوطني للتأمينات تم إنشاؤه قبل مدة طويلة من إنشاء هيئة الإشراف، حيث تم إنشاؤه بموجب الأمر 95/07 الذي قامت الجزائر من خلاله بتحرير سوق التأمين، ويتم تعرفه حسب المادة رقم 274 من القانون الجزائري بأنه: « يحدث جهاز استشاري يدعى المجلس الوطني للتأمينات، ويترأس هذا المجلس الوزير المكلف بالمالية، ويستشار المجلس في المسائل المتعلقة بوضعية نشاط التأمين وإعادة التأمين وتنظيم القطاع وتطويره، وينعقد بطلب من رئيسه أو أغلبية أعضائه, كما يمكن للمجلس أن يعد مشاريع تمهيدية لنصوص تشريعية أو تنظيمية داخلة في مجال اختصاصه بتكليف من الوزير المكلف بالمالية أو باقتراح منه»[1].

ويقوم المجلس الوطني للتأمينات كإطار للتنسيق بين مختلف الأطراف المعنية في قطاع التأمين، شركات التأمين ووسطاء التأمين والمؤمن لهم والحكومة وأخيرا الموظفين العاملين في هذا القطاع، ولكن أيضا باعتباره يعد اقتراحاته فهو الهيئة الحكومية الاستشارية ومركز تصميم وإعداد الدراسات الفنية.

فيما يخص الجانب التنظيمي المجلس يتكون من أربعة لجان يترأسها وزير المالية وهي كالتالي: لجنة الاعتماد وتتحد مسؤوليتها من خلال منح الاعتماد لشركات التأمين والسماسرة، اللجنة

[1]_الجريدة الرسمية: **الأمر رقم 95/07 المؤرخ في 25 جانفي 1995 المتعلق بالتأمينات**، مرجع سبق ذكره.

القانونية أو الشرعية، لجنة التسعيرة وحماية حقوق المؤمن لهم (حماية مصالح المؤمنين)، لجنة تنظيم وتطوير سوق التأمين[1].

- **الاتحاد الجزائري لشركات التأمين وإعادة التأمين UAR**

يعتبر جمعية مهنية تختص بمشكلات المؤمنين، وتقتصر العضوية فيها على شركات التأمين وإعادة التامين فقط، حيث يهدف إلى الإسهام في تطوير النشاطات والخدمات المقدمة من قبل شركات التأمين وإعادة التأمين، من خلال متابعة مستجدات الصناعة التأمينية وتقنياتها الحديثة، أنشئ في 22 فيفري 1994، وله صفة الجمعية المهنية، ويختلف عن المجلس الوطني للتأمين كونه يهتم بمشاكل المؤمنين حيث لا تشمل عضويته إلا شركات التأمين، أما المجلس الوطني للتأمين فيهتم بمشاكل السوق بصفة عامة، وهذا ما يفسر اختلاف طبيعة المتدخلين فيهما، ويهتم الاتحاد الجزائري للتأمين وإعادة التأمين بمشاكل المؤمنين وهذا من خلال[2]:

- ✓ ترقية وتطوير نشاطات القطاع وإبراز مزايا مهنة التأمين؛
- ✓ السعي من أجل تحسين نوعية الخدمات التي تقوم بها شركات التأمين وإعادة التأمين؛
- ✓ المساهمة في تحسين مستوى الكفاءة وتكوين العمال في القطاع؛
- ✓ المبادرة بكل عمل يهدف إلى ترقية ممارسة المهنة والتعاون مع الأجهزة والمؤسسات المعنية.

- **صندوق ضمان المؤمن لهم:** يتحمل عجز شركات التأمين سواء كل أو جزء من الديون تجاه المستفيدين من عقود التامين، وتتشكل موارده من اشتراك سنوي لشركات التأمين وإعادة التأمين وفروع الشركات الأجنبية المعتمدة[3].

- **الهيئة المركزية الأخطار:** وتتبع هذه الهيئة لمديرية التأمينات بوزارة المالية، وتولي مهمة جمع ومركزة المعلومات المتصلة بعقود تأمين الأضرار المكتتبة لدى شركات التأمين، وفروع شركات التأمين الأجنبية المعتمدة، كما أن شركات التأمين تلتزم بإبلاغها عن العقود التي تصدرها، وبدورها تقوم مركزية الأخطار بإعلام شركات التأمين المعنية بكل حالة لتعدد التأمين من نفس الطبيعة وعلى نفس الخطر[4].

---

[1]_Mokhtar NAOURI: **Les assurances**, **objectifs des réformes, les actes du premier forum des assurance**, conseil national des assurances, Alger, 2000, P 150.

[2]_مولود ديدان: **قانون التأمينات 06/04 المؤرخ في 27 فيفري 2006**، دار بلقيس، الدار البيضاء، الجزائر، 2006، ص58.

[3]_حسين مبروك: **المدونة الجزائرية للتأمينات**، دار هومة، ط 2، الجزائر، 2007، ص 80-85.

[4]_الجريدة الرسمية: **المرسوم التفيذي رقم 07/138 المتعلق بتحديد مهام مركزية الأخطار وتنظيمها وسيرها**، العدد 33، الجزائر، 2007.

الشكل رقم 05: آلية الرقابة والإشراف في سوق التأمين الجزائري

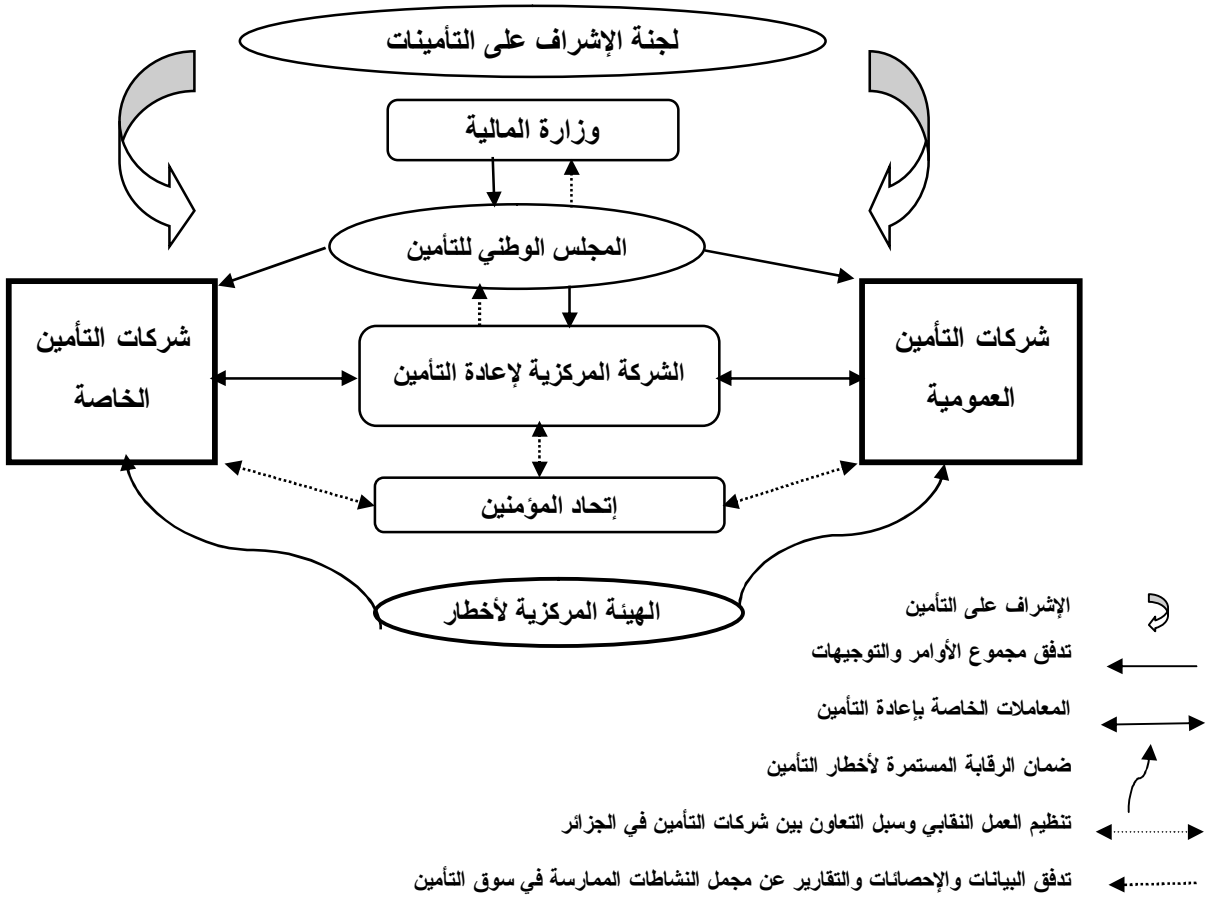

المصدر: عبد الحليم غربي، **تقييم تجربة الخدمات المالية الإسلامية في السوق الجزائرية وآفاقها المستقبلية**، الندوة الدولية حول **الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، جامعة سطيف، الجزائر، 18-19 أفريل 2010، ص 18.

المطلب الثالث: مكانة سوق التأمين الجزائري دوليا

يتحلى سوق التأمين بمكانة مهمة في معظم الاقتصاديات العالمية نظرا للدور الجوهري الذي يؤديه على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي وفي خضم المنافع والمزايا الجسيمة التي تنجر عن الاكتتاب التأميني، ولذا قطعت الدول المتقدمة الرائدة على غرار مجموعة الثمانية أشواطا كبيرة في مجال صناعة التأمين.

أولا : المكانة الاقتصادية لسوق التأمين الجزائري

يعتبر قطاع التأمينات من بين أكثر القطاعات الخدماتية الاقتصادية هشاشة بالجزائر، وعلى الرغم من الإمكانات الاقتصادية المتوافرة في البلاد، إلا أنه لا يزال سوقا فتية، ومع ذلك يشهد في الآونة الأخيرة نموا مطردا، إذ ارتفع رقم أعماله من 46 مليار دج سنة 2006 إلى 126 مليار دج سنة

2014، تحوز سوق السيارات ما يتجاوز الـــ 57% من سوق التأمينات على الأضرار، كون عملية تأمين المركبات عملية إجبارية، بحسب إحصاءات المجلس الوطني للتأمينات، وفي الجدول الموالي نستعرض تطور سوق التأمينات في الجزائر من سنة 1995 وحتى سنة 2015.

جدول رقم01: تطور سوق التأمينات في الجزائر على ضوء مؤشري الاختراق والكثافة

السنوات	إجمالي الأقساط بالمليون دينار	المرتبة	معدل الإختراق	المرتبة	معدل الكثافة دولار للفرد	المرتبة
1995	13028	66	0,67	78	09,74	70
2000	19489	69	0,49	86	08,52	82
2005	41620	64	0,55	87	16,58	80
2010	80660	61	0,68	67	32,8	81
2015	129043	69	0,77	81	31,8	82

المصدر: مديرية التأمينات بوزارة المالية، المجلس الوطني للتأمينات، مجلة سيجما السوسرية 2016.

يقاس تطور أي سوق تأمين بثلاث مؤشرات أساسية هي حجم الأقساط، معدل الاختراق، ومعدل الكثافة ومن خلال معطيات الجدول السابق نجد ما يلي:

بالنسبة لحجم الأقساط بأن سوق التأمين الجزائري قد عرف تطورا ملحوظا حيث لم يكن رقم الأعمال شركات التأمين مجتمعة يتعدى 13 مليار في سنة 1995، ليصل إلى حوالي 129 مليار دج في نهاية سنة 2015، بمعدل نمو تجاوز891% بعد 20 سنة من تحرير سوق التأمينات لكن هذه الأرقام لم تعكس مدى تأخر هذا السوق عن الأسواق العالمية أو حتى الإقليمية فقد سجل مراتب متأخرة خاصة في السنوات الأخيرة حيث أحسن مرتبة تحققت كانت في سنة 2010 حيث حل في المرتبة 61 عالميا، وقد تراجع ليحتل المرتبة 69 عالميا بحصة سوقية لم تتجاوز 0,03 من إجمالي النشاط العالمي.

أما فيما يخص معدل الاختراق فلم يشكل قطاع التأمين في أحسن الأحوال نسبة 01% منذ نشأته حيث لم يتجاوز نسبة مساهمته 0,77% في الناتج الداخلي الخام لسنة 2015 وهي نسبة جد ضعيفة خاصة إذا ما قارنها بالمعدل العالمي الذي بلغ 06,23%، مما جعله يحتل المرتبة 81.

أما بالنسبة لمؤشر الكثافة فلم تكن أرقامه أفضل من سابقيه فقد احتل السوق الجزائري المرتبة 70 سنة 1995 ثم تراجع إلى المرتبة 82 عالميا بمعدل كثافة قدره 31,8 دولار للفرد فيما قدر المعدل العالمي 621 دولار للفرد ما يجعل سوق التأمين الجزائري بعيد كل البعد عن المستويات العالمية.

لكن إذا تعمقنا في طبيعة قطاع التأمين الجزائري نجده لا يزال متأخرا بالرغم مما يتوفر عليه من فرص نمو حقيقية ضخمة لم يتم استثمارها بالطريقة المناسبة، حيث لم يتجاوز رقم أعمال القطاع عتبة 1.5 مليار دولار وهو رقم بسيط جدا يدل على أنها سوق محفزة وواعدة قابل للتطور لاسيما وأن

سقف التنافس مفتوح بالجزائر، حيث بلغ عدد الشركات الناشطة في سوق التأمين الجزائري عام 2015 حوالي 23 شركة، يستأثر القطاع العمومي على 65% يليها القطاع 24% وأخيرا التعاضديات 10% (تغير قواعد اللعبة التنافسية حيث كانت الحصص عام 1998 كالتالي: 87%؛ 1%؛ 12% على الترتيب)، إذ يجمع الخبراء على أن سوق التأمين الجزائري يزخر بكل مقومات النهوض فهو يمتلك مردود معتبر غير مستغل مقدر بـــ7 مليار دولار، خاصة في ظل البرامج التنموية 2001-2009.

وفي نفس الوقت، حقق سوق التأمين الجزائري تطورا ملحوظا من حيث معدل النمو السنوي لحجم الأقساط المكتتبة بلغ زهاء 32% منتقلا بوتيرة محسوسة بلغت حدود 519% أي من 13028 مليون دج عام 1995 إلى 81,715 مليون دج عام 2010 بإنتاج إضافي وصلت قيمته الصافية خلال نفس الفترة 67632 مليون دينار، كمحصلة ناجمة عن حركية وموجة الإصلاحات الجذرية وإعادة الهيكلة التي باشرتها السلطات المركزية بسن القانون 07/95 الرامي إلى إدخال الشركات الوطنية معترك المنافسة والتي تم تعميقها بالقانون 04/06 الهادف إلى ترقية مستوى الخدمة وتطوير الفروع التأمينية الحالية واستحداث شعب جديدة من خلال فصل تأمينات الأضرار عن تأمينات الأشخاص (دخلت حيز التنفيذ عام 2011)، والتي تزامنت مع برامج النفقات العمومية على غرار الإنعاش الاقتصادي للفترة 2001-2004 والمخطط الخماسي لدعم النمو للفترة 2005-2009 بغلاف مالي يقدر بمبلغ 156.9 مليار دولار.

كما يرجع القائمون على القطاع ضعف حصيلة رقم الأعمال الذي يحققه سوق التأمين الجزائري إلى عدة عوامل، أبرزها الفوضى التنظيمية، وكذا سلسلة التخفيضات العشوائية للتكاليف التي أضرت بتوازنات القطاع، بيد أن الخبراء يبدون تفاؤلا بآفاق السوق وقابليتها للتطور، شريطة تدارك السلطات، وعملها على تذليل العقبات، وإذكاء التنافسية أمام شركات التأمين، دون ممايزة بين الشركات العامة والخاصة، إن سمة الهشاشة لا تزال رغم الإمكانات المسخرة لمنظومة هامة بهذا الوزن، حيث يعد القطاع آلة منشطة ومحفزة للاستثمار إذا جرى توظيفها على النحو الأمثل، وسط انتقادات لاذعة لمتخصصين يجزمون أن الإصلاحات غير كافية والقطاع بحاجة إلى إصلاح عميق[1].

ورغم سلسلة الإصلاحات الاقتصادية المنتهجة الهادفة لتحرير وانفتاح السوق الجزائري بإلغاء الاحتكار والسماح بفتح المجال لشركات التأمين الأجنبية للتنافس مع الشركات الوطنية، تبقى مساهمة قطاع التأمين في الناتج المحلي الخام بالجزائر أسوأ من مؤشر الكثافة فهو الآخر ضعيف ومقلق. ولا

[1]_عواطف مطرف: **تحرير قطاع التأمين في الجزائر(عرض للمسار ووقوف عند النتائج)**، مجلة **التواصل في الاقتصاد والادارة والقانون**، العدد 35، جامعة عنابة، الجزائر، سبتمبر 2013، ص 54.

يعكس القدرات الموجودة والإمكانات المتاحة التي يتمتع بها، رغم ارتفاعه لكن بشكل طفيف من 0.49% عام 2000 إلى 0.6% عام 2009 مترجما بذلك المركز 86 أي ما قبل الأخير ليظل بعيد جدا عن المستويات الدولية والقارية المقدرة بـــ6.98% و3.26% عام 2009، وهذا مقابل معدلات أكثر ارتفاعا لدول الجوار كتونس بـــ1.9% ومنه فهو الأضعف في دول المغرب العربي[1].

إن النتائج التقنية (الإنتاج المباشر والمتخصص وإعادة التأمين، الشبكة التجارية، التعويضات عن الخسائر الجسمانية والمادية، الديون الفنية) والنتائج المالية والمحاسبية (التوظيفات، هامش الملاءة، الإلتزامات التقنية) ضعيفة تدل على تواضع المركز التنافسي للقطاع، فحجم التأمينات بالجزائر بسيط جدا رغم أن سقف التنافس مفتوح بلغ عام 2015 حوالي 1262 مليون دولار تعادل 129,043 مليار دج تعكس حصة 0.027% من السوق العالمية و1.61% من السوق الإفريقية، ومن إستقراء الأرقام والإحصائيات نخلص إلى وجود فجوة عميقة بين الأداء التأميني الفعلي والأداء التأميني المتوقع، ومن أهم الأسباب التي جعلت مكانة الجزائر ضمن سوق التأمين الدولي متدهورة، هشاشة حصيلة قطاع التأمين الوطني من حيث مجموع الأقساط المكتتبة، وعدم إستفادته القصوى من الإمكانات المادية الهائلة المعطلة. ويعزو الخبراء ذلك إلى جملة من المشكلات والمعضلات.

ثانيا: واقع أسواق التأمين في الدول العربية

إن أسوق التأمين العربية في وضع مناسب يتيح لها مواكبة باب المنافسة العالمية، فالظروف المالية والاقتصادية مواتية بشكل عملي للقيام بترتيب سوق التأمين العربي كمجموعة اقتصادية إقليمية لها ثقلها العالمي، خصوصا وأن أقساط التأمين في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا MENA سجلت نموا لتصل إلى 23.8 مليار دولار عام 2010 وهذا يمثل نحو 0.55% من أقساط التأمين العالمية (في عام 2005 كان حجم أقساط المنطقة 21.4 مليار دولار)[2]، ما يؤكد وجود إمكانية هائلة لتحقيق نمو إضافي ممزوج بما تكتسيه منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى من أهمية بالغة في تطوير وتعزيز مكانة قطاع التأمين العربي، سيما وأن رجال التأمين العرب جزء من كيان المجتمع الاقتصادي العربي. فالإصلاحات الاقتصادية الهيكلية بدأت تؤتي ثمارها في الآونة الأخيرة، وبصفة خاصة في مجالات وفروع تعد قطاعات جديدة مثل التأمين التكافلي وتأمينات الحياة والتأمين الصحي وخدمات

[1] _طارق قندوز: **واقع سوق التأمين الجزائري وسبل تحسين تنافسيته الدولية**، مجلة **البحوث الاقتصادية والمالية**، العدد01، جامعة أم البواقي الجزائر، جوان 2014، ص 128،129.

[2] رشيد بوكساني: **إصلاحات وواقع سوق التأمينات في الاقتصاد الجزائري**، مجلة **الإصلاحات الاقتصادية والاندماج في الاقتصاد العالمي**، العدد01، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2006، ص 62-63.

التقاعد وتأمين المسؤوليات والتأمينات الزراعية والمتناهية الصغر ...إلخ، تكشف عن مدى الإمكانيات الزاخرة التي تتمتع بها خدمات التأمين في هذه المنطقة لم يتم إستغلالها بالشكل المناسب.

وقد عرفت بعض أسواق التأمين العربية طفرة ونمو، حيث رفعت من حجمها المقدر بنحو 23.8 مليار دولار عام 2010 إلى أكثر من 44 مليار دولار لعام 2015، وهذا نتيجة الاستمرار في سياسات تحرير الأسواق وتسارع وتيرة النمو والإصلاح الاقتصادي، ويتوقع أن يساعد تحرير التجارة في الخدمات الذي تتبناه تباعا معظم البلدان العربية على توليد فرص مهمة للاندماج بين شركات التأمين في المنطقة للاستفادة من وفورات الحجم واكتساب موارد أكبر ومزايا تنافسية تخولها المنافسة في أسواق مفتوحة. ومن خلال معطيات الجدول الموالي نحاول تشخيص وتحليل بلغة الأرقام الإمكانات الفعلية والكامنة لسوق التأمين العربي، التي تمكنها من مواجهة المرحلة الجديدة في عصر العولمة المالية (عصر المنافسة وقوانين السوق) وحماية مصالحها وأسواقها الوطنية التي حافظت عليها منذ إنشائها.

وفي هذا السياق، تراهن الجهات الحكومية الوصية عن قطاع التأمين العربي، على أنظمتها المسؤولة عن ضبط وتنظيم أنشطة شركات التأمين وإعادة التأمين العاملة بها، للتكيف مع شروط وتحديات العمل في مناخ العولمة المالية، وكذا مسايرة مقتضيات وتداعيات التنافسية الدولية (النوعية، السعرية، التقنية)، والملاحظ لتطور حجم العلاوات التأمينية المكتتبة في العالم العربي يقف على حقيقة فحواها وجود قفزات نوعية وتطورات ملموسة كمحصلة للإصلاحات الراديكالية التي مست الجوانب التشريعية والتنظيمية للقطاع منذ تسعينات القرن الماضي، بيد أنه في غضون القرارات الملزمة لاتفاقية الجات الداعية إلى مزيد من الانفتاح والتحرير، وإلغاء أو تقليص كل الأشكال الاحتكارية للدولة وإحلاله بالقطاع الخاص، تصبح هذه النتائج المحققة على المحك ويزيد الأمر خطورة حين الوقوف على منسوب المشكلات الهيكلية وحجم المعضلات التنظيمية التي تعتري سوق التأمين العربي، لاسيما النقص الفادح في الوعي التأميني بنسب متفاوتة، والذي يشكل عقبة في وجه المحاولات والمساعي الحثيثة التي تقوم بها الدول للنهوض بهذه الصناعة، وفي الجدول الموالي يظهر لنا وضعية أهم أسواق التأمين في كل من الشرق الأوسط وشمال إفريقيا لسنة 2015.

جدول رقم02: أسوق التأمين العربية في دول الشرق الأوسط وشمال إفريقيا لسنة 2015

الدول	أقساط التأمين بالمليون دولار	الرتبة العالمية	الحصة من السوق العالمية %	الحصة في الناتج الداخلي الخام %	الرتبة العالمية	معدل الكثافة التأمينية
قطر	2833	54	0,062	1,54	72	1267,6
مصر	2108	60	0,046	0,68	85	23
البحرين	746	88	0,016	2,45	51	584,7
السعودية	9881	40	0,216	1,51	73	313,6
تونس	823	80	0,018	1,91	65	73,1
المغرب	3122	51	0,068	3,05	45	90,8
الجزائر	1262	69	0,027	0,82	81	31,8
الكويت	1048	76	0,023	0,90	80	269,1
لبنان	1521	62	0,03	3,42	42	260
الأردن	778	83	0,017	2,13	59	102,4
الإمارات	10093	39	0,22	2,35	54	1102,2

Source: Rapport Sigma**: l'assurance dans le monde en 2015**, n° 2/2015, Suisse, 2016, P07.

في قراءة أولية لمعطيات الجدول نجد بأن كل من دول الخليج خاصة النفطية منها تمتلك حجم اكتتاب كبيرة مقارنة بنظيراتها وهذا راجع بالأساس إلى المناخ الاستثمار الكثيف التي انتهجته هاته الدول مما ساهم في نمو الأقساط التأمينية لديها، وكذا ارتفاع الأجور والطلب السياحي عليها مما ساهم في ارتفاع مستوى الرفاهية التي يتمتع بها الفرد في تلك الدول مما سمح بوجود منتجات تأمينية تكميلية يتم الاكتتاب فيها، وهذا ما يعكسه معدل الكثافة التأمينية، فقد حققت من الإمارات حجم إجمالي للأقساط جاوز 10 مليار دولار مما جعلها تتصدر أسواق التأمين العربية بحصة سوقية قدرت بـــ0,22%، وقد بلغ معدل الإختراق 2,35% مما يوحي بأهمية هذا القطاع والقائمين عليه في الإمارات.

أما سوق التأمين السعودي فقد حل وصيفا حيث بلغ إجمالي الأقساط 9,881 مليار دولار، بحصة سوقية عالمية قدرت بـــ0,261% ويرجع ذلك إلى نمو سوق التأمين التكافلي حيث يمثل نسبة كبيرة من قطاع التأمين السعودي، ولكن تبقى مساهمة القطاع في الناتج الداخلي الخام ضعيفة مقارنة بما كان مرجوا منها، وعلى نفس الوتيرة نجد بأن سوق التأمين المغربي قد حقق نتائج متقدمة هو الأخر مقارنة بالدول المغاربية (تونس والجزائر) حيث حقق أرقام جيدة من خلال تحقيق رقم أعمال إجمالي قدر بـــ3,122 مليار دولار مما أهله ليحتل المرتبة 51 عالميا بحصة سوقية 0,068% من حجم المعاملات العالمي، وكذا المرتبة الثانية إفريقيا، والمرتبة الثالثة عربيا والأولى مغاربيا.

أما سوق التأمين الجزائري فيبقى متأخر فقد حل في المرتبة 69 عالميا من حيث حجم الأقساط المكتتب فيها، والرتبة 81 عالميا من حيث نسبة مساهمة قطاع التأمين في الناتج الداخلي ذلك أن معدل الإختراق لم يتعدى 0,68% وهو معدل ضعيف جدا.

ثانيا: موقع سوق التأمين الجزائري بالنسبة لسوق التأمينات العالمي سنة 2015

في سنة 2015 بلغت أقساط التأمين المحصلة على المستوى العالم 4553مليار دولار، منها 2533 مليار دولار للتأمين على الحياة و 2019مليار دولار يخص التأمين على غير الحياة، وحازت الدولة المتقدمة حصة الأسد وفي الجدول الموالي نوضح توزيع أقساط التأمين حسب القارات.

الجدول رقم03: هيكلة السوق العالمي للتأمين حسب القارات لسنة 2015

القارات	إجمالي الأقساط بالمليون دولار	الحصة%	التأمين على الحياة	الحصة%	التأمين على الأضرار	الحصة %
أمريكا الشمالية	1 431 239	31.43	601 837	23.75	829 402	41.06
اوروبا	1 468 878	32.26	872 115	34.42	596 763	29.54
آسيا	1 350 974	29.67	904 569	35.70	446 405	22.10
استراليا	80 426	1.77	45 393	1.79	35 033	1.73
أمريكا اللاتينية	158 146	3.47	66 201	2.61	91 945	4.55
إفريقيا	64 123	1.41	43 704	1.72	20 419	1.01
المجموع	**4 553 785**	**%100**	**2 533 818**	**%100**	**2 019 967**	**%100**

Source: Rapport Sigma**: l'assurance dans le monde en 2015**, n° 2/2015, Suisse, 2016, P03.

من خلال القراءة المتأنية للأرقام والمعطيات التي انطوى عنها الجدول أعلاه نلاحظ أن قارة أمريكا (الشمالية والجنوبية) قد حققت أكبر رقم أعمال وصل إلى حدود 1589 مليار دولار مع تفاوت كبير بين الأمريكيتين حيث نجد أن أمريكا الشمالية وحدها تحوز على أكثر من 31% من إجمالي الإنتاج العالمي، وهذا راجع بالأساس إلى ضخامة المشاريع الصناعية والاستثمارية، تليها قارة أوروبا حيث سجلت نسبة 32% من الحصة العالمية حيث نجد بأن ازدهار السوق الأوروبي هو ناتج بالأساس عن نمو حصة التأمينات على الحياة والتي تسيطر على السوق عكس السوق الأمريكي الذي تسيطر عليه تأمينات غير الحياة، كما نجد بان السوق الأسيوي لا يقل نشاطا عن سابقيه فهو يمتلك أكثر من 29% من إجمالي الأقساط المكتتبة وهذا راجع بالأساس إلى نشاط السوق الياباني والصيني القوتين الاقتصاديتين العالميتين، وما يلاحظ عموما أن الإنتاج العالمي في التأمين مشكل أساسا من

تأمينات الحياة، ويرجع النمو الكبير لتأمينات على الحياة ناتج في الأساس عن إعادة تنشيط السوق المالي في الإتحاد الأوروبي، ولتفصيل أكثر نعرض أهم الأسواق العالمية في الجدول الموالي.

جدول رقم04: موقع سوق التأمين في الجزائر مع أهم الأسواق في العالم لسنة 2015

الدولة	قسط التأمين بمليون $	الرتبة العالمية	الحصة من السوق العالمية %	الحصة في الناتج الداخلي الخام %	الرتبة العالمية
الولايات المتحدة	1 316 271	1	28.90	7.28	16
اليابان	449 707	2	9.88	10.82	7
بريطانيا	320 176	4	7.03	9.97	9
فرنسا	230 545	5	5.06	9.29	11
جنوب إفريقيا	45 958	18	1.01	14.69	04
البرازيل	69 091	14	1.52	3.90	39
الصين	386 500	3	8.49	3.57	40
تركيا	11 140	38	0.24	1.55	71
الجزائر	1 262	69	0,03	0.82	81

Source: Rapport Sigma**: l'assurance dans le monde en 2015**, n° 2/2015, Suisse, 2016, P06.

في قراءة للجدول نجد من بين الأسواق الكبرى الولايات المتحدة الأمريكية التي تمثل تقريبا ثلث مجموع الأقساط المكتتبة عالميا، لكن ذلك لم يؤهلها لتحتل نفس المرتبة بالنسبة لمؤشر معدل الاختراق الذي لم يتعدى 07,30% وهذا راجع لضخامة الناتج الداخلي الخام الأمريكي حيث إحتلت المرتبة 16 عالميا، كما نجد كذلك الأسواق الأوروبية ممثلة في بريطانيا وفرنسا، تمتلك نسب وحصص سوقية عالمية مما أهلها لتحتل المراتب الرابعة والخامسة على التوالي ويعد سوق التأمين فيهما من الأهمية بمكان حيث يشكل حوالي 10% من إجمالي الناتج الخام، وكذا نجد الأسواق الأسيوية (اليابان، الصين)، حيث يحتل كل من السوق الياباني والصيني على المرتبة الثانية والثالثة بحصة فاقت 18%، مسجلين معدل اختراق قدره 10% و3%، كما نجد بأن البرازيل تحتل صدارة دول القارة الجنوبية حيث تحتل المرتبة 14 عالميا، فيما لم يتعدى معدل الاختراق فيها 04%، وفي الحديث عن القارة الإفريقية نجد بأن جنوب إفريقيا تحتل صدارة القارة بإجمالي أقساط قدره 46 مليار دولار، مما جعلها تحتل المرتبة 18 عالميا، ويرجع هذا التطور إلى ازدهار سوق التأمين على الحياة من جهة، والمساهمة الجلية لقطاع التأمينات في الناتج الداخلي حيث يمثل 14,7% مما جعلها تحتل المرتبة الرابعة عالميا من حيث معدل الاختراق.

ترجع هذه السيطرة التأمينية من قبل الدول المتقدمة إلى شركات التأمين وإعادة التأمين الكبرى في العالم التي تسعى دوما لتعزيز مكانتها في السوق، سواء كان ذلك بالرفع من رأسمالها أو عن طريق عمليات الإدماج والشراكة والتحالف في إطار انتشار ثقافة التكتلات السائدة في الوقت الراهن، وقد ساعدها في ذلك المناخ الاستثماري التنافسي الملائم لعوامل الإنتاج التأميني وفق أبجديات الحوكمة وميكانيزمات اقتصاد السوق الحرة أو ما يعرف في الأدبيات الاقتصادية بآليات العرض والطلب، حيث أنشأت هذه الدول أجهزة للرقابة والإشراف على أنشطة شركات التأمن وإعادة التأمين العاملة بغية ضمان تنشيط سوق المنتجات التأمينية ذات مستوى عالي (الجودة) وبأسعار تنافسية (التكلفة)، ما جعلها تتصدر المراكز في سوق التأمين العالمي.

ولقد احتلت الجزائر المرتبة 69 عالميا بحجم أقساط 1262 مليون دولار وبمساهمة عالمية 0.03%، كما وصل معدل اختراق التأمين في الناتج الداخلي الخام سنة 2015 إلى 0.82%، هذا بالرغم أن الجزائر اتجهت نحو الانفتاح والتحرير في المجال التأميني، من خلال تفعيل اتفاقيات الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، والسعي الحثيث للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة وإقرار تحرير سوق التأمين الجزائري من 1995 لتسهيل دخول مؤسسات أجنبية للعمل في الجزائر كما كان ينتظر وغيرها من الإجراءات لتعزيز تنافسية مؤسسات التامين الجزائرية، إلا أن الصناعة التأمينية في الجزائر لم ترقى لمثيلاتها في الدول النامية أو حتى في دول الجوار من خلال مؤشرات الأداء العامة.

المبحث الثالث: تحليل النشاط التقني لسوق التأمين في الجزائر

يعتبر سوق التأمين المجال الذي تعرض فيه مؤسسات التأمين منتجاتها وخدماتها، وتمثل أهم المنتجات سوق التأمين الجزائري في التأمين على السيارات، التأمين على الأخطار الصناعية والتأمين على الأشخاص، ولذا سنحاول تحليل النشاط التقني لسوق التأمين الجزائري بالأرقام، وهذا من خلال معرفة حجم الإنتاج، مستوى التعويضات، وكذا صناعة إعادة التأمين في الجزائر.

المطلب الأول: تحليل النشاط الإنتاجي لسوق التأمين الجزائري للفترة 1995-2015

عرف إنتاج سوق التأمين الجزائر تطورا ملحوظا منذ الاستقلال، حيث لم يتعدى رقم أعماله 71 مليون وذلك سنة 1964 ليتطور ويصبح يتجاوز 13 مليار دج وذلك في سنة 1995 ثم وصل ارتفاعه تدريجيا ليبلغ ما يقارب 46,5 مليار دولار في نهاية 2006، ليصل إلى حدود 130 مليار في نهاية سنة 2015.

أولا: تحليل الإنتاج حسب الشركات: من خلال الجداول أدناه سوف نحاول توضيح تطور إنتاج الشركات المكونة لقطاع التأمينات الجزائري سواء كانت عمومية أو خاصة، والذي يتكون من وهذا انطلاقا من سنة تحرير سوق التأمينات 1995، غلى غاية سنة 2015، وعليه سوف نقوم بتقسيم هذه الفترة إلى مرحليتن أساسيتين.

المرحلة الأولى: الإنتاج حسب الشركات التأمين 1995-2006

بعد صدور الأمر 95/07 الذي حرر سوق التامين الجزائري وسمح بإنشاء شركات تامين خاصة أو مختلطة عرف سوق التامين تغيرا في عدد الشركات المشكلة له من ستة شركات عمومية تحتكر نشاط التامين إلى أكثر من 10 شركات، وفي الجدول الموالي نستعرض بلغة الأرقام حصة وإنتاج كل شركة في السوق الوطنية.

الجدول رقم05: تطور الإنتاج سوق التأمين حسب الشركات للفترة 1995-2006 الوحدة: مليون دج

الشركة	1995		1996		1997		1998		1999		2000	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
SAA	4674	36	5429	36	5626	36	6212	39	6460	38	6819	35
CAAR	3533	27	4179	28	4347	28	3884	24	3946	23	4297	22
CAAT	3130	24	3771	25	3711	24	3796	24	3940	23	4049	21
TRUST	-	-	-	-	-	-	146	01	624	04	823	04
CIAR	-	-	-	-	-	-	-	-	151	01	381	02
2 A	-	-	-	-	-	-	-	-	58	0	345	02
MAATEC	10	0	10	0	12	0	12	0	14	0	16	0
CNMA	1681	13	1679	11	1904	12	1975	12	1945	11	2272	12
CASH	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	494	03
SALAMA	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	05	0
المجموع	13028	%100	15068	%100	15600	%100	16027	%100	17139	%100	19501	%100

الشركة	2001		2002		2003		2004		2005		2006	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
SAA	6772	31	7322	25	8537	27	11 188	31	12 532	30	13 422	29
CAAR	4564	21	7099	24	5197	17	3 957	11	6 255	15	7 573	16
CAAT	4079	19	5328	18	6824	22	8 914	25	7 392	18	8 068	17
TRUST ALG	939	04	2177	08	2317	08	1 958	0 5	1 499	04	1 009	02
CIAR	583	03	815	03	1217	04	1 682	05	2 246	05	2 830	06
2 A	668	03	1011	03	1091	03	1 424	04	1 851	04	1 852	04
MAATEC	17	0	17	0	22	0	24	0	27	0	29	0
CNMA	2847	13	2681	09	2521	08	2 825	08	2 991	07	2 823	06
CASH	1222	06	1646	07	1978	06	1 775	05	4 300	10	6 174	13
SALAMA	92	0	208	01	384	01	498	01	653	02	1 055	02
ALLIANCE	-	-	-	-	-	-	-	0	2	0	302	01
GAM	-	-	-	-	-	-	1 160	03	1 511	04	1 337	03
RAYAN	-	-	169	01	421	01	353	01	361	01	-	-
المجموع	21783	%100	28985	%100	31311	%100	35 758	%100	41 618	%100	46 474	%100

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على: **تقارير نشاط التامين في الجزائر**، مديرية التأمينات، وزارة المالية، الجزائر، للسنوات 1995-2006.

من معطيات الجدول نجد أن إجمالي قطاع قد عرف تطورا كبيرا في هاته المرحلة حيث من 13 مليار في سنة 1995 إلى 46,5 مليار دج بمعدل نمو فاق 357% في ظرف 11 سنة؛ حيث نجد أنه في سنة 1995 شهد إنتاج القطاع 13 مليار دج مسجلا تطورا ملحوظا بـــمعدل نمو فاق 35% بالمقارنة مع سنة 1994 حيث لم يتعدى إجمالي الأقساط 9,7 مليار دينار، مع مواصلة سيطرت الشركات العمومية على إجمالي النشاط، حيث حازت الشركة الوطنية للتامين 36 % من اجمالي النشاط و27% الشركة الجزائرية للتامين وإعادة التامين و24% للشركة الجزائرية للتامين الشامل، وفي السنوات الموالية سجل انتاج القطاع ارتفاع بـــ15% مقارنة بالسنة الماضية حيث بلغ إجمالي الأقساط أكثر من 15 مليار دينار، حيث بقيت الشركة الوطنية للتأمين في الصدارة بنسبة تعدت 36%.

وفي سنة 1997 تم اعتماد شركة ترست وقد بدأت في ممارسة نشاطها في نوفمبر 1997، كما عرف إنتاج القطاع زيادة قدرها 03% مقارنة بسنة 1996، حيث بقيت الشركات العمومية مسيطرة على حصة الأسد من إجمالي إنتاج القطاع، وفي سنة 1998 تم إنشاء شركتين خاصتين هما الشركة الدولية للتأمين وإعادة التأمين، والشركة الجزائرية للتأمين، حيث بلغ إجمالي النشاط لهاته السنة 16 مليار دينار، وتميزت هاته السنة بدخول أول شركة خاصة فعليا إلى سوق التأمين الجزائري، والتي أخذت في ظرف سنة واحدة في نشاطها على 01% من إجمالي السوق كما شهد نشاط التأمين في هاته السنة نمو متباطئ بالمقارنة مع الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات وقطاع الفلاحة.

ولم تعرف بنية السوق تغيرات مهمة حيث لا تزال الشركة الوطنية للتأمينات مهيمنة على السوق بحصة فاقت 38% تتبعها كل من الشركة الجزائرية لتأمين وإعادة التأمين 24% والشركة الجزائرية لتامين الشامل 23%، في حين لم يتغير إنتاج التعاضدية الوطنية للعمال التربية حيث سجلت أدنى إنتاج على مستوى السوق طيلة فترة الدراسة، وفي سنة 1999 عرف قطاع التأمين اعتماد شركة ضمان القرض العقاري، والشركة الجزائرية لضمان قرض الاستثمار، لكن دون أن تحقق نتائج كبيرة نظرا لغياب الثقافة التأمينية، حيث حقق قطاع التأمين إنتاج يقدر بـــ17,1 مليار دينار، بزيادة قدرها بأكثر من 01,1 مليار دينار، بمعدل نمو في حين لم تتغير توزيع الحصص السوقية فقد حافظت الشركات التقليدية على سيطرتها على إنتاج القطاع، بلغ نشاط التأمين في بداية الألفية الثالثة 19,5 مليار دج بزيادة تقدر بـــ2,3 مليار دج بمعدل نمو 13,5%، وقد عرف هذا السوق إعتماد شركتين إحداهما خاصة هي البركة والأمان وشركة الجزائرية لتأمين المحروقات التي إستفادة من السوق بحكم موقعها وكذا طبيعة نشاطها المرتبط بالمحروقات، فإن باقي الشركات العمومية المتخصصة تعرضت

لمشاكل مختلفة خلال هذه السنة، حيث أن الشركة الجزائرية لضمان قرض الإستثمار لم تبدأ نشاطها، شركة الضمان العقاري استطاعت الانطلاق ولكن برقم أعمال متدني، أما الشركة الجزائرية لضمان الصادرات فقد انخفض رقم أعمالها لهاته السنة، فيما لم تعرف باقي الشركات تغيرات ملموسة حيث ظلت الشركة الوطنية في المقدمة بإجمالي نشاط قدره 6,8 مليار دج بحصة فاقت 35%، تليها كل من الشركة الجزائرية للتامين وإعادة التامين بـــ22% و21% للشركة الجزائرية للتامين الشامل.

أما في سنة 2001 عرف سوق التأمين الجزائري دخول فعلي لثلاث شركات هي: شركة الريان والشركة العامة للتأمينات المتوسطية والشركة البركة للتأمينات، حيث شهد القطاع زيادة بنسبة 11,6% مقارنة بالسنة الماضية، وخلال هاته السنة حافظت الشركة الوطنية للتأمين على المركز الأول من حيث الإنتاج الكلي للقطاع غير أنها خسرت 04% من إنتاج سوق التأمين حيث بلغت حصتها 31%، وسجلت كل من الشركة الجزائرية لتأمين وإعادة التأمين والشركة الجزائرية للتأمين الشامل انخفاض قدره 1% و2,1% على الترتيب، ويرجع هذا الانخفاض إلى تراجع الطلب على تأمينات الأشخاص، وتأمينات النقل، أما المركز الرابع فقد رجع للصندوق الوطني للتعاون الفلاحي الذي كانت حصته 13% من الإنتاج الكلي وقد حقق زيادة تقدر بـــ1% مقارنة بالسنة الماضية، ويرجع سبب هاته الزيادة إلى دعم المخطط الوطني للتنمية الريفية للتأمين متعدد الأخطار.

وفي الفترة من سنة 2002 إلى سنة 2004 عرف سوق التأمين نمو إزدهار ملحوظا حيث سجل ارتفاع في كبير إنتاج الأقساط قدر بـــأكثر من23% سمح فلإنتاج بالانتقال من 28,9 مليار دج إلى 35,7 مليار دينار، ويعود سبب هذا النمو إلى ارتفاع مستوى الاستثمار الوطني (برنامج النمو)، وكذا تشديد شروط إعادة التأمين، أما في سنة 2003 والتي تميزت بحدوث كوارث طبيعية وتقنية متمثلة في سقوط طائرة تابعة للخطوط الجوية الجزائرية، وزلزال بومرداس، حيث سجل إنتاج التأمين في هاته السنة 31,3 مليون دج تغيرا موجبا قدره 8% وقد كانت المساهمة الأكبر للشركات التقليدية بحصة قدرها 66%، بحجم إنتاج قدره 31 مليار، فللإشارة فإن نشاط التأمين يتميز بتذبذب محفظته وهذا يخص شركات ذات النشاط الموجه نحو الأخطار الصناعية، أين يؤدي فقدان عقد التأميني إلى انخفاض حساس في مستوى الإنتاج[1].

[1] _بلال ميلاخسو: **أثر التأمينات على النمو الاقتصادي في الجزائر للفترة 1990-2010**، أطروحة دكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية، جامعة باتنة، 2016، ص 110.

في سنة 2005 بلغ الإنتاج الإجمالي 41,6 مليار دينار، مسجلا تطورا بنسبة 16% عن السنة السابقة وفيه بلغت مساهمة الشركات العمومية 73% من السوق الوطنية، في حيث سجلت الشركات الخاصة بـــ20% تتصدرها بنسبة 05%، بعدما كانت تساهم بـــ02%، ولم تساهم التعاضديات سوى بـــ07% مسجلة باسم الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي، وما ميز هاته السنة هو دخول شركة أليانس إلى السوق.

أما في سنة 2006 فقد عرفت تغيير كبير بصدور القانون 06/04، والذي بموجبه أدخلت عدة تغيرات على تنظيم وسير شركات التأمين، من خلال فتح المجال أمام الشركات الأجنبية، هو ما تجلى عبر إنشاء شركة كرديف في 20 فيفيري 2006، والتي اختصت في التأمينات الأشخاص، إلا أن هذا التعديل لم يضف الكثير في إنتاجية سوق التأمين، حيث لم يتجاوز رقم الأعمال الإجمالي 46,6 مليار دينار، بمعدل نمو 12% عن السنة الماضية.

وما يمكن قوله بعد11 سنة من تحرير سوق التأمينات في الجزائر أن الشركات العمومية القديمة لا تزال تسيطر على سوق التأمين، حيث تجاوزت حصصها مجتمعة بمعدل متوسط بلغ أكثر من 3/4 من إجمالي الإنتاج التأميني طيلة الفترة الممتدة من 1995-2006.

المرحلة الثانية: الإنتاج حسب الشركات التأمين 2007-2015

الشركة	2007		2008		2009		2010		2011		2012		2013		2014		2015	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
SAA	14 719	27	16 408	24	18 677	24	2072	25	21147	24	23163	24	25760	23	26586	21	27413	21
CAAR	8 157	15	11 068	16	13 260	17	12802	16	13740	16	14097	14	15198	13	16088	13	16638	13
CAAT	10 588	20	12 688	19	13 345	17	14083	17	14637	17	15502	16	18114	16	20192	16	21160	17
TRUST ALG	1 433	3	1 340	2	1 461	2	1859	02	1868	02	2314	02	2725	02	2613	02	3328	02
CIAR	3 345	6	4 628	7	6 075	8	5981	07	6113	07	6680	06	7585	07	8859	07	9046	07
2 A	2 118	4	2 121	3	2 622	3	3039	04	3203	04	3595	04	4057	04	3943	03	3594	03
MAATEC	32	0	36	0	40	0	60	0	81	0	157	0	397	0	512	0	553	0
CNMA	3 141	6	3 959	6	4 975	6	6748	08	6732	08	8085	09	9593	08	11126	09	12452	10
CASH	6 563	12	10 172	15	8 898	12	7481	09	7900	09	8376	09	9720	09	12002	10	9946	08
SALAMA	1 422	3	1 916	3	2 490	3	2540	03	2797	03	3277	04	4015	04	4491	04	4707	03
ALLIANCE	932	2	1 676	2	2 852	4	3423	04	3903	05	3715	04	4150	04	4427	04	4432	03
GAM	1 322	2	1 645	2	2 108	3	2911	04	2849	03	3373	04	3303	03	3506	03	3203	03
CARDIF	17	0	277	0	536	1	715	07	901	01	1073	01	1208	01	1374	01	1565	01
MACIR VIE	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	977	01	1131	01	1109	01	1358	01
TALA	-	-	-	-	-	-	-	-	561	01	1169	01	1327	01	1556	01	2131	01
SAPS	-	-	-	-	-	-	-	-	241	0	1070	01	1199	01	1272	01	1479	01
CAARAMA	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	1799	01	1928	02	1539	01	1784	01
AXA	-	-	-	-	-	-	-	-	02	0	382	0	1211	01	2491	03	2496	02
AXA Vie	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	251	0	769	01	1165	01	1290	01
Le Mutualiste	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	578	0	606	01	512	0	468	0
المجموع	53 789	%100	67 884	%100	77 339	%100	81713	%100	86675	%100	99630	%100	113995	%100	126509	%100	129043	%100

ومن الجدول السابق نجد أن إجمالي الأقساط المكتتبة قد انتقل من 53,7 مليار سنة 2007 دينار إلى أكثر من 129 مليار دج نهاية 2015، بمعدل نمو بلغ 140%، وقد عرفت هاته الفترة تراجعا في حصص الشركات العمومية مقارنة بالشركات الخاصة.

في سنة 2007 سجل نشاط التأمين معدل تطور بـــ16% مقابل 12% المسجل في السنة السابقة، وبلغ حجم الأقساط في هاته السنة 53,7 مليار دينار، حيث بقيت الشركات العمومية مسيطرة عليه بنسبة 74%، وما عدى الشركة العامة للتأمينات المتوسطية التي سجلت تراجع بنسبة 01,1%، فإن باقي الشركات حققت تحسن في مستوى النشاط، وما ميز نشاط التأمين في هاته السنة ما يلي[1]:

- دخول شركة كارديف الجزائر في نشاط التأمين والتي تم اعتمادها سنة 2006، وقد سجلت رقم أعمال قدر بـــ17 مليون دج في سنة 2007؛
- تنصيب لجنة الإشراف على التأمينات والتي تعمل كإدارة رقابية على نشاط التأمين؛
- إنشاء الشركة المركزية للأخطار التي تتكفل بجمع المعلومات عن عقود التأمين على الأضرار؛
- تقوية الإطار التنظيمي وذلك بنشر 07 مراسيم تنفيذية، و05 قرارات لتنظيم القانون 06/04، وقد خصت هذه النصوص أساسا بإنشاء بنوك التأمين وهذا لتوزيع منتوجات التأمين عبر البنوك؛
- تميزت هاته السنة بسحب الاعتماد شركة الريان للتأمين؛

أما في سنة 2008 سجل إنتاج شركات التأمين نموا قدر بـــ26%، بحجم أقساط بلغ 67,8 مليار دج مثلت حصة الشركات العمومية منه 73%، ويرجع سبب هذا النمو إلى رفع شركات التأمين لرأسمالها، وكذا إمضاء 09 عقود شراكة بين البنوك وشركات التأمين من أجل توزيع المنتجات التأمينية عبر شبابيك البنوك، وهذا تطبيقا لما جاء في قانون التأمين 06/04.

وفي سنة 2009 وصل الإنتاج إلى أكثر من 77,3 مليار دينار، مسجلا ارتفاع بنسبة 14% عن السنة الماضية، أي زيادة في الإنتاج بقيمة 9,5 مليار دينار، وعلى الصعيد الهيكلي بقي سوق التأمين تحت سيطرة شركات التأمين العمومية بحصة قدرت بـــ70%، مقابل 24% للخواص، وقد شهدت هاته الفترة تطورا في إنتاج كل المؤسسات المنتسبة لسوق التأمين ما عدى شركة تأمين المحروقات التي انخفض إنتاجها بنسبة 14,3%، وقد تميزت هذه السنة برفع رأسمال الاجتماعي للشركات العمومية التقليدية من 450 مليون إلى 02 مليار دينار، بالنسبة للتأمينات الأضرار، ومن 200 مليون دج إلى 01 مليار لتأمينات الأشخاص.

[1]_خالد لكاص: **نظام التأمينات بين العائد والحماية حالة الجزائر**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، جامعة الجزائر-3-، الجزائر، 2012، ص 124.

في سنة 2010 بلغ رقم الأعمال الإجمالي أكثر من 81,7 مليار دج بمعدل نمو قدره 05,1%، وهو ارتفاع طفيف مقارنة بما كان يسجل في السنوات السابقة، تساهم الشركات العمومية بنسبة قدرها 68%، بينما شاركت الشركات الخاصة بنسبة 25%، وارتفعت حصة التعاضديات لتصل إلى 07%، وما يلاحظ في هاته السنة تراجع هيمنة الشركات العمومية القديمة بعدما كانت تستحوذ على أكثر من 70% من السوق في السنوات السابق، ولم تتغير هذه النسبة كثيرا في سنة 2011 فنجد بأن هنا زيادة في سوق التأمين قدرت بـــ06% من حجم النشاط هو ما يترجم زيادة في رقم الأعمال قدرها 04,9 مليار دينار[1].

يعتبر عام 2012 بالنسبة للصناعة التأمينية، أول سنة كاملة يتم إغلاقها بعد تطبيق الفصل بين تأمينات الأضرار والأشخاص، والذي جاء في سياق تقوية عملية الإصلاحات يضاف إلى ذلك، تم اعتماد ستة شركات جديدة متخصصة في شريحة تأمينات الأشخاص، حيث خضع هيكل السوق لتغير كبير نسبيا، إذ أن عدد شركات التأمين العاملة في السوق ارتفع من 16 شركة في عام 2010 إلى 23 شركة تأمين في 2012، ومنذ سنة 2011 تم التمييز بين شركات تأمين الأشخاص، وشركات تأمين الأضرار، ومع هذا لم يكن يلمس هذا التغيير بشكل كبير من حيث النشاط إذ ساهمت هاته الشركات الحديثة التي اعتمدت بزيادة قدرت بـــ05,5 مليار دينار، بحصة سوقية قدرت بـــ07%.

أما في سنة 2014 بلغ إنتاج قطاع التأمين 126,5 مليار دج مقارنة بإنتاج سنة 2013 والذي قدر بحوالي 114 مليار دج بنسبة نمو قدرت بـــ14%، وبمقدار تجاوز 12,5 مليار دينار، ولقد انخفضت حصة الشركات العمومية حيث أصبحت تمثل 62% من إجمالي السوق مسجلة انخفاض قدره 02% بسبب انخفاض حصة الشركة الوطنية للتأمين، في حين كانت حصة شركات التأمين الخاصة 25%، فيما لم تتعدى حصة التعاضديات 10%.

وفي سنة 2015 سجل سوق التامين حجم أقساط بلغ 129 مليار دج بمعدل نمو بلغ 02% حيث يعد الأضعف منذ الاستقلال، ولكن ما يلاحظ أن سوق التأمين مزال تحت سيطرت القطاع العام، بـــ62% تترجم حجم أقساط مكتتبة تقدر بـــ79,98 مليار دج (59% أضرار، 3% أشخاص)، مقابل 24% لثمان شركات تنتمي إلى القطاع الخاص تعكس قيمة اكتتاب بلغت 30,96 مليار دج (22% أضرار، 2% أشخاص)، أما رقم أعمال التعاضديات فقد ارتفع إلى حدود 13,47 مليار دج (10%

[1]_سليمة طبايبية: **دور محاسبة شركات التأمين في إتخاذ القرارات وفق معايير الإبلاغ المالي الدولية دراسة حالة الشركات الجزائرية للتأمين**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، جامعة سطيف-1-، الجزائر، 2014، ص 257.

أضرار، 0% أشخاص)، وأخيرا بالنسبة للشركات المختلطة فقد سجلت إنتاجا بـــ51,16 مليار دج 77% منه تأمينات على الأشخاص.

وإذا أستمر الوضع كما هو عليه، فإنه يمكن التنبؤ بنمو القطاع الخاص في المستقبل على اعتبار معدل التوسع السنوي، وخصوصا الأجانب الذين يتميزون بخصوبة عوامل الإنتاج على غرار متانة رأسمال، احترافية ومهارية مواردها البشرية، المناهج التسييرية والمقاربات التنظيمية المتطورة، ومما سبق فإن الحصص السوقية لبعض الشركات الناشطة عرفت بعض التذبذبات والتقلبات على طول الفترة الزمنية المدروسة، والبعض الآخر شهدت استقرار نسبي دون تغيرات ملموسة تذكر.

ثانيا: الإنتاج حسب الفروع

ينقسم سوق التأمينات الجزائري حسب درجة استقطاب الفروع للمستأمنين وهذا إلى مجموعة من الفروع الرئيسية المبينة في الجداول أدناه:

جدول رقم07: إنتاج سوق التأمين في حسب الفروع للفترة 1995-2006 الوحدة: مليون دج

الفروع	1995		1996		1997		1998		1999		2000	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
تأمين السيارات	4921	38	5693	38	5814	37	6707	42	7791	45	8140	42
أخطار صناعية	3216	25	4056	27	4529	29	3810	24	3207	19	5717	29
اخطار بسيطة	1066	08	1161	08	1192	08	1430	09	2019	12	942	05
تأمين النقل	2589	20	2858	19	2499	16	2456	15	2540	15	2955	15
أخطار فلاحيه	686	05	591	04	796	05	799	05	769	04	599	03
تأمين الأشخاص	549	04	708	04	758	05	816	05	773	05	1099	06
تأمين القرض	01	0	01	0	12	0	09	0	26	0	49	0
المجموع	13028	%100	15068	%100	15600	%100	16027	%100	17139	%100	19501	%100

الفروع	2001		2002		2003		2004		2005		2006	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
تأمين السيارات	8849	41	10250	35	12320	39	15179	42	18535	45	21064	45
أخطار صناعية	6254	29	10617	37	11005	35	11807	33	12731	31	17357	37
اخطار بسيطة	926	04	1595	05	2072	07	2167	06	2755	07	2951	07
تأمين النقل	3440	16	3952	14	3779	12	3943	11	4327	10	4317	09
أخطار فلاحيه	1228	06	1143	04	727	02	583	02	589	01	574	02
تأمين الأشخاص	1003	05	1153	04	1167	04	1736	05	2523	06	2931	06
تأمين القرض	83	0	275	01	138	0	83	0	160	0	231	01
المجموع	21501	%100	28985	%100	31311	%100	35758	%100	41620	%100	46474	%100

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على: **تقارير نشاط التامين في الجزائر**، مديرية التأمينات، وزارة المالية، الجزائر، السنوات 1995-2006.

من خلال الجدول نلاحظ أن سوق التأمينات في الفترة الممتدة من 1995 وحتى سنة 2006 تحت سيطرة فرعين كبيرين هما فرع السيارات، وفرع تأمين الأخطار الصناعية حيث تجدر الإشارة إلى كون فرع السيارات قد عرف ابتداء من سنة 1995 مراجعة في تسعيرة التأمين بـــ30% والتي تتعلق بالمسؤولية المدنية بغرض ترقية إنتاجية هذا الفرع، إضافة إلى أن فرع النقل قد عرف هو الأخر إلغاء للإلزامية التأمين التي كان يخضع لها المستوردون، أما فيما يخص الفروع الأخرى فتبقى تشمل نسبة ضيئلة من إنتاج القطاع ،ولم تشهد سنة 1996 أي تغير ملحوظ حيث حافظت الفروع الثلاث (السيارات، الأخطار الصناعية، وفرع النقل) على حصصها الكبيرة في القطاع، أما في سنة 1998 فقد كانت نسبة الفروع من إجمالي الأقساط المسجلة كالتالي: (42% تأمين السيارات بزيادة قدرها 05%، 24% حصة تأمين الأخطار الصناعية بتراجع قدره 05%، 15% حصة تأمينات النقل بتراجع قدره 03%) بالمقارنة مع السنة الماضية، وتفسر بالتغيرات التي عرفها تركيبة الإنتاج حسب الفروع من أهمها إنشاء نظام تأمين قروض الصادرات وبالتالي دخول منتوج جديد للسوق هو تأمين القروض، وكذا ارتفاع تسعيرة تأمين المسؤولية المدنية في فرع السيارات بنسبة 40%.

وبهذا وصل إنتاج التأمين سنة 2000 إلى 19,5 مليار دينار، يسيطر عليه دائما فرع السيارت بنسبة 42% تليها أخطار الصناعية بـــ29%، ثم تأمينات النقل بـــ15%، وتتقاسم باقي الفروع نسبة 14%، وقد انخفض إنتاج فرع الأخطار الفلاحية بنسبة 02% عن سنة 1999، ويعود التراجع إلى ركود الفرع نتيجة غياب الثقافة التأمينية للفلاحين الذين لا يملك أغلبهم مستويات تعلمية عالية، الذين يعتبرون التأمين بمثابة ضريبة أو خسارة بالنسبة لهم.

أما في الفترة الممتدة ما بين 2001-2005، بقية الفروع التقليدية تهيمن على إنتاج القطاع، حيث لا يزال فرع تأمين السيارات في المقدمة بمتوسط حصة قدرها 43%، يليه كل من فرع الأخطار الصناعية بمتوسط حصة قدرها 33%، ثم فرع النقل بمتوسط حصة قدرها 13%، وأهم أسباب نمو فرع التأمين على السيارات في هاته الفترة ما يلي[1]:

- ازدياد وتطور حظيرة الوطنية للسيارات؛
- تطور في مجال عقود تأمين السيارات الضمان ليشمل الضمان المغطي لكل الأخطار؛
- وجوب اكتتاب ضمان في مجال قروض شراء السيارات الممنوحة من قبل البنوك؛
- توجه نشاط الوسطاء نحو هذا الفرع من التأمين.

[1]_حمزة بالي: **إدارة الأخطار الصناعية كمدخل للتنمية المستدامة (تشخيص لواقع التأمين في الجزائر)**، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير غير منشورة، جامعة بومرداس، الجزائر، 2015، ص 107.

فيما عرف فرع تأمين على الأشخاص زيادة تقدر بـــ49%، من 01,1 مليار إلى 01,8 مليار دينار، ونتجت هذه الزيادة بالخصوص، عن تسويق منتوج تأمين المساعدة أثناء السفر الذي أصبح منذ جوان 2004 إجباري لكل طلب تأشيرة سفر نحو الدول التابعة للدول الإتحاد الأوروبي.

في سنة 2006 وصل إنتاج التأمين لفرع السيارات 21 مليار دج أي ارتفاع بنسبة 14% عن سنة 2005 بسبب التسهيلات الممنوحة من طرف البنوك للأفراد لإقتناء سيارات إلى زيادة التأمين عليها، وأما يلاحظ على تأمينات الأخطار الصناعية فقد ارتفعت هي الأخرى بنسبة 11% عن السنة الماضية، مقابل انخفاض في تأمينات الأخطار الفلاحية بـــ15% عائد لخصوصية الأخطار الفلاحية التي يصعب تأمينها، وفيما يخص تأمينات الأشخاص فقد شهدت هاته السنة ارتفاع 16% لتصل إلى 02,93 مليار نظرا لفرض البنوك إلزامية التأمين على الحياة عن منح قروض الإستهلاك، وهو ما أدى إلى ارتفاع ملحوظ في تأمينات القرض، التي ارتفعت بنسبة 66% لتصل إلى 231 مليون دينار.

الجدول رقم 08: إنتاج سوق التأمين في حسب الفروع للفترة2007-2015 الوحدة: مليون دج

الفروع	2007		2008		2009		2010		2011	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
تأمين السيارات	24525	46	29530	44	35433	46	40329	50	43958	51
تأمين الأضرار	19 455	36	25 946	38	28 868	37	26708	33	29215	34
النقل	5 158	09	5 752	08	6 109	09	6054	07	5679	06
أخطار فلاحيه	517	01	716	01	762	01	1051	01	1047	01
تأمين الأشخاص	3 542	07	5 394	08	5 789	07	7533	09	6761	08
تأمين القرض	592	01	546	01	378	0	47	0	14	0
المجموع	53 789	% 100	67 884	% 100	77 339	% 100	81713	%100	86675	%100

الفروع	2012		2013		2014		2015	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
تأمين السيارات	53118	53	61073	54	65 384	52	66 183	51
أخطار صناعية	32559	33	37030	32	41 355	32	41 910	33
النقل	5262	05	5749	05	6 780	05	5 723	04
أخطار فلاحيه	1398	01	1758	02	3 356	03	3 757	03
تأمين الأشخاص	7290	07	8381	07	8 600	08	10 320	08
تأمين القرض	03	0	04	0	1 032	01	1 148	01
المجموع	99630	%100	13995	%100	126509	%100	129 043	%100

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على **تقارير نشاط التامين في الجزائر**، مديرية التأمينات، وزارة المالية، الجزائر، السنوات 2006-2015.

من معطيات الجدول أعلاه نجد:

- **فرع التأمين على السيارات:** عرف رقم أعمال الفرع ارتفاعا متواصلا خلال الفترة 2007-2015، وأثر هذا الارتفاع على نمو رقم الأعمال الكلي لقطاع التأمين حيث سجل رقم أعمال هذا الفرع 24,52 مليار دج بمعدل نمو قدره 17,1% ويرجع هذا الارتفاع إلى القروض البنكية المقدمة لشراء السيارات، والتي استلزمت عند تقديمها نوع من الضمانات أولا التأمين الشامل، التأمين ضد السرقة، والتأمين ضد حرائق السيارات، كذلك يمكن إرجاعه إلى ارتفاع تسعيرة أقساط التأمين ثم في 2008، ارتفع رقم الأعمال إلى 29,53 مليار دج بمعدل نمو قدره 21%، ويرجع هذا الارتفاع إضافة إلى ارتفاع القروض المقدمة لشراء السيارات إلى ارتفاع تسعيرة التأمين عن المسؤولية المدنية، أما سنة 2009 فقد ارتفع إنتاج الفرع إلى 35,43 مليار دج بنسبة ارتفاع مقدرة بـــ20,5%، وقد واصل هذا الفرع في تحقيق الارتفاع في رقم الأعمال رغم إلغاء القروض الاستهلاكية في الفصل الثالث من نفس السنة، مما أدى إلى تراجع في نسبة شراء السيارات بـــ05%، وكذلك استيرادها بسبب الأزمة المالية العالمية، هذه الأحداث لم تؤثر على رقم الأعمال المحقق من التأمين على السيارات، فالقيمة الكلية للسيارات المستوردة لم تنخفض سوى بـــ03,3%، ثم ارتفع في 2010 إلى 40,32 مليار دج مسجلا نسبة نمو قدرها 11%، ورغم إلغاء القروض الاستهلاكية نجد أن رقم أعمال هذا الفرع قد ارتفع بسبب زيادة عدد الواردات من السيارات خلال الثلاثي الثالث بنسبة 02,7%، مع انخفاض قيمة السيارات بنسبة 05,2%، ثم ارتفع سنة 2011 إلى 43,95 مليار دج بمعدل نمو قدره 9,8% وفي 2012، ويساهم في 53% من إجمالي ألأقساط المكتتبة، فيما سجل رقم الأعمال ما قيمته 53,11 مليار دينار، بنسبة نمو قدرها 21% في سنة 2013 ويرجع الارتفاع في هاته السنة إلى التأمين على المسؤولية المدنية الذي ارتفع رقم أعماله بنسبة 12% والذي يمثل 17% من فرع التأمين على السيارات، وهذا رغم انخفاض قيمة الواردات من السيارات بـــ03,5% خلال نفس السنة، وفي سنة 2014 حقق الفرع ما مقداره 65,38 مليار دج بارتفاع قدره 03% مقارنة بالسنة الماضية، بحصة قدرت بـــ52%، أما في سنة 2015 فقد كان رقم الأعمال 66,18 مليار دينار.
- **فرع التأمين على الأخطار الصناعيةIARD*:** بالنسبة لهذا الفرع فقد عرفت تطورا سنة 2007 فقد كان رقم الأعمال 19,34 مليار دج أي 13,9% كنسبة ارتفاع مقارنة بسنة 2006، ويمكن إرجاع هذا الارتفاع في هاته السنة إلى فرع التأمين الهندسة الذي استفادة من انتعاش اقتصادي في مجال البناء، والذي سجل لوحده زيادة بـــ95%، لكن فرع التأمين ضد الحريق انخفض بـــ08%

*تتكون محفظة الـــ IARD من الأخطار (La Production de l'assurance Incendie et Risques Divers).

بسبب التخفيض في مدة التغطية إلى 06 أشهر بدل سنة، أما فرع التأمين ضد الكوارث الطبيعية فقد ارتفع بنسبة 35%، أما في سنة 2008 سجل هذا الفرع رقم أعمال قدره 25,94 مليار دج أي بنسبة نمو قدرها 32,8% مقارنة بالسنة الماضية، بحصة سوقية قدرها 38%، وفي سنة 2009 كان رقم الأعمال 28,86 مليار دج بنسبة نمو قدرها 11,4% ، وفي سنة 2010 حقق رقم أعمال الفرع انخفاض قدر بنسبة 07,3% مسجلا قيمة مقدارها 26,7 مليار دينار، ويرجع هذا الانخفاض إلى تباطئ المشاريع الاستثمارية الكبرى التي أطلقت من قبل الحكومة، ويمكن إرجاعه أيضا إلى تخفيض تسعيرة الأقساط في إطار المنافسة بين شركات التأمين ليواصل ارتفاعه تدريجيا خلال السنوات اللاحقة، حيث انتقل رقم أعمال الفرع في الفترة من سنة 2012 وحتى 2015 من 32,55 مليار دج إلى 41,91 مليار دج بنسبة نمو بلغت 28,7% محافظا على حصته من إجمالي قطاع التأمين ب32%، إلا أن هذه الزيادة وإن كانت توحي بتحسن حجم هذا النوع من الضمان، إلا أنها تميزت بفترات ومراحل عديدة من التذبذب والتدهور؛ ومن ناحية أخرى يعزى هامشية حصيلة فرع التأمين على أضرار الحوادث والممتلكات والأخطار المتنوعة أساسا إلى هامشية مساهمة التأمين في فرعي الحرائق والهندسة بسبب تباطؤ المشاريع الكبرى والتأخر المسجل في تسجيل عقود هامة منها العقود التي تغطي أخطار سوناطراك، وقلة حجم التأمين على الكوارث الطبيعية هو الآخر، ويتأثر نمو محفظته تأثرا مباشرا بإنتاج العقود التي تغطي أخطار استثمارات شركة المحروقات بفروعها، وشركة سونلغاز والجوية الجزائرية علاوة عن تأمينات الهندسة التي مستها زيادات معتبرة وصلت حتى حدود 60%، وهو الفرع النشيط الذي يستفيد من نتائج برامج تدعيم النمو الاقتصادي، بفضل التوقيع على عدة عقود هامة في قطاع البناء والأشغال العمومية واكتتاب صفقات جديدة خارج المحروقات، في إطار إنجاز المشاريع الكبرى في البنى التحتية التي بادرت إليها السلطات العمومية.

- **فرع التأمين على النقل:** سجل رقم أعمال القطاع سنة 2007 ارتفاعا بنسبة 24,2% حيث بلغ إجمال الأقساط المكتتبة في هذا الفرع 05,15 مليار دينار، ويرجع هذا الارتفاع إلى النقل البحري الذي يغذي أشغال البناء وقد ساهم بنسبة كبيرة في ارتفاع أعمال النقل، كما ارتفعت نسبة التأمين الجوي، وساهم تأمين أشغال البنى التحتية في مجال النقل مثل الميترو والترامواي والطريق السيار شرق غرب وغيرها في ارتفاع رقم الأعمال كذلك، أم في سنة 2008 فقد ارتفع إنتاج الفرع بنسبة 12,1% حيث شهدت السنة ارتفاع عقود التامين على البنى التحتية في مجال النقل، وفي سنة 2009 ب09,1% بسبب ارتفاع التأمين البحري بنسبة 17% الذي يمثل 65% من تأمينات النقل،ويمكن إرجاع ارتفاعه

إلى ارتفاع الواردات بـــ10%، ثم انخفض في 2010 بنسبة 02,7. ويفسر هذا الانخفاض إلى تأثير التباطئ المشاريع الاستثمارية الكبرى على استيراد المعدات والمنتجات التي لها علاقة بأشغال البناء، ليتراجع إلى المرتبة الخامسة مقارنة بالسنوات السابقة حيث كان يحتل في المرتبة الرابعة من حيث الإيرادات المالية، فحصته لم تتعدى 07%، وواصل انخفاضه سنة 2011 حيث وصلت نسبته 07,3% ويرجع هذا الانخفاض إلى تراجع مداخيل التأمين البحري بالإضافة إلى تقلص عائدات أقساط التأمين الجوي بسبب إلى عدم تجديد عقد التأمين ALSAT، ثم في سنة 2012 واصل انخفاضه بنسبة 05,5% رغم ارتفاع التأمين النقل البري، بنسبة 03,8% والذي يمثل 14% من إجمالي تأمينات النقل، وكذا انخفاض التأمين البحري بنسبة 05,6% والجوي بنسبة 14,3%، أما في سنة 2013 فقد شجل رقم أعمال تأمينات النقل ارتفاع بنسبة 02,6% رغم انخفاض التأمين الجوي بنسبة 18% والذي يمثل 18% من تأمينات النقل، ويرجع هذا إلى ارتفاع التأمين البحري بنسبة 07% والتأمين البري بنسبة 15%، أما تأمين البضائع الجوي والبحري فقد عرف ارتفاعا بنسبة 132% و11% على التوالي بسبب ارتفاع الواردات الجزائرية، وفي سنة 2014 ارتفع رقم الأعمال بنسبة 06,8% وهذا بسبب الارتفاع الذي عرفه رقم أعمال فرع التأمين البحري، والذي تبلغ حصته من إجمالي الفرع 61%، وقد كان هذا الارتفاع بنسبة 14,1%، كما ارتفع رقم أعمال التأمين الجوي بنسبة 66,8% بحصة 25,1% من فرع تأمينات النقل ككل، في المقابل عرف رقم أعمال التأمين البري الذي يمثل 14,2% من فرع تأمينات النقل انخفاض قدره 44,2%، أما في سنة 2015 فقد بلغ حجم نشاط القطاع 05,72 مليار دج ليحقق نسبة سوقية لم تتجاوز 04%، وهذا راجع إلى عدة أسباب أهمها ارتباطه الكبير بالتأمين البحري الذي يعرف هو الأخر تراجعا بسبب تقلص فاتورة الواردات[1].

- **فرع التأمين على الأخطار الفلاحية:** عرف هذا الفرع في الفترة 2007-2015 نمو انتعاشا محسوسا مقارنة بالفترة السابقة من 0,5 مليار دج سنة 2007 ليصل إلى حدود 03,75 مليار دج نهاية 2015 بمعدل نمو تجاوز625%، ففي سنة 2009 ارتفع رقم أعمال في هذا الفرع إلى 762 مليون دج مقارنة بسنة 2008 الذي كان في حدود 716 مليون دينار، بمعدل نمو قدر بـــ06,5% بسبب التأمينات على الماشية التي عرفت تطورا سببه ارتفاع منتوجات على اللحوم والدواجن بعد التعاقد مع مجمعات DANOUNE وORAVIE، وكذلك ارتفع رقم الأعمال المحقق في هذا الفرع سنة 2010 بنسبة 57,3% بسبب التأمين على العتاد الفلاحي الجديد وتأمين بعض المخاطر الفلاحية المختلفة، وواصل رقم

[1]_عبد الكريم جعفري: **تقرير سوق التأمين الجزائري**، المؤتمر العام رقم 28، الإتحاد العام العربي للتأمين، الأردن، 19/17 ماي 2010، ص 05.

الأعمال الارتفاع بعدها إلى غاية 2015، رغم الانخفاض الذي عرفته فروع التأمينات الحيوانية، والزراعية، وتأمين المخاطر الفلاحية المختلفة.

- **فرع التأمين على الأشخاص:** واصل رقم الأعمال المحقق للتأمينات على الأشخاص الارتفاع في الفترة 2007-2015، حيث كان حجمه أعمال الفرع 3,42 مليار دج سنة 2007، ليصل إلى 10,32مليار دج في سنة 2015، وكان سبب هذا الانتعاش في كل من 2007 و2008، إلزام البنوك المستفيدين من القروض الاستهلاكية للتأمين على الحياة، وكذلك ارتفاع نسب التأمين التعاضدي، وواصل ارتفاعه في سنة 2009 بنسبة 09,1% بسبب هذا الارتفاع إلى القروض العقارية، رغم انخفاض التأمين على الحياة بسبب إلغاء القروض الاستهلاكية[1]، وقد تمكن فرع التأمينات على الأشخاص من تجاوز فرع تأمين النقل بداية من سنة 2010 بحصة قدرها 09%، بقي القطاع يسجل معدلات نمو موجبة في السنوات الموالية بسبب إنشاء ستة شركات جديدة خاصة بالتأمينات على الأشخاص، وهذا تطبيقا للنصوص التي جاء بها القانون 06/04 والقاضي بفصل التأمينات على الأشخاص عن التأمين عن الأضرار.
- **فرع التأمين على القروض:** بالنسبة لرقم أعمال هذا الفرع فقد ارتفع خلال الفترة 2007-2009 وهذا بسبب زيادة القروض الاستهلاكية وكذا إستراتجيات الشركات المتخصصة في التأمين على القروض لرفع من رقم أعمالها وتسويق منتجاتها، أما في سنة 2009 فقد انخفض بنسبة 12,7% وسنة 2010 بنسبة 39% وهذا رغم ارتفاع التأمين على القروض ما بين المؤسسات وكذا التأمين على قروض التصدير، ويرجع هذا التراجع إلى انخفاض القروض الاستهلاكية والعقارية، ثم ارتفع سنة 2011 بنسبة 13% حيث أخذت وتيرة حجم أعمال حقيبة التأمين على القروض بالزيادة نتيجة ارتفاع إنتاج تأمين القروض العقارية التي تستأثر بـــ45.5% من محفظة هذه الصناعة والقروض مابين المؤسسات وهذا رغم انخفاض التأمين على قروض الاستهلاكية والتأمين على قروض الاستغلال.

المطلب الثاني: تطور التعويضات في سوق التأمين في الجزائر 2000-2014

تعتبر التعويضات مؤشر هام لا يقل أهمية عن عملية الإنتاج، فهي تعبر عن القيمة الإجمالية المدفوعة من قبل شركات التأمين إلى المؤمن لهم بعد تحقق الخطر المؤمن ضده، وتطرح هذه القيمة من مجموع مبالغ المتضررين المستحقة الدفع والتي كلما ارتفعت مقارنة مع حجم الإنتاج كلما زاد مقدار التزام شركات التأمين إزاء المتضررين، وسنقسم تحليل التعويضات إلى قسمين:

[1]_محمد دبوزين: **مدى فعالية نظام التأمين الصحي التكميلي الاختياري في الجزائر**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، جامعة الجزائر-3-، الجزائر، 2015، ص 91.

أولا: حسب الشركات

سنحاول تقديم حجم التعويضات حسب شركات من خلال البيانات المتوفرة في الجدول الموالي

الجدول رقم 09: التعويضات حسب الشركات في الفترة 2000-2011 الوحدة: مليون دج

الشركات	2000		2001		2002		2003		2004		2005	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
SAA	4557	36	5074	36	5402	36	5779	34	6475	38	7268	14
CAAR	3189	25	4098	29	2824	19	3739	22	2073	12	1998	04
CAAT	2398	19	2156	15	3582	24	3616	21	3258	18	36799	70
TRUST	244	02	305	02	467	03	314	02	866	05	438	01
CIAR	116	01	295	02	428	03	604	03	833	05	1147	02
2 A	37	0	191	01	449	03	687	04	643	04	806	02
MAATEC	21	0	21	0	23	0	21	0	23	0	27	0
CNMA	1476	12	1420	10	1373	09	1515	09	1727	10	1823	03
CASH	522	04	424	03	154	01	213	01	145	01	785	01
SALAMA	-	-	38	0	52	0	131	01	221	01	340	01
GAM	-	-	-	-	26	0	267	02	605	04	638	01
RAYAN	-	-	-	-	24	0	259	02	457	03	292	01
المجموع	12560	%100	14022	%100	14804	%100	17146	%100	17150	%100	52361	%100

الشركات	2006		2007		2008		2009		2010		2011	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
SAA	7986	33	8579	34	8760	25	10572	29	10128	28	11473	27
CAAR	3341	14	4167	16	5058	14	6610	18	5884	16	8182	19
CAAT	4277	18	5615	22	6262	18	6586	18	6523	18	7121	16
TRUST	603	03	560	02	849	02	676	02	472	01	546	01
CIAR	1757	07	1710	07	2578	07	3384	09	3627	10	3935	09
2 A	1062	04	787	03	5300	15	1065	03	909	03	1454	03
MAATEC	25	0	13	0	30	0	28	0	29	0	52	0
CNMA	2381	10	1753	07	1952	06	2467	07	2464	07	2858	07
CASH	1066	04	875	03	1596	05	1451	04	1641	05	2343	05
SALAMA	517	03	660	03	1038	03	1295	04	1318	04	1539	04
ALLIANCE	31	0	159	01	434	01	817	02	1642	05	1766	04
GAM	948	04	590	02	916	03	1049	03	980	03	1602	04
CARDIF	-	-	02	0	19	0	57	0	62	0	40	0
AMANA	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	32	0
TALA	-	-	-	-	-	-	-	-	-	-	227	0
المجموع	23994	%100	25470	%100	34772	%100	36056	%100	35678	%100	43176	%100

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على **تقارير نشاط التامين في الجزائر**، مديرية التأمينات، وزارة المالية، الجزائر، السنوات 2000-2011.

من خلال الجدول نلاحظ أن حجم التعويضات عرف تطورا متذبذبا في الفترة محل الدراسة، حيث إمتازت بالتقارب خاصة في السنوات الثلاث الأولى، أما في سنة 2003 التي عرفت خسائر ضحمة على إثر سقوط طائرة تابعة للخطوط الجوية الجزائرية، وزلزال مدينة بومرداس حيث سجلت قيمة التعويضات في هاته السنة أكثر من 17 مليار دج بزيادة عن السنة الماضية قدرها 02,3 مليار دينار، أما في سنة 2004 فإننا نلاحظ أن التعويضات كان في نفس المستوى المسجل في السنة

الماضية، ونتيجة لسيطرة الشركات العمومية التقليدية لذى فهي تستحوذ دون أدنى شك على الحصة الكبرى من المصاريف المخصصة للتعويضات بنسبة 70%، وفي سنة 2005 بلغ إجمالي التعويضات أكثر من 52 مليار دج ساهمت فيه شركة الجزائرية التأمين الشامل بنسبة 70% بسبب تسوية الحادث الذي مس في جانفي 2004 مصنع GLIK بسكيكدة إثر تعرضه لحريق مهول أسفر عن خسائر ضخمة قدرت بـــ 32 مليار دينار، وفي الفترة ما بين 2006-2011 تميزت بعودة قين التعويضات إلى مستواها الطبيعي، حيث قدرت بحوالي 24 مليار في سنة 2006، وبقيت في إرتفاع تدريجي، حيث بلغت 43,1 مليار دج في نهاية 2011. حيث بقيت الشركات العمومية مهيمنة على حصص التعويضات طيلة هاته الفترة بنسب تفوق 60% من إجمالي التعويضات.

الجدول رقم10: التعويضات حسب الشركات في الفترة 2012-2014 الوحدة: مليون دج

الشركات	2012		2013		2014	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
SAA	14155	28	14540	27	15771	26
CAAR	7720	15	7713	14	9448	15
CAAT	7792	16	8300	15	9611	16
TRUST ALG	701	01	1702	03	986	02
CIAR	4196	08	5027	09	5185	09
2 A	999	02	2166	04	1822	03
MAATEC	94	0	123	0	186	0
CNMA	3926	08	4331	08	5548	09
CASH	5087	10	2376	04	3947	05
SALAMA	1808	04	1941	04	2228	04
ALLIANCE	1815	04	2141	04	2026	03
GAM	1523	03	1629	03	1811	03
CARDIF	114	0	114	0	115	0
MACIR VIE	59	0	107	0	80	0
TALA	330	0	532	01	557	01
AMANA	104	0	427	01	549	01
CAARAMA	232	0	518	01	647	01
AXA	15	0	229	0	985	01
AXA Vie	21	0	102	0	238	0
Le Mutualiste	16	0	39	0	52	0
المجموع	50707	%100	54059	%100	61832	%100

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على **تقارير نشاط التامين في الجزائر**، مديرية التأمينات، وزارة المالية، الجزائر لسنوات 2012-2015.

من الجدول السابق نجد بأن التعويضات المدفوعة من قبل شركات التأمين لصالح المؤمن لهم بلغت مبلغ قدره 50,7 مليار دج سنة 2012، حيث قدرت نسبة الإرتفاع بـــ21%، في حين شهدت

التعويضات المدفوعة خلال سنة 2013 زيادة قدرها 03,3 مليار دينار، محققة بذلك تغيير إيجابي بقيمة 07%، أما سنة 2014 فقد كانت التعويضات في حدود 62 مليار دينار، استحوذت شركات التأمين العمومية على غالبية الحصة بنسبة جاوزت 65%، في حين كانت حصة الشركات الخاصة 26% من إجمالي التعويضات، في حين كانت نسبة التعاضديات 09% يستحوذ الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي على أكثر من 90% منه.

كما أكدت دراسة أجراها المجلس الوطني للتأمينات، لتفسير تراجع سوق التأمينات في الجزائر بصفة عامة، وخلصت نتائجها إلى أن الجزائريين لا يولون أهمية للتأمينات خلال السنوات الأخيرة، بسبب أنهم متذمرون وساخطون عن لتماطل في صرف تعويضات الحوادث للمتضررين المؤمنين لدى شركات التأمين. فقد أصبح التباطؤ في عملية تسديد المستحقات للمؤمنين سمة ضاربة بأطنابها تميز أغلب الشركات، خاصة عندما يتعلق بفرع السيارات التي تعد النقطة السوداء في القطاع للتأخر الكبير المسجل في تعويض المؤمنين[1].

يبقى المواطن من يدفع فاتورة عدم الالتزام، ومن ثم يزيد احتقانه واستهجانه، فالمشكلة ترتبط أساسا في تأخر التعويضات التي تصل إلى أكثر من سنة كاملة، رغم أن التشريع ينص على أحقية المؤمن له في الحصول على التعويضات الفورية في حال سداده للأقساط بطريقة منتظمة. وفي الوقت الذي توجه أصابع الاتهام من طرف الزبائن إلى مسيري المؤسسات التأمينية بالابتزاز والتهرب من التعويض، تجد الوكالات التي تتعامل يوميا مع المواطن، مبررات بطء التعويض إلى الإجراءات الإدارية المطبقة من طرف المديرية العامة، وهذه الأخيرة تبرر الموقف بكون الملفات التي تستقبلها تتطلب دراسة معمقة تفاديا لبعض محاولات تزوير محاضر المعاينة وكذا تقارير الخبرة التقنية، ويظل المواطن يدور في حلقة مفرغة. وأخيرا الأمر يتطلب ضرورة الإسراع في تفعيل دور هيئة الإشراف والرقابة على شركات التأمين، لاسيما ما يتعلق بالأمور الفنية والمحاسبة، كما أن الحل يكمن في إصلاح النصوص التي تفرمل أي تطوير، مع ضرورة تحلي الدولة بالمرونة وإزالة التعقيدات والحواجز البيروقراطية[2].

[1]_عمر موساوي: **محددات إيراد التأمين على الأشخاص في قطاع التأمين الجزائري(حالة الشركة الوطنية للتأمين)**، أطروحة دكتوراه في العلوم الإقتصادية غير منشورة، جامعة ورقلة، الجزائر، 2016، ص 236.

[2]_طارق قندوز: **تحليل القدرة التنافسية لقطاع التأمين الجزائري–دراسة على ضوء مؤشري الكثافة والإختراق لعينة من المؤسسات الجزائرية**، أطروحة دكتوراه علوم في التسويق غير منشورة، جامعة الجزائر03، الجزائر، 2014، ص 142.

ثانيا: التعويضات حسب الفروع

سنحاول تقديم حجم التعويضات حسب الفروع من خلال البيانات المتوفرة في الجدول الموالي:

الجدول رقم 11: التعويضات حسب الفروع في الفترة 2000-2014 الوحدة: مليون دج

الفروع	2000		2001		2002		2003		2004	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
تأمين السيارات	7245	58	8157	58	8997	61	9654	56	11591	68
أخطار الأضرار	3239	26	3761	27	2943	20	4391	26	3107	18
النقل	1025	08	1041	07	1746	12	1888	11	1206	07
أخطار فلاحيه	474	04	304	02	314	02	427	02	401	02
تأمين الأشخاص	563	04	696	05	712	05	773	05	832	05
تأمين القرض	14	0	63	0	92	01	13	0	13	0
المجموع	12560	%100	14022	%100	14804	%100	17146	%100	17150	%100

الفروع	2005		2006		2007		2008		2009	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
تأمين السيارات	13200	25	15753	66	18038	71	21160	61	26478	73
أخطار الأضرار	36388	69	4313	18	3885	15	9775	28	5803	16
النقل	1661	03	2145	09	2356	09	2384	07	1585	05
أخطار فلاحيه	295	01	975	04	237	01	248	01	172	0
تأمين الأشخاص	817	02	808	03	954	04	1205	03	1694	05
تأمين القرض	11	0	-	-	-	-	-	-	324	01
المجموع	52361	%100	23994	%100	25470	%100	34772	%100	36056	%100

الفروع	2010		2011		2012		2013		2014	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
تأمين السيارات	26560	74	30483	71	36417	72	40569	75	44769	72
أخطار صناعية	4353	12	7464	17	9880	19	9243	17	10483	17
النقل	2436	07	2010	05	1730	03	1799	03	2473	04
أخطار فلاحيه	412	01	481	01	533	01	102	0	1092	02
تأمين الأشخاص	1596	04	2502	06	2000	04	2234	04	2714	04
تأمين القرض	321	01	236	01	144	0	111	0	301	01
المجموع	35678	%100	43176	%100	50707	%100	54059	%100	61832	%100

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على **تقارير نشاط التامين في الجزائر**، مديرية التأمينات، وزارة المالية، الجزائر، لسنوات 2000-2015.

عرف حجم التعويضات ارتفاعا ملحوظا خلال الفترة 2000-2014، حيث بلغ مقدارها 61,8 مليار دج نهاية سنة 2014، مقارنة بـــ13503 مليون دج عام 2000 أي بزيادة سنوية قدرها

21.2%، وقد تميزت سنة 2003 بحدوث كوارث طبيعية وتقنية متمثلة في سقوط طائرة الخطوط الجوية الجزائرية بتمنراست في مارس 2003 وزلزال ماي 2003 ببومرداس، ويعتبر عام 2005 استثنائيا، حيث بلغت التعويضات قيمة قياسية بـــ52361 مليون دينار، هذا نتيجة لتعويض المتضررين من حادث المجمع الكيميائي بسكيكدة GLIK Skikda، عكس السنوات السابقة واللاحقة أين تحتل تعويضات حوادث السيارات على مدار عقود من الزمن الحصة الكبيرة من التركيبة الإجمالية للتعويضات المؤداة لصالح المؤمن لهم والمستفيدين من عقود التأمين، أين بلغت حصتها 74% أي ما يعادل 26560 مليون دج عام 2010، أما باقي الفروع فسجلت تغيرات متباينة من حيث الصعود والهبوط، وبخصوص عام 2011 كلفت خسائر أحداث جانفي 2011 شركات التأمين 5 مليار دينار، وللإشارة يعاني القطاع من مشكلة تصفية ملفات الكوارث العالقة في إطار التأمين من كل الأخطار، فالشركات تتلقى معدل مليون تصريح عن الحوادث سنويا، وعلى غرار جميع السنوات السابقة فقد ظل سوق التأمين ممولا عن الأقساط الناجمة عن فرع السيارات، فهو يمثل 60% من التعويضات المقدمة من شركات التأمين، بسبب ارتفاع حوادث المرور من جهة وارتفاع تكاليف إصلاح السيارات من جهة أخرى.

المطلب الثالث: تحليل نشاط إعادة التأمين في الجزائر 2000-2015

نقصد بإعادة التأمين هو أن تتنازل مؤسسة تأمين المباشرة على جزء أو كل من الأخطار الكبيرة التي إكتتبتها وتجد نفسها غير قادرة على تحمل هذه الطلبات التي تفوق ملائتها المالية لذا تقوم بإعادة تقسيم وتوزيع هاته الأخطار مع مؤسسات إعادة التأمين أخرى..

أولا: التنظيم القانوني للنشاط إعادة التأمين في الجزائر

بعد الاستقلال كان نشاط إعادة التأمين وممارسا من قبل شركات أجنبية وقد عملت السلطات الجزائرية في إطار التغييرات التي قامت بها على السيطرة على هذا النشاط، عرف قطاع التأمين بما فيه إعادة التأمين احتكار الدولة للقطاع بصفة كاملة، وذلك من خلال إنشاء الصندوق الجزائري للتأمين وإعادة التأمين سنة 1963، وقد حددت نسب التنازل الإجبارية بـــ10% لصالحها عن كل الأخطار المكتتب بها داخل الوطن، وقد عرف الصندوق عدة صعوبات في تسيير عقود إعادة التأمين المسندة إليها، ولمعالجة هذه الوضعية قامت الجزائر بالمشاركة بمجمع لإعادة التأمين يضم عدة دول بهدف توزيع عبء الأخطار الوطنية وبشروط أكثر ملائمة.

وخلال سنة 1971 تم تبني سياسة جديدة تتمثل في إعادة تأمين الأخطار المهمة فقط: كالنقل الحريق أما بالنسبة للأخطار الأقل أهمية لا يتم التنازل عنها لإعادة التأمين: حوادث العمل، البرد الحياة، موت الحيوانات، ثم عرف عدة إصلاحات وتغيرات، حيث كلفت المؤسسة المركزية لإعادة التأمين CCR مزاولة نشاط إعادة التأمين بمفردها وبقيت الأمور على حالها حتى مرحلة الإصلاحات الاقتصادية التي مست قطاع التأمين، حيث أن نشاط إعادة التأمين بصفته امتدادا للنشاط الأصلي فقد شهد أيضا إجراءات تعزيز وتحسين للممارسات المتعلقة بهذا الجزء من السوق.

وجاء الأمر 95/07 والذي سمح بفتح قطاع التأمين على المؤسسات الخاصة والعمومية للممارسة نشاط إعادة التأمين بشرط أن تتوفر هذه المؤسسات على رأسمال أدنى حدد بـــ450 مليون دينار، وتلتزم مؤسسات التأمين المباشر المعتمدة بالتنازل الإجباري عن الحصة من جميع الأخطار التي عليها أن تعيد تأمينها، ويحدد المعدل الأدنى للحصص المتنازل عنها، وكذا شروط وكيفيات التطبيق عن طريق التنظيم، وحددت هذه الحصص كما يلي: 80% للأخطار الصناعية المرتبطة بالبيتروكمياء، 40% للأخطار المتعلقة بنقل البضائع جوا وبحرا، 25% للأخطار الأخرى[1].

وفي سنة 1998 شهد نشاط إعادة التأمين تحولات جذرية مست بالدرجة الأولى حصص التنازل القانوني (الإجباري) التي انخفضت عما كانت عليه سابقا وأصبحت كما يلي: 10% للأخطار الصناعية، 10% للأخطار النقل المتعلقة بأجسام السفن، 05% لنقل البضائع، 05% للأخطار الأخرى[2].

ويتم التنازل عن هذه الحصص جميع المؤسسات التأمين لصالح الشركة الوطنية للتأمين حسب القرار رقم 97 المؤرخ في 15 ديسمبر1998، ونشير هنا أن محفظة هذه المؤسسة تتكون في غالبيتها من الأخطار البسيطة.

ولقد شكل هذا القرار(منح التنازل القانوني لشركة تأمين مباشرة) مشكلا بالنسبة للشركات المنافسة، حيث وجدت نفسها مضطرة إلى تزويدها بمختلف المعلومات والبيانات المتعلقة بالأخطار المكتتب فيها، وهو المشكل الذي لمن يكن مطروحا مع شركة تمارس نشاط إعادة التأمين فقط كما كان الحال مع الشركة المركزية لإعادة التأمين.

[1]_الجريدة الرسمية: **المرسوم التنفيذي رقم 95/409، المؤرخ في 09 ديسمبر 1995**، العدد 76، الجزائر، 1995، ص 08.

[2]_الجريدة الرسمية: **المرسوم التنفيذي رقم 98/312، المؤرخ في 30 سبتمبر 1998**، العدد 74، الجزائر، 1998، ص 06.

وفي سنة 2002 تم وضع تنظيم جديد في مجال التنازل الاختياري، من خلال القرار 43 المؤرخ في 29 جويلية 2002، على تطبيق الإجراءات التالية[1]:

- تحويل استفادة من التنازل الإجباري من مؤمن مباشر وهي الشركة الوطنية للتأمين، إلى معيد تأمين مختص وهي الشركة الجزائرية لإعادة التأمين؛
- تأسيس حق امتياز لفائدة الشركة المركزية لإعادة التأمين على كل التنازلات الاختيارية في حالة شروط أحسن أو معادلة التي تقدم من قبل معيدي تأمين أجانب؛
- تعزيز دور الرقابة من خلال إلزامية إرسال معلومات المتعلقة بالعقود، أو الاتفاقات وبحسابات إعادة تأمين إلى إدارة الرقابة.

وقد ألغت الجمعية العامة للشركات العمومية الثلاث الشركة الجزائرية للتأمين وإعادة التأمين، الشركة الجزائرية لتأمين الشامل والشركة الوطنية للتأمين، الإلزامية المعمول بها منذ سنة 1998 والتي تجبر هاته الشركات على التنازل بكل أعمالها الخاضعة للإعادة التأمين لفائدة الشركة المركزية لإعادة التأمين.

ويهدف هذا القرار الذي بدأ تطبيقه في 01 جانفي 2003 إلى وضع حد لإختلالات التي ميزت تسير نشاط إعادة التأمين، وإلى تقوية احتفاظ السوق ووضع الشركة المركزية للإعادة التأمين في محيط تنافسي.

وقد تميز نشاط إعادة التأمين الذي تم إدماجه في مخطط إصلاح نشاط التأمينات، منذ 2010 بما يلي[2]:

- رفع الحد الأدنى للتنازل الإلزامي المتعلق بإعادة التأمين، حيث بموجب المرسوم التنفيذي رقم10/207 المؤرخ في 09 سبتمبر 2010، ارتفع الحد الأدنى للتنازل الإلزامي المعهود إلى الشركة المركزية لإعادة التأمين إلى نسبة وحيدة 50% بالنسبة لكل الأخطار .عل بأن هذه النسبة كانت قبل هذا التاريخ محددة ب10% فيما يتعلق بالأخطار المتصلة بالكيمياء والبتروكيمياء، الصناعات الميكانيكية والكهربائية وكذا أخطار النقل المتصلة بأجسام البواخر والطائرات، و05% بالنسبة للأخطار الأخرى.
- تنقيط معيد التأمين الوطني حيث تم الشروع في عملية التنقيط بالتعاون مع مكتب تنقيط أمريكي معروف دوليا **AM Best** وقد سمحت عملية التنقيط التي تعاد كل سنة بحصول الشركة المركزية لإعادة التأمين على النقطة **+B**، لتصنف الشركة المركزية لإعادة التأمين في مركز معيدي التأمين الإقليميين، بما

[1]_عبد النور خلوط: **إعادة التامين :تحولات عميقة**، المجلة **الجزائرية للتأمينات**، العدد 02، الجزائر، 2001، ص 28.

[2]_خبراء وزارة المالية، مرجع سبق ذكره، ص 60،61.

أن ذلك يعتبر من شروط اكتتاب الصفقات سيسمح هذا التنقيط للشركة المركزية لإعادة التأمين بتعزيز وجودها في السوق الدولي والإقليمي.

- إدراج مادة في قانون المالية التكميلي لسنة 2010 وهي المادة 50 التي تخضع وسطاء إعادة التأمين الأجانب الراغبين في التدخل على مستوى السوق الوطني لإعادة التأمين، إلزامية الحصول على ترخيص مسبق من لجنة الإشراف على التأمين بصفتها سلطة رقابة على نشاط التأمين، ويكون هذا الترخيص مصادقا عليه بمرسوم تنفيذي.

ثانيا: تقديم الشركة المركزية لإعادة التأمين CCR

تعتبر الشركة المركزية لإعادة التأمين الوحيدة المتخصصة في إعادة التأمين في السوق الجزائرية وقد تم إنشاءها في سنة 1973 بموجب الأمر 73/54 المؤرخ في 01 أكتوبر 1973 وبادرت نشاطها في سنة 1975، حيث أسندت إليها جميع العمليات الجزائرية الخاصة بإعادة التأمين، الشركة المركزية لإعادة التأمين هي مؤسسة عمومية اقتصادية لها رأسمال مملوك للدولة، وقد عدل نظامها الأساسي بمقتضى المرسوم 85/83 المؤرخ في 30 أفريل 1985 الذي أشار إلى أن هذه الشركة تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وأن غرضها يتمثل في القيام بعمليات إعادة التأمين على اختلاف أشكالها، والمشاركة في تنمية السوق الوطنية لإعادة التأمين بدفع قدرتها على الحجز طبقا لمبادئ إعادة التأمين الأساسية وثم تحويلها بفضل الإصلاحات الاقتصادية إلى شركة ذات أسهم مملوكة للدولة[1]؛

والجدول الموالي يوضح تطور إنتاج قطاع إعادة التأمين في الجزائر بصفة عامة وإنتاج الشركة بصفة خاصة خلال الفترة 2000-2015.

[1] زيارة الموقع الإلكتروني للشركة (http://www.ccr-dz.com)، تاريخ الإطلاع: 2016/11/15.

جدول رقم12: تطور إنتاج قطاع إعادة التأمين في الجزائر للفترة 2000-2011 الوحدة: مليون دج

الفرع	2000		2001		2002		2003		2004		2005	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
الموافقات الوطنية	5060	94	6756	96	5218	93	4774	88	4872	86	4602	88
الموافقات الدولية	295	06	256	04	422	07	639	12	785	14	651	12
المجموع	5355	%100	7012	%100	5640	%100	5413	%100	5657	%100	5253	%100
الإحتفاظ*	3670	96	4338	62	1467	26	1921	35	1983	35	2403	46
إعادة إسناد التأمين	1685	04	2674	38	4173	74	3492	65	3674	65	2850	54
المجموع	5355	%100	7012	%100	5640	%100	5413	%100	5657	%100	5253	%100
الفرع	2006		2007		2008		2009		2010		2011	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
الموافقات الوطنية	4622	88	5382	89	9181	92	8265	91	9173	93	12690	94
الموافقات الدولية	628	12	637	11	839	08	778	09	639	07	819	06
المجموع	5250	%100	6019	%100	10020	%100	9043	%100	9813	%100	13509	%100
الإحتفاظ	2608	50	3260	54	4314	43	3824	42	3910	40	5975	44
إعادة إسناد التأمين	2643	50	2759	46	5706	57	5219	58	5903	60	7534	56
المجموع	5250	%100	6019	%100	10020	%100	9043	%100	9813	%100	13509	%100

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على **تقارير نشاط التامين في الجزائر**، مديرية التأمينات، وزارة المالية، الجزائر، السنوات 2000-2011.

من معطيات الجدول السابق نجد أن نشاط إعادة التأمين في الجزائر عرفا تذبذبا يميل إلى الإستقرار نوعنا ما خاصة في السنوات 2000-2006 حيث لم يتجاوز عتبة 06 مليار دج ثم شهد نموا ملحوظا حيث بلغ رقم أعماله5250 مليون دج في سنة 2006 ليتجاوز عتبة 13 مليار دج سنة 2011، ثم ليحقق أكثر من 25,33 مليار دج في سنة 2015، وهذا ما يعكس نموا هذا القطاع والذي بالرغم من الإمكانات المتوفرة لم يصل إلى الغاية المرجوة منه.

في سنة 2000 سجل قطاع إعادة التأمين حجم إنتاج يساوي إلى 5355 مليون دج إي بمعدل نمو يقدر بـــ22%، حيث سجلت الموافقات الوطنية 5060 مليون دج إحتلت بذلك حصة 94% من الإنتاج الإجمالي، أما الإنتاج الإجمالي لشركة المركزية لإعادة التأمين خلال السنة قدر بـــ3670

*مبلغ الإحتفاظ = إجمالي حصة الشركة المركزية لإعادة التأمين من انتاج قطاع إعادة التأمين.

مليون دج ويمثل حصة 69% من إجمالي انتاج قطاع إعادة التأمين، وفي سنة 2001 حقق قطاع إعادة التأمين مبلغ 7012 مليون دج حيث سجل تطورا ملموسا بمعدل نمو قدره 31% مقارنة بسنة 2001 حيث سجلت الموافقات الوطنية أغلبية الإنتاج بـــ6756 مليون دج ما يمثل ما نسبته 94% وارتفعت مقارنة مع السنة الماضية بـــ34%.

أما في سنة 2003 فقد حققت الشركة رقم أعمال قدره 5413 مليون دج وكانت حصة الموافقات الوطنية منه 4774 مليون دج ما يمثل نسبة 88%، حيث شهدت استقرار كبير مع السنة 2002 حيث كان حجمها 5218 مليون دولار، أما مقدار الموافقات الدولية تساوي 639 مليون دينار، فيما لم تتعدى في السنة الماضية حاجز 422 مليون دينار، ولقد تنازلت الشركة عن 65% من إجمالي الموافقات لصالح السوق الدولي لإعادة التأمين.

شهد نشاط الشركة في سنة 2005 دخول فرع جديد والمتثمل في التأمين على أخطار الكوارث الطبيعية، حيث استفادة الشركة من ضمان تغطية الدولة لها من إعادة تأمينها لأخطار الكوارث الطبيعية، إلا أن إنتاج الشركة سجل انخفاضا بنسبة 07% مقارنة بسنة 2004 وقد أثر ذلك على حجم الموافقات الوطنية بـــ06% و17% للموافقات الدولية، أما في سنة 2006 فقد عرف القطاع صدور القانون 06/04 إلا أن إنتاج الشركة شهد انخفاضا من 5253 مليون دج إلى 5251 مليون دج في حين سجل إنتاج الشركة سنة 2007 زيادة قدرت بـــ15% حيث بلغ حجم إنتاج الشركة 06 مليار دج وترجع هاته الزيادة أساسا إلى الموافقات الوطنية بحصة قدرت بـــ89% بنسبة نمو قدرها 26%،

أما في سنة 2008 فقد بلغ حجم الإنتاج 10 مليار دج اي بمعدل نمو 66% وكانت الحصة الأكبر للموافقات الوطنية بـــ92%، أما الموافقات الدولية فلا تزال مساهمتها ضعيفة حيث قدرت بـــ08%، في حين سجل إنتاج الشركة خلال سنة 2009 انخفاضا قدر بـــ10% حيث بلغ حجم الإنتاج 09 مليار دينار، ولا تزال الموافقات الوطنية هي المسيطرة على الحصة الأكبر بنسبة 91% مقابل 09% فقط للموافقات الدولية، وفي سنة 2010 عرف نشاط إعادة التأمين تحسنا طفيفا بـــ06% حيث بلغ حجم إنتاج الشركة 09,6 مليار دينار، هذه الزيادة في جوهرها كانت زيادة في الموافقات الوطنية التي وصلت حصتها إلى 94% أما الموفقات الدولية فلم تتجاوز حصتها 06%.

جدول رقم 13: تطور إنتاج قطاع إعادة التأمين في الجزائر للفترة 2012-2015 الوحدة: مليون دج

الفرع	2012		2013		2014		2015	
	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة	المبلغ	الحصة
الموافقات الوطنية	15268	93	18992	93	20784	93	23200	92
الموافقات الدولية	1212	07	1323	07	1521	07	2133	08
المجموع	16480	%100	20315	%100	22305	%100	25333	%100
الإحتفاظ	7417	45	7516	37	8834	40	10673	42
إعادة إسناد التأمين	9063	55	12798	63	13471	60	14660	58
المجموع	16480	%100	20315	%100	22305	%100	25333	%100

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على **تقارير نشاط التامين في الجزائر**، مديرية التأمينات، وزارة المالية، الجزائر، السنوات 2012-2015.

مما سبق نجد أنه في سنة 2012 حققت الشركة إعادة التأمين رقم أعمال إجمالي قدره 16,4 مليار دج على عكس سنة 2011، حيث حققت 13,5 مليار دينار، وعليه فقد تطور رقم الأعمال بنحو 02,9 مليار دينار، وإذا قارنا الزيادة بين سنتي 2011 و2010 نجد زيادة في رقم الأعمال قدرها 03,7 مليار دج وهذا من خلال ارتفاع الإنتاج من 09,8 مليار دج إلى 13,5 مليار دج عموما التحولات القليلة في مجال النشاط التقني للشركة إعادة التأمين يمس نشاطها فيما يخص الموافقات الوطنية مبلغ 15مليار دج أي ما نسبته 93% التي تمثل ما تقوم به هذه الشركة من عمليات إعادة التأمين خلال سنة 2012، أما باقي النسبة فهي ناتجة من السوق الدولي (الموافقات الدولية)، ولم تختلف سنة 2013 عن سابقتها حيث حققت شركة إعادة التأمين على مستوى الموافقات الإجمالية مبلغ 20,3 مليار دج مقابل 16,4 مليار دج في سنة 2012، بزيادة قدرها 23%، ويتكون مستوى الإنتاج من 93% أو 19 مليار دج عن طريق الموافقات الوطنية، في حين شكلت الموافقات الدولية 07%.

في سنة 2014 حقق قطاع إعادة التأمين مبلغ 22,30 مليار دج حيث سجل تطورا ملموسا بمعدل نمو قدره 10% مقارنة بالسنة المنصرمة، وتوزع الإنتاج إعادة التأمين على النحو التالي:

- سجلت الموافقات الوطنية أغلبية الإنتاج بـــ20,78 مليار دج ما يمثل ما نسبته 93% من إجمالي إنتاج القطاع، وارتفعت مقارنة مع السنة الماضية بـــ09%، هذا المبلغ يتوزع على:

  - الصفقات الوطنية** لشركة المركزية لإعادة التأمين بمبلغ 07,13 مليار دج بنسبة 35% من حجم الموافقات الوطنية؛

**الصفقات الوطنية (صافي إنتاج الشركة المركزية لإعادة التأمين) = الموافقات الوطنية – إعادة إسناد التأمين.

- سجلت عملية إعادة الإسناد (التنازل المباشر نحو الخارج) بـــ13,47 مليار دينار، ما يمثل 65% من قيمة الموافقات الوطنية.

- أما الإنتاج الإجمالي لشركة المركزية لإعادة التأمين خلال هاته سنة قدر بـــ8,83 مليار دج ويمثل حصة 62% من الإنتاج الإجمالي لقطاع إعادة التأمين محققا معدل نمو عن السنة الماضية بـــ18%، وينقسم هذا المبلغ على:
  - الموافقات الدولية بمبلغ 1,52 مليار دج بنسبة 07% من إجمالي قطاع إعادة التأمين؛
  - الصفقات الوطنية بمبلغ 07,13 مليار دج بنسبة 32%، من إجمالي قطاع إعادة التأمين.

أما في سنة 2015 حقق قطاع إعادة التأمين مبلغ 25,33 مليار دج حيث سجل ارتفاع مما يعكسه معدل نمو قدره 14% مقارنة بالسنة المنصرمة، وتوزع إنتاج إعادة التأمين على النحو التالي:

- سجلت الموافقات الوطنية أغلبية الإنتاج بـــ23,2 مليار دج ما يمثل ما نسبته 92% من الإنتاج الإجمالي للقطاع، وارتفعت مقارنة مع السنة الماضية بـــمبلغ قدره 2416 مليون دج أي بمعدل نمو 12%، هذا المبلغ يتوزع على:
  - سجلت الصفقات الوطنية لشركة التأمين المركزية مبلغ 08,45 مليار دج بنسبة 37% من حجم الموافقات الوطنية؛
  - سجلت عملية إعادة الإسناد بـــ14,66 مليار دينار، ما يمثل 63% من قيمة الموافقات الوطنية.

- أما الإنتاج الإجمالي لشركة المركزية لإعادة التأمين خلال هاته سنة قدر بـــ10,67 مليار دج ويمثل حصة 42% من الإنتاج الإجمالي لقطاع إعادة التأمين محققا معدل نمو مقارنة بالسنة الماضية بـــ18%، وينقسم هذا المبلغ على:
  - الموافقات الدولية: 02,13 مليار دج بنسبة 08% من إجمالي إنتاج قطاع إعادة التأمين؛
  - الصفقات الوطنية: 08,45 مليار دج بنسبة 33%، من إجمالي إنتاج قطاع إعادة التأمين.

وفي الأخير تجدر الإشارة إلى كون إنتاج إعادة التأمين لم يعرف نموا معتبرا خلال فترة الدراسة حيث بقي حجم الموافقات الدولية متدهورا نظرا لما تتطلبه من توفر قاعدة مالية، وخبرة واسعة في السواق الأجنبية إضافة إلى ضرورة وجود علاقات تجارية، لذلك يجب بذل الجهود من أجل تطوير أداء القطاع بغرض تحقيق الحماية المثلى للممتلكات الاقتصادية الوطنية.

خلاصة:

تم التعرض في هذا الفصل لوضعية سوق التأمين في الجزائر وتحديد أهم المحطات التي مر بها، فقد شهد عدة إصلاحات للنهوض بهذا القطاع كان أبرزها الأمر 95/07 المتضمن تحرير سوق التأمين من احتكار الدولة، والذي تم تعديله بموجب القانون 06/04 الذي فتح السوق الوطنية أمام الشركات الأجنبية، من خلال فتح فروع لها في الجزائر، كما ساهمت الإصلاحات بتعزيز صلاحيات الهيئات الرقابية والإشرافية، بهدف تحسين الخدمات المقدمة للزبائن خاصة فيما يتعلق بالتعويضات.

ومن خلال تشخيص لوضعية سوق التأمين الجزائري عبر تحليل المؤشرات الكلية للقطاع ومقارنتها بالدول العربية والعالمية، فقد لمسنا هشاشة وضعف كبيرين حيث لم تصل نسبة مساهمة سوق التأمينات الجزائري في إجمالي الناتج الداخلي 01%، كما لا يقل معدل الكثافة ضعفا عن سابقه مما جعل سوق التأمين الجزائري يتذيل الترتيب العالمي والعربي والإفريقي، وبالرغم من إصدار الجزائر لحزمة من التدابير من أجل تحرير السوق الوطنية إلا أن الشركات العمومية بقيت مسيطرة حيث تستحوذ على أكثر من 70% من السوق، وهذا بعد مرور 20 سنة من فتح السوق أمام المنافسة، من جهة أخرى تظهر الأرقام المسجلة خلال فترة الدراسة أن الحصة الأكبر من رقم الأعمال المحقق في سوق التأمين الجزائري تأتي من تأمين فرع السيارات بنسبة قدرت بـــ 45% في حين أن مساهمة تأمينات الأشخاص لم تتعدى 10% في أحسن الحالات وهي بعيدة عن المعدل العالمي.

الفصل الرابع:

دراسة قياسية لأثر الطلب التأميني على النمو خارج قطاع المحروقات في الجزائر في الفترة (2015-1980)

تمهيد:

تتطلب النمذجة القياسية لأثر الطلب التأميني على النمو خارج المحروقات في الجزائر استعمال بعض أساليب الرياضية والإحصائية، وعليه من خلال هذا الفصل سيتم التطرق إلى أشعة الانحدار الذاتي والذي يستخدم عادة لتحديد المتغيرات المستقلة المفسرة لتطور المتغير التابع، ثم نتناول استقرارية السلاسل الزمنية بحكم أن معظم المتغيرات الاقتصادية تتميز بعدم الاستقرارية الشيء الذي قد يجعل نتائج التقدير زائفة من جهة، ولبناء النماذج الديناميكية من جهة أخرى.

وفي المرحلة الثانية سنستعرض مساهمة قطاع الطلب التأميني في النمو الاقتصادي في الجزائر، من خلال سرد لتطور أداء النمو الاقتصادي ومن ثم قياس مساهمة قطاع التأمينات في النمو، وأخير طلب القطاعات الاقتصادية على التأمينات في الجزائر.

وفي المرحلة الثالثة من هذا الفصل سنحاول بناء نموذج يفسر العلاقة بين الطلب التأميني والنمو خارج قطاع المحروقات في الجزائر، وهذا بمحاولة التوفيق بين النظريتين الاقتصادية والإحصائية، وهذا باستخدام أسلوب شعاع الانحدار الذاتي، لنقوم بعدها بدراسة استقرارية المتغيرات الاقتصادية المحددة سابقا ثم نقوم بتقدير النموذج الديناميكي الملائم لتفسير العلاقة بين هذه المتغيرين وتشخيصه، لنقوم في الأخير بدراسة دوال الاستجابة وتحليل الصدمات.

وبناء على ما سبق تم تقسيم الفصل إلى:

المبحث الأول: التعريف بالأداة المستخدمة؛

المبحث الثاني: تأثير الطلب التأميني على النمو في الجزائر؛

المبحث الثالث: النموذج القياسي.

المبحث الأول: التعريف بالأداة المستخدمة

تعتمد الدراسات القياسية على النظرية الاقتصادية لدراسة العلاقة بين المتغيرات الاقتصادية، وهذا من خلال تبسيطها للعلاقة بين هذه المتغيرات، إلا أن هذه النظرية لا يمكن أن تعطي أرقاما ومؤشرات محددة لهذه العلاقة، ومن ثم يتم استخدام الاقتصاد القياسي لتكميم العلاقة بين الظواهر الاقتصادية، وحتى يتمكن التحليل الاقتصادي من تفسير الأحداث والوقائع الاقتصادية، يلجأ إلى البحث في علاقة الظاهرة محل الدراسة بظواهر أخرى تفسر سلوكها، ونظرا لجملة الانتقادات الموجهة للنماذج الاقتصادية الهيكلية بسبب هشاشتها في مواجهة الاختلالات الاقتصادية، وعدم صلاحية التنبؤات المبنية عليها، مما أدى إلى إعادة صياغة وتقدير النماذج الهيكلية باللجوء إلى ما يعرف بالنماذج الديناميكية.

المطلب الأول: ماهية نماذج أشعة الانحدار الذاتي VAR

إذا كانت هناك جملة من المتغيرات تفسر ظاهرة اقتصادية ما، فإنه يجب معالجة كل المتغيرات بصفة مماثلة ودون إقصاء، فقط أننا نقوم بإدخال عامل التأخر على كل المتغيرات وفي كل المعادلات، فشعاع الانحدار الذاتي و الذي هو تعميم للمسارات AR في الحالة المتعددة، يعرف بأنه ذلك النظام للمعادلات، بحيث كل متغيرة داخلية هي عبارة عن دالة خطية لقيمها الماضية والقيم الماضية لمتغيرات داخلية أخرى من نفس النظام، ومن متغيرات خارجية تساعد على تحديد المتغيرات الداخلية وأطراف أخرى كالحدود الثابتة والحدود العشوائية.[1]

أولا: تقديم نماذج الانحدار الذاتي:

1-النموذج العام:[2]

إن نمذجة شعاع الانحدار الذاتي تتركز على فرضية مفادها أن التطور الاقتصادي متقارب لوصف السلوك الديناميكي لشعاع يحتوي على " k " متغيرة $(x=(x_1,x_2,.....,x_k))$ مترابطة خطيا بالماضي.

حيث يمكن نمذجة الشعاع " x " على الشكل التالي: $x_t=\phi_0+\sum_{i=1}^{n}\phi_i x_{t-i}+\varepsilon_t$

حيث: $x_t=(x_{1t},x_{2t},.....,x_{kt})'$

ويمكن كتابة هذا النموذج على الشكل التالي وهذا باستعمال معامل التأخير:

[1]_Cadoret BENJAMIN et autre: **Econométrie appliquée: méthodes, application corrigés**, 1ère édition, De Boeck, Bruxelles, Belgique, 2004, P 15..

[2]_Sandrine LARDIK et Valérie MIGON: **Econométrie des séries temporelles macro économique et financiers**, Economica, Paris, France, 2002, P 83-85.

أي: $\phi(L)x_t = \phi_0 + \varepsilon_t$.

مع: $\phi(L) = \left[I_k - \sum_{i=1}^{k} \phi_i L^i \right]$.

2- المسار VAR (P):

نموذج شعاع الانحدار الذاتي ذو الدرجة "P" يرمز له عموما ب VAR (P)، وهو يتكون من kمتغيرة، وله الشكل المصفوفاتي التالي: [1]

$$x_t = A_0 + A_1 x_{t-1} + ...+ A_P x_{t-p} + \varepsilon_t$$

حيث: x_tشعاع بعده$(k \times 1)$ وهو يتكون من: $x_t = (x_{1t}, x_{2t}, ..., x_{nt})'$

Ai : عبارة عن مصفوفات العوامل ذات البعد (k×k):

$$A_i = \begin{pmatrix} a_{1i}^1 & a_{1i}^2 & ..... & a_{1i}^k \\ a_{2i}^1 & a_{2i}^2 & ..... & a_{2i}^k \\ \vdots & \vdots & ..... & \vdots \\ a_{ki}^1 & a_{ki}^2 & ..... & a_{ki}^k \end{pmatrix}$$

A_0 : هو شعاع ذو البعد (k×k) للقيم الثابتة: $A_0 = (a_1^0, a_2^0, ..., a_k^0)'$

ε_t : شعاع الشوشرة البيضاء (bb) ذو البعد (k×1): $\varepsilon_t = (\varepsilon_{1t}, \varepsilon_{2t}, ...\varepsilon_{kt})$

والشعاع ε_t لابد أن يحقق الفرضيات التالية: $i / E(\varepsilon_t) = 0$

$$ii / E(\varepsilon_t \varepsilon_t) = \sum_{\varepsilon}$$

$$iii / E(\varepsilon_t \varepsilon_s) = 0, \forall t \neq s$$

حيث: $\sum_{\varepsilon}$ مصفوفة التباينات المشتركة ذات البعد (k×k) وغير معروفة.

3- شروط استقرار النموذج VAR (P): [2]

نقول أن النموذج VAR (P) إذا تحققت الشروط التالية:

$$i / E(x_t) = u, \forall t \in Z$$

$$ii / E(x_t - u)^2 = \partial_x^2 \leq \infty, \forall t \in Z$$

$$iii / Cov(x_t, x_{t \pm h}) = \gamma_x(h), \forall t, h \in Z$$

ونقول أيضا أن النموذج VAR(P) أنه مستقر إذا كان جذور كثير الحدود المعرف انطلاقا من المحدد: $\det(I - AZ - A^2Z^2 - ..... - A_pZ^p) = 0$ خارج الدائرة الأحادية.

[1] _Regis BOURBONNAIS: **Econométrie**, 6e édition, Dunod, Paris, France, 2005, P 257

[2] _محمد شيخي: **طرق الاقتصاد القياسي محاضرات وتطبيقات**، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012، ص18 .

ثانيا: عملية التقدير

ليكن نموذج الانحدار الذاتي المستقر VAR(P): $x_t = A_0 + A_1 x_{t-1} + ...+ A_p x_{t-p} + \varepsilon_t$، حيث:

ε_t: شعاع الشوشرة البيضاء (bb) ذو البعد (k×1)، ولتقدير معاملات النموذج VAR (P) نستعمل عدة طرق منها:

1- التقدير بطريقة المربعات الصغرى (MCO):[1]

ليكن النموذج VAR (P): $x_t = A_0 + A_1 x_{t-1} + A_2 x_{t-2} + ...+ A_p x_{t-p} + \varepsilon_t$، هذا النموذج يمكن كتابته على الشكل التالي: $\Phi(L)x_t = A_0 + \varepsilon_t$، حيث: $\varepsilon_{tr} \to BB(0, \sum_\varepsilon)$.

إن عدد المعلمات الخاضعة لعملية التقدير هو: $\frac{k(k+1)}{2}$ معلمة بالنسبة للمصفوفة $k^2 p, \sum_\varepsilon$ معلمة في Φ ومنه فمجموع المعلمات الخاضعة لعملية التقدير هو: $k^2 p + \frac{k(k+1)}{2}$ معلمة في النموذج كله، وعليه يمكن كتابة المعادلة رقم J ل VAR (P) على الشكل التالي:

$$x_j = \begin{pmatrix} x_{j1} \\ x_{j2} \\ \vdots \\ \vdots \\ \vdots \\ x_{jT} \end{pmatrix} = \begin{pmatrix} x_0^{'} & x_{1-p}^{'} \\ x_1^{'} & x_{2-p}^{'} \\ \vdots & \vdots \\ \vdots & \vdots \\ \vdots & \vdots \\ x_{T-1}^{'} & x_{T-p}^{'} \end{pmatrix} \begin{pmatrix} a_{1j}^1 \\ a_{1j}^2 \\ \vdots \\ a_{1j}^n \\ \vdots \\ a_{pj}^n \end{pmatrix} + \begin{pmatrix} \varepsilon_{j1} \\ \varepsilon_{j2} \\ \vdots \\ \vdots \\ \vdots \\ \varepsilon_{jT} \end{pmatrix}$$

$$x_j = \underline{\underline{x}} \quad \psi_j + \quad \varepsilon_j$$

حيث: $\underline{\underline{x}}$: مصفوفة ذات البعد $(T \times kP)$ $\psi_j, (kP \times 1)$ شعاع ذو البعد ε_j: شعاع ذو البعد (T×1)، و بإعادة تشكيل معادلات النموذج VAR نجد:

$$\begin{array}{l} x_1 = \underline{\underline{x}}\psi_1 + \varepsilon_1 \\ x_2 = \underline{\underline{x}}\psi_2 + \varepsilon_2 \\ \vdots \quad\quad \vdots \quad \vdots \\ \vdots \quad\quad \vdots \quad \vdots \\ x_n = \underline{\underline{x}}\psi_n + _n \end{array} \Leftrightarrow \begin{pmatrix} x_1 \\ x_2 \\ \vdots \\ \vdots \\ \vdots \\ x_k \end{pmatrix} = \begin{pmatrix} \underline{\underline{x}} & 0.....0 \\ 0 & \underline{\underline{x}} \quad 0..... \\ \vdots & \vdots \quad \ddots \underline{\underline{x}} \quad 0... \\ \vdots & \vdots \quad\quad \vdots \quad ..... \\ 0 & 0..... \ddots \underline{\underline{x}} \end{pmatrix} \times \begin{pmatrix} \psi_1 \\ \psi_2 \\ \vdots \\ \vdots \\ \vdots \\ \psi_k \end{pmatrix} + \begin{pmatrix} \varepsilon_{11} \\ \varepsilon_{12} \\ \vdots \\ \varepsilon_{1T} \\ \vdots \\ \varepsilon_{kt} \end{pmatrix}$$

حيث: $(\psi_1, \psi_2, ..., \psi_k)$شعاع بعده$(k^2 p \times 1)$.

$(\varepsilon_{11}, ..., \varepsilon_{1T}, \varepsilon_{21}, ..., \varepsilon_{2T}, ...\varepsilon_{k1}, ..., \varepsilon_{kT})$ شعاع بعده $(kT \times 1)$.

[1]_وليد إسماعيل السيفو وآخرون: **أساسيات الاقتصاد القياسي التحليلي**، الأهلية للنشر، عمان، الأردن، 2006، ص 61.

من خلال مصفوفة التباينات والتباينات المشتركة يتضح لنا وجود عدم تجانس الأخطاء ومنه فإن تطبيق طريقة المربعات الصغرى يصبح غير فعال، لأن المقدرات لا تتميز بالتباين الأدنى رغم أنها غير متحيزة ومنه نستعمل طريقة المربعات المعممة، التي تعطينا معلمات مقدرة، أما مقدرات المربعات الصغرى (MCO) تعطى بالعلاقة التالية: $\psi = (XX')^{-1} X'Y$

لدينا مصفوفة المتغيرات المفسرة أي x عبارة عن مصفوفات قطرية$(\underline{\underline{x}})$، ومنه فتطبيق MCO على كل معادلة معدلات النموذج مكافئ لتقدير معلمات النموذج بطريقة المربعات المعممة (MCG) وهذا حسب نظرية Zellner.

ليكن النموذج: $Y = Xa + \varepsilon$، مقدر طريقة المربعات الصغرى هو: $\hat{a}_{MCO} = (XX')^{-1} X'Y$

مقدر طريقة المربعات المعممة هو: $\hat{a}_{MCO} = (X'\Omega^{-1}X)^{-1} X'\Omega^{-1}Y$، حيث: Ω هي مصفوفة التباينات والتباينات المشتركة ل ε.

نستنتج أن استعمال طريقة المربعات المعممة لتقدير كل معلمات النموذج يعطينا تقدير هذه المعلمات بطريقة المربعات الصغرى، إذا تمت عملية التقدير لكل معادلة على حدا.

2-2- التقدير بطريقة المعقولية العظمى:

ليكن لدينا النموذج VAR (P): $x_1 = A_0 + A_1 x_{t-1} + \ldots\ldots + A_p x_{t-p} + \varepsilon_t$، حيث: ε_tشوشرة بيضاء بمصفوفة التباينات والتباينات المشتركة $\sum_\varepsilon$، المعقولية الشرطية للنموذج بدلالة القيم الماضية تعطى بالعلاقة التالية: $L(x_1, x_2, \ldots\ldots\ldots, x_T) = \prod_{t=1}^{T} L(x_t / x_{t-1})$

حيث: x_{t-1} تمثل القيم الماضية (السابقة) ل x_tحتى الفترة (t-1)، ومنه فالمعقولية يمكن كتابتها على الشكل التالي:

$$L(x_1,\ldots,x_T) = \prod_{t=1}^{t} \frac{1}{\left(\sqrt{2\Pi}\right)^k \sqrt{\det \sum_\varepsilon}} \exp\left\{-\frac{1}{2}\sum_{t=1}^{t}(x_t - A_0 - \ldots - A_p x_{t-p})' \sum_\varepsilon^{-1} (x_t - A_0 - \ldots - A_p x_{t-p})\right\}$$

وعليه نستنتج بحساب الدالة لو-المعقولية:

$$\log L(x_1, x_2, \ldots x_T) = \frac{-kT}{2}\log 2\prod - \frac{T}{2}\log\det\sum_\varepsilon - \frac{1}{2}\sum_{t=1}^{t} \varepsilon_t^1 \sum_\varepsilon^{-1} \varepsilon_t$$

ونقوم بتعظيم هذه الدالة من اجل الحصول على مقدرات ل: $A_0, A_1, \ldots A_p$ و $\sum_\varepsilon$.

3- تحديد درجة التأخير (P):

لتحديد درجة تأخير النموذج VAR نعتمد على المعيارين التاليين: معيار Akaike و Schwarz، ولاختيار درجة التأخير نقوم بتقدير النموذج VAR باستخدام كل القيم الممكن أن تأخذها

درجة التأخير من 0 إلى h (حيث h هو أكبر تأخير مقبول من طرف النظرية الاقتصادية ومن خلال المعطيات الموجودة)، وتحسب الدالتين Sc (P) و Aic (P) كما يلي:

$$Sc = Ln\left[\det(\hat{\Sigma}_e)\right] + \frac{K^2 p \ln(T)}{T}, \quad Aic = Ln\left[\det(\hat{\Sigma}_e)\right] + \frac{2k^2 p}{T}$$

حيث k عدد متغيرات النموذج، T عدد المشاهدات، p درجة التأخير، $\sum_e$ مصفوفة التباينات المشتركة للبواقي، ونختار درجة التأخير P التي تعطينا المعيارين السابقين في أدنى قيمة لهما.

المطلب الثاني: اختبارات التشخيص لأشعة الإنحدار الذاتي

بعد تقدير النموذج الانحدار الذاتي يجب التأكد من مطابقة النموذج المقدر للواقع أي ديناميكية المتغيرات الخاضعة للدراسة، ثم حساب إحصاءاة **Portmanteau** لكل معادلة من معادلات النموذج، وهذا لاختبار فرضية الارتباط الذاتي بين الأخطاء لكل معادلة ثم نقوم بحساب إحصاءة Portmanteau الشعاعية لاختبار فرضية الارتباط الذاتي بين الأخطاء لكل معادلات النموذج VAR.

أولا: **اختبار لوجينغ- بوكس** (Lujung-Box):[1]

يعتبر هذا الاختبار ترجمة لاختبار بوكس بييرس (1970) مصحح في درجة الحرية يسمح باختبار فرضية الارتباط الذاتي بين الأخطاء لمعادلة من معادلات النموذج VAR.

- **شكل الاختبار:**
  - H_0: أخطاء المعادلة i غير مرتبطة.
  - H_1: أخطاء المعادلة i مرتبطة.

- **مبدأ الاختبار:** نقوم بحساب إحصاءة لوجينغ – بوكس التي تعطي بالعلاقة التالية:

$$Q'_i = T(T+2)\sum_{j=1}^{p} \frac{\hat{\rho}_j^2}{T-j}.$$

حيث: $i = 1.....k$: عدد المعادلات أو المتغيرات، p: درجة التأخير، T: عدد المشاهدات.

$\hat{\rho}_j^2 = \dfrac{\sum_{t=j+1}^{n} (e_t)(e_{t-1})}{\sqrt{\sum_{t=j+1}^{n} (e_t^2)}}$: معامل الارتباط الذاتي للمعادلة i.

الإحصاءة Q'_i تتبع توزيع (khi-deux) بدرجة حرية تساوي k-p، أي: $Q'_i \to \chi^2_{K-P}$

- قرار الاختبار :
  - نرفض H_0 إذا كان $Q'_i > \chi^2_{K-P}$، أي أخطاء المعادلة i مرتبطة.
  - نرفض H_1 إذا كان $Q'_i \le \chi^2_{K-P}$، أي أخطاء المعادلة i غير مرتبطة.

[1]_Eric DOR: **Econometrie**, Pearson edition, France, 2004, P 210.

ثانيا: **اختبار portmanteau الشعاعي:**

يستعمل هذا الاختبار لاختبار فرضية ارتباط الأخطاء على مستوى النموذج ككل. ولقد اقترح من طرف Hosting سنة 1980 و lütkepohl سنة 1991، و قد طور من طرف Doornik-Hendry سنة 1997 Kنرمز ب c_t لشعاع البواقي المقدرة لكل معادلات نموذج VAR.

ونعرف المصفوفة التالية من أجل $s,r>0$:

$$\hat{c}_{r.s}=\frac{\sum_{t=1}^{n}c_{t-r}c'_{t-s}}{T}$$

حيث: $c_{t-i}=0$ من أجل $t-i<1$.

إذن اختبار portmanteau الشعاعي يعطى بالعلاقة التالية:

$$LB_v=T^2\sum_{j=1}^{k}\frac{t.r\left(\hat{c}'_{0j}\hat{c}_{00}^{t-1}\hat{c}_{0j}\hat{c}'_{00}\right)}{T-j}$$

- **قرار الاختبار:**

- نرفض H_0 إذا كان $LB_V\le\chi^2_{T^2(k-p)}$، أي يوجد ارتباط بين بواقي كل معادلات النموذج VAR.
- نرفض H_1 إذا كان $LB_V\le\chi^2_{T^2(k-p)}$، أي لا يوجد ارتباط بين بواقي كل معادلات النموذج VAR.

المطلب الثالث: التنبؤ وديناميكية نماذج أشعة الانحدار الذاتي

أولا: **التنبؤ:** بعد تحديد درجة التأخير (P) والقيام بتقدير معاملات النموذج ، يمكننا التنبؤ بالقيم المستقبلية للمتغيرات المدروسة، ومن أجل نموذج VAR(1) التنبؤ يحسب كما يلي[1]:

h=1 (الفترة الأولى) التنبؤ هو: $\hat{x}_T(1)=\hat{A}_0+\hat{A}_1x_T$.

حيث x_T: آخر مشاهدة في المعطيات.

h=2 (الفترة الثانية)، التنبؤ هو: $\hat{x}_T(2)=\hat{A}_0+\hat{A}_1x_T=\hat{A}_0+\hat{A}_1\hat{A}_0+\hat{A}_1^2x_T$

h=3 (الفترة الثالثة)، التنبؤ هو:

$$\hat{x}_T(3)=\hat{A}_0+\hat{A}_1x_T$$

$$=\left[I+\hat{A}_1+\hat{A}_1^2\right]\hat{A}_0+\hat{A}_1^3x_T$$

[1] _كامل علاوي الفتلاوي وحسن لطيف الزبيدي: **القياس الإقتصادي النظرية والتطبيق**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009، ص 271.

- الفترة h، التنبؤ $\hat{x}_T(h) = \left[I + \hat{A}_1 + \hat{A}_1^2 + ... + \hat{A}_1^{h-1}\right]\hat{A}_0 + \hat{A}_1^h x_T$

هو: متوسط خطأ التنبؤ يكون معدوما أي $E(e)=0$ ومصفوفة التباينات تعطى بالعلاقة التالية:

$$\sum_e(h) = \sum_e M_1 \sum_e M_1' + ... + M_{h-1}\sum_e M_{h-1}'$$

حيث: M_i تعطى بالعلاقة التالية: $M_i = \sum_{j=1}^{\min(p,j)} \hat{A}_j M_{i-j}\ (i=1,2,....)$ ،

مع: $M_0 = I$، $M_1 = \hat{A}_1$، $M_2 = \hat{A}_1 M_1 + \hat{A}_2 M_0 = \hat{A}_1^2 + \hat{A}_2$

$(i=1,2,....), M_3 = \hat{A}_1 M_2 + \hat{A}_2 M_1 + \hat{A}_3 M_0 = \hat{A}_1^3 + \hat{A}_1\hat{A}_2 + \hat{A}_2\hat{A}_1 + \hat{A}_3$.

تباين خطأ التنبؤ للكل متغيرة k هو $\delta_T^2(h)$، ويقرأ على القطر الأول للمصفوفة $\sum_e(h)$، ومجال التنبؤ عند درجة المعنوية $(1-\alpha/2)$ يعطى بالعلاقة التالية: $\left[\hat{x}_T(h) \pm t^{\alpha/2}\hat{\delta}_T(h)\right]$، حيث $t^{\alpha/2}$ القيمة المجدولة لقانون التوزيع الطبيعي.

ثانيا: **ديناميكية النموذج VAR:**

تسمح لنا نماذج أشعة الانحدار الذاتي بتحليل آثار السياسة الاقتصادية، وهذا من خلال محاكاة هذا النموذج الصدمات العشوائية وتحليل تباين الخطأ، هذا التحليل يفترض ثبات واستقرار الوضع الاقتصادي.

2-1- تحليل الصدمات ودوال الاستجابة:

إن الهدف من تحليل الصدمات هو قياس اثر الصدمة على المتغيرات، فمثلا التغير في e_t في لحظة ما، له آثار على $x_{1t}, x_{1t+1}, x_{1t+2}, ...$ ونرمز للمتغير ب Δx_{1t} في اللحظة t، فإذا حدث تغير على e_t في اللحظة t يساوي 1، فان أثرها يكون كالتالي:

عند الفترة t: $\begin{pmatrix}\Delta x_{1t}\\ \Delta x_{2t}\\ \vdots\\ \Delta x_{kt}\end{pmatrix} = \begin{pmatrix}1\\ 0\\ \vdots\\ 0\end{pmatrix}$

عند الفترة t+1: $\begin{pmatrix}\Delta x_{1t}\\ \Delta x_{2t}\\ \vdots\\ \Delta x_{kt}\end{pmatrix} = \begin{pmatrix}1\\ 0\\ \vdots\\ 0\end{pmatrix} \Leftrightarrow \Delta x_{t+1} = \hat{B}\Delta x_t$

حيث $\hat{B}$ هي مصفوفة معاملات النموذج

عند الفترة t+2: $\Delta x_{t+2} = \hat{B}\Delta x_{t+1}$ ، وبصفة عامة عند الفترة t+h: $\Delta x_{t+h} = \hat{B}\Delta x_{t+h-1}$ ، و قيم التغير عند كل فترة تسمى: دالة الاستجابة، هذه الطريقة تستعمل في حالة عدم وجود ارتباط بين البواقي، لكن نادرا ما تتحقق هذه الفرضية.

إذا كان هناك ارتباط بين الأخطاء أي: $\rho_{ij} = \frac{\text{cov}(e_i, e_j)}{\delta_{e_i}\delta_{e_j}}$ ، فيجب وضع فرضيات أخرى تخص العلاقة بين الأخطاء e_t.

وتتميز دوال الاستجابة بأنها تأخذ بعين الاعتبار مجموع العلاقات الديناميكية الموجودة، حيث تبين رد فعل المتغيرات الداخلية عند حدوث الصدمة في الأخطاء، فإن دوال الاستجابة تبين أثر انخفاض وحيد مفاجئ لمتغيرة على نفسها، وعلى باقي المتغيرات في كل الأوقات.

إن الطريقة المستعملة لحل مشكل الارتباط الموجود بين الأخطاء تتمثل في البحث عن شكل الأخطاء متعامدة ومستقلة فيما بينها.

إن تعميم هده الطريقة على نموذج VAR بـــ k متغيرة، يحتاج إلى طرق جد معقدة تعتمد على إيجاد الصيغ العمودية للمصفوفات، ويجب الإشارة إلى أن البواقي تتأثر باختيار المعادلة التي تسمح بالتحويل ففي المثال السابق (k=2) فإن النتائج تكون مختلفة إذا خص التحويل x_{1t} عوضا عن x_{2t} ، لهذا فإن اختيار درجة المتغيرات يعدل من النتائج المحصل عليها، ولهذا فإنه توجد عدة برامج للاقتصاد القياسي تعطي إمكانية اختيار درجة المتغيرات وتسمح كذلك بمحاكاة كل الحالات الممكنة.

2-2- تحليل تباين الخطأ:

يهدف تحليل تباين خطأ التنبؤ إلى حساب مدى مساهمة (وزن) كل تجديدة (Innovation) في تباين الخطأ، باستعمال تقنية رياضية يمكن كتابة تباين خطا التنبؤ لفترة معينة (h) بدلالة تباين الخطأ الخاص بكل متغيرة على حدا، و لمعرفة وزنه أو نسبة مشاركة كل تباين نقوم بقسمة قيمة هذا التباين على تباين خطأ التنبؤ الكلي، نأخذ المثال السابق أي نموذج VAR(1) ، بمتغيرتين x_{1t} و x_{2t} ، فإن تباين خطأ التنبؤ ل x_{1t} يكتب[1]:

$$\delta_{x_1}^2(h) = \delta_{x_1}^2\left[m_{11}^2(0) + m_{11}^2(1) + ... + m_{11}^2(h-1)\right] + \delta_{x_2}^2\left[m_{22}^2(0) + m_{22}^2(1) + ... + m_{22}^2(h-1)\right]$$

حيث m_{ii} هي عناصر المصفوفة M (مصفوفة مضاعفات الأثر).

في الفترة (h) نسبة تحليل التباين لتجديدات x_{1t} على x_{1t} تعطى بالعلاقة التالية:

[1] _فيصل مفتاح وآخرون: **مشاكل الاقتصاد القياسي التحليلي**، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2007، ص101.

$$\frac{\delta_{x_1}^2\left[m_{11}^2(0)+m_{11}^2(1)+...+m_{11}^2(h-1)\right]}{\delta_{x_1}^2(h)}$$

نسبة تحليل التباين لتجديدات x_{1t} على x_{2t} تعطى بالعلاقة التالية:

$$\frac{\delta_{x_2}^2\left[m_{22}^2(0)+m_{22}^2(1)+...+m_{22}^2(h-1)\right]}{\delta_{x_1}^2(h)}$$

تفسير

النتائج المتحصل عليها:

- إذا لم تؤثر صدمة ε_{1t} على تباين الخطأ لـــ x_{2t} مهما كان مدى التنبؤ فإنه يمكن اعتبار x_{2t} كمتغيرة خارجية، حيث x_{2t} تتطور بصفة مستقلة عن ε_{1t} .

- والعكس صحيح، أي إذا أثرت صدمة ε_{1t} جزئيا أو حتى كليا في تباين الخطأ ل x_{2t} ، فإن x_{2t} تعتبر متغيرة داخلية.

ولكن في الواقع هذه النتائج من الصعب تحديدها بهذه السهولة، إلا أنها تبين مدى مساهمة كل متغيرة في خطأ التنبؤ، ويجب الإشارة هنا إلى أنه مثلما هو الحال في دالة الاستجابة فإن مشكل ارتباط الأخطاء وارد، و بالتالي أثر لصدمة على متغيرة ما يستلزم اختبار تحليل التباين الذي يعطي نتائج متناسقة تبعا لدرجة المتغيرات.

ثالثا: دراسة السببية

إن توضيح العلاقات السببية الموجودة بين المتغيرات الاقتصادية نظريا يعطي صورة واضحة لفهم و تفسير الظواهر الاقتصادية، أما عمليا فإن ذلك ضروري من أجل صياغة صحيحة للسياسة الاقتصادية،في حين أن معرفة اتجاه السببية مهم جدا من أجل توضيح العلاقة الموجودة بين المتغيرات الاقتصادية.

1- سببية غرانجر (Causalité Au Sens De Granger):[1]

نقول أن xيسبب y إذا كان التنبؤ لقيمة y يعتمد على معرفة القيم السابقة ل x و y، أفضل من التنبؤ إذا كان يعتمد على القيم السابقة ل y فقط، و نقول أن:

- x تسبب y في اللحظة t إذا كان: $E\left(y_t / \underline{y_{t-1}}, \underline{x_{t-1}}\right) \neq E\left(y_t / \underline{y_{t-1}}\right)$
- x تسبب y في اللحظة t إذ كان: $E\left(y_t / \underline{y_{t-1}}, \underline{x_t}\right) \neq E\left(y_t / \underline{y_{t-1}}, \underline{x_{t-1}}\right)$
- x لا تسبب y في اللحظة t إذ كان: $V_\varepsilon\left(y_t / \underline{y_{t-1}}, \underline{x_{t-1}}\right) = V_\varepsilon\left(y_t / \underline{y_{t-1}}\right)$

[1]_عبد القادر محمد عبد القادر عطية: **الإقتصاد القياسي بين النظرية والتطبيق**، الدار الجامعية، السكندرية، مصر، 2006، ص689.

حيث V_ε يرمز إلى مصفوفة التباينات و التباينات المشتركة لأخطاء التنبؤ، $\underline{x_t} = \{x_{t-i}, i \geq 0\}$، $\underline{x_{t-1}} = \{x_{t-i}, i \geq 1\}$ و $\underline{y_{t-1}} = \{y_{t-i}, i \geq 1\}$، وتقاس السببية كما يلي:

- قياس السببية من x نحو y:

حيث: $c_{x \to y}$ تعني أن السببية في اتجاه واحد من x نحو y.

$$C_{x \to y} = \log \frac{\det V_\varepsilon \left(y_t / \underline{y_{t-1}} \right)}{\det V_\varepsilon \left(y_t / \underline{y_{t-1}}, \underline{x_{t-1}} \right)}$$

إذا كانت x لا تسبب y فإن $c_{x \to y} = 0$، و في الحالة المعاكسة، لدينا: $c_{x \to y} > 0$

- قياس السببية اللحظية من x نحو y:

$$c_{x \leftrightarrow y} = \log \frac{\det V_\varepsilon \left(y_y / \underline{y_{t-1}} \right)}{\det V_\varepsilon \left(y_t / \underline{y_{t-1}}, \underline{x_t} \right)}$$

كما يمكن اختبار السببية في نماذج VAR، فإذا كان لدينا x_t و y_t متغيرين فنكتب نموذج VAR من الشكل:

$$\begin{pmatrix} y_t \\ x_t \end{pmatrix} = \begin{pmatrix} a_0 \\ b_0 \end{pmatrix} + \begin{pmatrix} a_1^1 & b_1^1 \\ a_1^2 & b_1^2 \end{pmatrix} \begin{pmatrix} y_{t-1} \\ x_{t-1} \end{pmatrix} + \cdots \begin{pmatrix} a_p^1 & b_p^1 \\ a_p^2 & b_p^2 \end{pmatrix} \begin{pmatrix} y_{t-p} \\ x_{t-p} \end{pmatrix} + \begin{pmatrix} \varepsilon_{1t} \\ \varepsilon_{2t} \end{pmatrix}$$

ويكون لدينا:

x_t لا تسبب y_t إذا كانت الفرضية التالية مقبولة: $H_0 : \ b_2^1 = b_3^1 = \cdots = b_p^1 = 0$

y_t لا تسبب x_t إذا كانت الفرضية التالية مقبولة: $H_0 : \ a_2^2 = a_3^2 = \cdots = a_p^2 = 0$

في حالة ما تم رفض الفرضيتين، فإن المتغيرين y_t و x_t يشكلان حلقة ذات مفعول ارتجاجي (Feedback effect)، ولاختبار هذه الفرضيات نستعمل اختبار فيشير الكلاسيكي، إما على كل معادلة، أو مباشرة من خلال المقارنة بين VAR المقيد RVAR و VAR الغير مقيد UVAR.

5-2- سببية سيمس (Causalité Au Sens De Sims):[1]

سنة 1980 قام سيمس بوضع اختبار يختلف قليلا عن اختبار غرانجر، فإذا كانت القيم المستقبلية ل x_t تسمح بتفسير القيم الحالية ل y_t، فإن y_t هي سبب x_t. و هذا ما تترجمه صيغة $VAR(P)$ التالية:

$$\begin{pmatrix} y_t \\ x_t \end{pmatrix} = \begin{pmatrix} a_0 \\ b_0 \end{pmatrix} + \begin{pmatrix} a_1^1 & b_1^1 \\ a_1^2 & b_1^2 \end{pmatrix} \begin{pmatrix} y_{t-1} \\ x_{t-1} \end{pmatrix} + \cdots \begin{pmatrix} a_p^1 & b_p^1 \\ a_p^2 & b_p^2 \end{pmatrix} \begin{pmatrix} y_{t-p} \\ x_{t-p} \end{pmatrix} + \begin{pmatrix} \varepsilon_{1t} \\ \varepsilon_{2t} \end{pmatrix}$$

ويكون لدينا:

[1] _Régis BOURBONNAIS, Op.cit., P 272.

x_t لا تسبب y_t إذا كانت الفرضية التالية مقبولة: $H_0: b_2^1 = b_3^1 = \cdots = b_p^1 = 0$

y_t لا تسبب x_t إذا كانت الفرضية التالية مقبولة: $H_0: a_2^2 = a_3^2 = \cdots = a_p^2 = 0$

ويتعلق الأمر هنا باختبار فيشر للمعاملات المعدومة.

المبحث الثاني: تأثير الطلب التأميني على النمو في الجزائر

يقوم الطلب التأميني في الجزائر بدور فاعل في عملية التنمية الاقتصادية بشكل عام والنمو بشكل خاص من خلال ما يقدمه من أموال مجمعة لتستثمر في مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني من جهة، ومن جهة أخرى طلب القطاعات الاقتصادية المشكل للاقتصاد الوطني على المنتجات التأمينية، كما يمكن قياس مساهمة الطلب التأميني في النمو الاقتصادي عبر مؤشرين مهمين هما مؤشر كثافة التأمين ومعدل الاختراق.

المطلب الأول: النمو والنمو خارج قطاع المحروقات في الجزائر 1990-2015

تعتبر الجزائر ضمن المناطق التي تتسم بالعلاقة غير المتوازنة بين النمو الاقتصادي والتنمية، فرغم تحقيق معدلات نمو موجبة، إلا أنها مازالت تواجه تحديات كبيرة في مجال التنمية الاقتصادية، وهو ما جعلها ضمن مجموعة الدول متوسطة أو منخفضة التنمية حاليا.

أولا: أداء النمو الاقتصادي خلال الفترة 1990-2015

عملت الجزائر منذ نهاية الثمانينيات على تنفيذ برامج إصلاح وتبني سياسات اقتصادية لتصحيح الاختلالات الداخلية والخارجية، ولكن مع بداية التسعينيات لم تتمكن من مواصلة النمو بمعدلات قوية، حيث اتجه معدل نمو الاقتصاد الجزائري نحو التراجع بشكل ملحوظ، ليعود للارتفاع في بداية الألفية إلى أن وصل إلى 7.2 بالمائة في سنة 2003 وهي أعلى نسبة نمو في العشر سنوات الأخيرة، لينخفض إلى 2.8 بالمائة في نهاية الفترة.

وقد تأثر أداء الاقتصاد الجزائري خلال الفترة (1990-2000) سلبا بعدد من العوامل الإقليمية والعالمية، من أهمها انخفاض متوسط سعر برميل النفط خلال نفس الفترة إلى مستوى 18 دولار، والتي تحمل على إثرها الاقتصاد الجزائري خسائر فادحة، بالإضافة إلى تباطؤ نمو الاقتصاد العالمي والتجارة الدولية في الفترة (1992-1995) بسبب تراجع معدلات نمو الدول الصناعية لانخفاض مستويات ثقة المستهلكين وتراجع الاستثمارات وارتفاع البطالة[1].

[1]_هبة عبد المنعم، **أداء الاقتصادات العربية خلال العقدين الماضيين: ملامح وسياسات الاستقرار**، صندوق النقد العربي، أبو ظبي_الإمارات، 2012، ص 13.

في المقابل تحسن أداء الاقتصاد الجزائري نسبيا خلال الفترة (2001–2015)، وبلغ متوسط معدل النمو المسجل خلالها 4.6 بالمائة على الرغم من تعرض الاقتصاد الجزائري في هذه الفترة لعدد من الصدمات، من أهمها تداعيات أحداث الحادي عشر من سبتمبر 2001، والأزمة المالية العالمية (2008) ويعزى هذا التحسن النسبي في الأداء بصفة رئيسية إلى التحسن التدريجي لأسعار النفط خلال الفترة (2003-2008) مع ارتفاع مستويات الطلب العالمي على النفط بسبب تحسن معدلات نمو الاقتصاد العالمي خلال الفترة (2001–2015).

وقد نتج عن انتعاش النمو الاقتصادي العالمي نمو مطرد للطلب على النفط وزيادات قياسية في أسعاره التي بلغت نحو 68 دولار في المتوسط خلال الفترة (2001–2015)، وقد ساعدت هذه التطورات على ارتفاع العوائد النفطية للجزائر لمستويات عزَزت النمو الاقتصادي، مما سمح لها بالتفكير في وضع برامج إصلاح اقتصادية لمعالجة الاختلالات الاقتصادية الناتجة عن فترة التسعينيات.

ثانيا: الناتج الداخلي الإجمالي

لقد تزامنت هذه الفترة مع تطبيق الجزائر لبرنامج التعديل الهيكلي، والذي نتج عنه معالجة بعض مظاهر الاختلال وتحقيق نتائج إيجابية في العديد من المجالات وخاصة فيما يتعلق بالنمو الاقتصادي والذي شهد معدلات موجبة خلال فترة تطبيق هذا البرنامج والفترة التي تلتها، ففي سنوات التسعينات، سجلت الجزائر معدلات منخفضة، وأحيانا سلبية لنمو الناتج الداخلي، حيث بلغت أدنى نسبة سنة 1994 ب–2.4 بالمائة، وكانت أعلى نسبة خلال نفس الفترة سنة 1998 حيث بلغت 5.1 بالمائة، وإبتداءا من سنة 2000 عرفت تزايدا متتاليا إلى غاية سنة 2003 أين بلغت مستوى قياسي بـــ 7.2 بالمئة وهي الأكبر خلال الفترة (1990–2015)، بينا تناقصت سنة 2004، وبقيت النسبة في تباين من سنة إلى أخرى، ورغم الانكماش في سنة 2009، فقد تحسن مستوى نمو الناتج الداخلي الإجمالي في الفترة (2001–2015) وذلك نتيجة ًللانتعاش الاقتصادي العالمي والجزائري وارتفاع عائدات صادرات النفط، حيث ارتفعت قيمة الناتج الداخلي الإجمالي للجزائر إلى 208 مليار دولار في عام 2013، بمعدل نمو 2.8 بالمائة.[1] ذلك ما يوضح تطور الناتج الداخلي الإجمالي الحقيقي كما هو مبين في الشكل الموالي:

[1]_صندوق النقد الدولي: بيانات **الحسابات القومية للبنك الدولي، وبيانات الحسابات القومية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي**، تقديرات البنك الدولي الخاصة بإجمالي الناتج الداخلي. انظر الموقع:

الشكل رقم 06 : تطور الناتج الداخلي الإجمالي الحقيقي خلال الفترة (1990-2015)

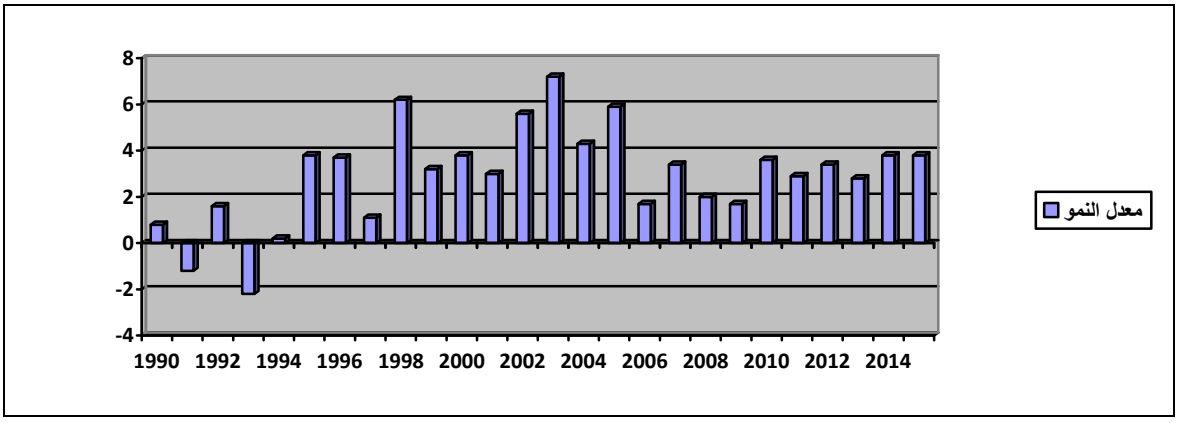

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على: **بيانات الحسابات القومية للبنك الدولي، وبيانات الحسابات القومية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، تقديرات البنك الدولي الخاصة بإجمالي الناتج الداخلي،** صندوق النقد الدولي، أنظر الموقع: www.imf.org، تاريخ الإطلاع: 2017/12/20.

بالمقابل فإن نمو الناتج الداخلي الإجمالي خارج المحروقات، عرف تباينا خلال الفترة (1990-2015)، فخلال فترة التسعينيات سجلت معدلات منخفضة وأحيانا سالبة، ومن المنحنى أسفله يمكن أن نلاحظ تطابق تغير نمو الناتج الداخلي الإجمالي خارج المحروقات مع الناتج الداخلي الإجمالي، من سنة 1990 إلى غاية سنة 2000، وإبتداء من سنة 2001 أين عرف كلاهما نموا معتبرا، حيث بلغ نمو الناتج الداخلي الإجمالي خارج المحروقات 5.9 بالمائة، ونمو الناتج الداخلي الإجمالي 4.61 بالمائة، وعرف معدل نمو كل منها تطورا مغايرا، فباستثناء سنتي 2003 و2005 أين سجل الناتج الداخلي الإجمالي نسبة نمو (7.2 بالمائة و5.9 بالمائة على التوالي) أعلى من الناتج الداخلي الإجمالي خارج المحروقات (5.9 بالمائة سنة 2003 و4.82 بالمائة سنة 2005) فقد عرف معدل نمو الناتج الداخلي الإجمالي خارج المحروقات منحاً تصاعدياً أكبر حدة من تصاعد معدل نمو الناتج الداخلي الإجمالي، على طول الفترة (2001-2015) مع إتساع الهوة (الفجوة) بينهما، وسجل أكبر معدل نمو للناتج الداخلي الإجمالي خارج المحروقات خلال نقس الفترة، معدل 9.6 بالمائة سنة 2009 وهي نفس السنة التي سجل فيها معدل نمو الناتج الداخلي أدنى نسبة (1.7 بالمائة).

نلاحظ من خلال الشكل أن معدلات النمو الاقتصادي في الجزائر خلال الفترة **(1995-2000)** قد شهدت تحسنا تدريجيا حيث بدأت في تسجيل معدلات نمو موجبة بعد سنوات من المعدلات السلبية، الأمر الذي يعكس تحسن الأداء الاقتصادي في هذه الفترة كنتيجة لإجراءات الإصلاح الاقتصادي، ويقدر متوسط معدلات النمو الاقتصادي خلال هذه الفترة **3.2%** وهو معدل لا يتماشى مع الإمكانيات والموارد المتاحة آنذاك، وقد حقق معدل النمو الاقتصادي خلال سنة 1997 أدنى مستوى له والذي قدر

ب1.1%، ليتعافى سنة 1998 محققا أحسن مستوى له والذي قدر ب5.1%، وفي الفترة التي عقبت تنفيذ برنامج التعديل الهيكلي عاودت معدلات النمو الانخفاض إلى مستوى 3.2% و2.2%، وبالرغم من هذه النتائج الإيجابية المحققة إلا أنه بالتعمق في التحليل نجد أن العوامل الخارجية قد أدت دورا حاسما في تحقيق هذه النتائج، حيث يمكن تلخيصها في النقاط التالية[1]:

- ❖ عملية إعادة الجدولة وما نتج عنها من ارتفاع معدلات خدمة الدين، وسخاء مصادر الإقراض؛
- ❖ التحسن في كمية إنتاج البترول وأسعار البترول في الأسواق العالمية، حيث تجاوزت حصة الجزائر 800 ألف برميل يوميا سنة 1996، بالإضافة إلى ارتفاع أسعار المحروقات في الأسواق الدولية، مما سمح للجزائر تحقيق عوائد مالية معتبرة؛
- ❖ الظروف المناخية السائدة خلال تلك الفترة سمحت بتحسن المردود الفلاحي وبالتالي ارتفاع نسبة مساهمته في الناتج المحلي الإجمالي، حيث ارتفعت هذه النسبة من 15% سنة 1995 إلى 21.3% سنة 1996.

إن جملة العوامل المذكورة تثبت أن النمو الاقتصادي المحقق خلال هذه الفترة إنما هو نتاج عوامل خارجية لا تتعلق بهيكل العام للاقتصاد، وهو ما تثبته الإحصائيات حيث أن متوسط معدل النمو خارج قطاع المحروقات وخارج قطاع الفلاحة خلال هذه الفترة لا يتجاوز 1%[2].

الشكل رقم 07: مقارنة الناتج الداخلي الإجمالي مع الناتج الداخلي الإجمالي خارج المحروقات خلال الفترة (1990-2015)

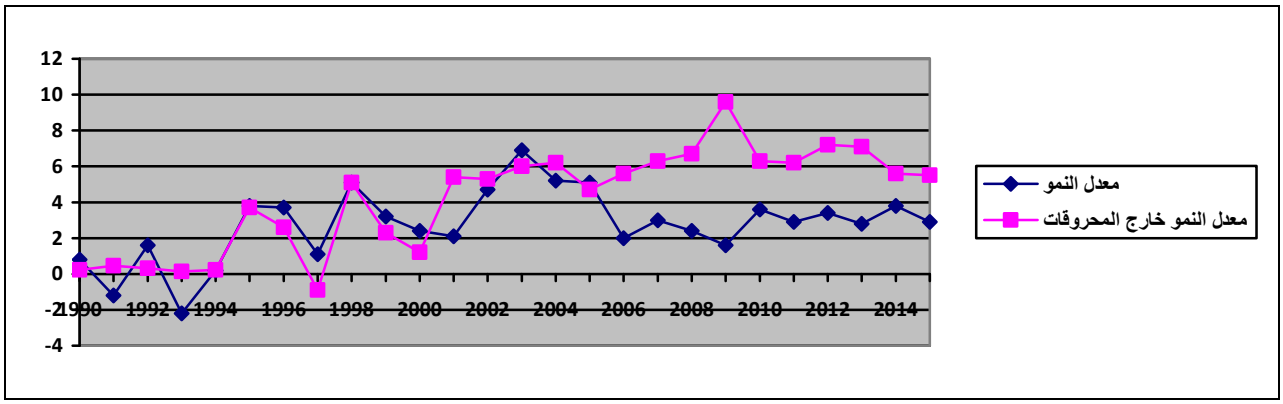

المصدر : من إعداد الطالب بالاعتماد على: **إحصائيات اقتصادية**، نشرية خاصة، الديوان الوطني للإحصائيات، الجزائر، 2016، ص 12.

[1] _محمد بوهزة: **أثر برنامج الإستثمارات العمومية على متغيرات مربع كالدور للاقتصاد الجزائري للفترة (2001_2009)**، أبحاث المؤتمر الدولي **تقييم آثار برامج الاستثمارات وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001**_2014، جامعة سطيف1، 12/11 مارس 2013، الجزائر،2013، ص07،08.

[2] C.N.E.S: **Rapport sur la conjoncture économique et sociale de l année 1998**, 12éme_13éme plénieres, N04, P155.

نلاحظ أن معدلات النمو خارج قطاع المحروقات شهدت تذبذبا خلال الفترة (1995–2000) حيث حققت متوسط 2.33%، ويعزى ذلك إلى ارتكاز السياسة الاقتصادية في تلك الفترة على العمل قصد الحد من عجز ميزان المدفوعات وميزانية الدولة وهو ما أدى بالإضافة إلى تدهور الوضع السياسي والاقتصادي إلى ضعف الأداء في القطاعات خارج المحروقات.

أدى الارتفاع في أسعار المحروقات منذ النصف الثاني من سنة 1999 إلى انتعاش الميزانية العامة للدولة والتي سمحت بتطبيق برنامج الإنعاش الإقتصادي، الذي من أهدافه الأساسية الرفع من معدلات النمو الاقتصادي، حيث بلغ متوسط معدلات النمو الاقتصادي خلال هذه الفترة 4.7%، وهو أعلى مما حقق خلال الفترة (1995–2000) والذي بلغ 3.2% ، بحيث ارتفعت معدلات النمو الاقتصادي من 2.1% سنة 2001 إلى 4.7 سنة 2002 ليبلغ أعلى مستوياته سنة 2003 ب6.9% إلا أنها تراجعت إلى مستوى 5.2% سنة 2004 ويعزى ذلك في الأساس إلى التحسن الملحوظ في معدلات النمو في قطاع المحروقات بين سنتي 2001–2003 والتي ارتفعت بأكثر من 10%، كما أن معدل النمو خارج قطاع المحروقات قد شهد تحسنا ملحوظا خاصة بعد سنة 2001 حيث بلغ 5.4% ليواصل الارتفاع محققا أعلى مستوياته خلال هذه الفترة سنة 2004 ب6.2%، ويعزى ذلك إلى المبالغ المستثمرة في كل من قطاع البناء والأشغال العمومية وقطاع الخدمات في ظل برنامج الإنعاش الاقتصادي[1].

لقد تزامنت هذه الفترة مع مواصلة الجزائر سياستها الإنفاقية التوسعية وذلك بتطبيق البرنامج التكميلي لدعم النمو، حيث شهدت معدلات النمو الاقتصادي في سنة 2005 تراجعا طفيفا حيث بلغ 5.1%، إلا أنه شهد انخفاضا رهيبا سنة 2006 ليبلغ 2% مرتبطا بالتدهور الحاد في قطاع المحروقات نتيجة أعمال الصيانة وانخفاض الطلب على النفط والغاز في الدول الأوروبية، ليتحسن نوعا ما سنة 2007 محققا معدل 3%، ليتباطأ مجددا سنة 2008 نتيجة الانخفاض القوي الذي سجلته أسعار النفط في الربع الأخير من سنة 2008، ومن المهم أن نشير أن الاقتصاد الجزائري بدأ يعاني في الربع الرابع من هذه السنة نتيجة لانخفاض أسعار المحروقات والآثار المترتبة عن الركود في الاقتصاديات المتقدمة واشتداد الأزمة المالية العالمية، حيث انخفض سعر النفط الخام بشكل حاد من 111.5 دولار للبرميل في النصف الأول من سنة 2008 إلى 88.22 دولار للبرميل في النصف الثاني من نفس

[1] المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي: **عناصر مطروحة للنقاش من أجل النمو الاقتصادي**، الدورة العادية العامة السادسة والعشرون،2005، الجزائر، ص، 14.

السنة، كما يمكن أن يكون ناجما عن سياسة الدولة في مجال تثمين المحروقات حيث تم تسجيل انخفاضات هامة على مستوى فرعي تمييع الغاز الطبيعي وإنتاج النفط الخام والغاز الطبيعي الذي عرف انخفاض ب10.5 % و1.5% في سنة 2008 كل هذه الأسباب تظافرت حتى لا يشهد معدل النمو تحسنا بعد سنة 2008.

أما فيما يخص النمو الاقتصادي خارج قطاع المحروقات فقد سجل متوسط يقدر ب 6.6 % خلال الفترة، حيث سجل أعلى مستوياته ب9.6% في سنة 2009، وهو يستند على الأداء الجيد لكل من قطاع الفلاحة وقطاع البناء والأشغال العمومية وقطاع الخدمات الناتج عن برنامج الاستثمارات العمومية، وكذلك إلى تحسن حركية الاقتصاد نتيجة استحداث مناصب شغل جديدة خاصة في قطاع البناء والأشغال العمومية والبنى التحتية أساسا، في حين أن هذا التحسن في معدلات النمو خارج قطاع المحروقات لم يشفع لتحقيق معدل نمو عام مرتفع بل إنخفض هذا الأخير إلى 1.6 % سنة 2009 وذلك بسبب إنخفاض معدل نمو قطاع المحروقات[1].

ثالثا: متوسط دخل الفرد من الناتج الداخلي الإجمالي

إن متوسط دخل الفرد، والذي يعبر عنه بنصيب الفرد من الناتج الداخلي الخام، هو من المعايير المعتمدة لقياس معدلات النمو، وبالتالي قياس الفجوة التي تفصل بين الدول النامية من ناحية والدول المتقدمة من ناحية أخرى.[2]

ولقد شهد الاقتصاد الجزائري نموا سالبا في النصيب الحقيقي للفرد من الناتج الداخلي الإجمالي خلال معظم سنوات التسعينيات، بينما حقق نموا متواضعا في الفترة (2001-2015) حيث بلغ 5.36 بالمائة[3] سنة 2013. وقد عرف الاقتصاد الجزائري تحسنا في مستوى متوسط نصيب الفرد من الناتج الداخلي الإجمالي بالأسعار الثابتة حيث ارتفع من 2643 دولار في المتوسط سنويا خلال الفترة (1990-2000)، إلى 3587 دولار سنويا خلال الفترة (2001-2015)، وهذه الزيادة تعود إلى الأثر الإيجابي لسياسات وبرامج الإصلاح الاقتصادي والهيكلي التي طبقتها الجزائر لتصحيح الاختلالات الداخلية والخارجية[4]، والشكل الموالي يوضح تطور نصيب دخل الفرد من الناتج الداخلي الإجمالي.

---

[1] FMI, Algérie: **consultation de 2010 au titre de l article IV**, rapport du FMI N^0 11/39,Washington,2011, P 04.

[2] _عبد الله الصعيدي، **النمو الاقتصادي والتوازن البيئي**، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2002، ص 189.

[3] _صندوق النقد الدولي: **بيانات الحسابات القومية للبنك الدولي، وبيانات الحسابات القومية لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي، تقديرات البنك الدولي الخاصة بمتوسط دخل الفرد من الناتج الداخلي الإجمالي**، أنظر الموقع: www.imf.org، تاريخ الإطلاع: 2018/12/20.

[4] _صندوق النقد الدولي: **تقديرات البنك الدولي الخاصة بنصيب الفرد من الناتج الداخلي الإجمالي بالأسعار الثابتة**، أنظر الموقع: www.imf.org تاريخ الإطلاع: 2018/12/20.

الشكل رقم 08 : تطور معدل نصيب دخل الفرد من الناتج الداخلي الإجمالي خلال الفترة (1990-2015)

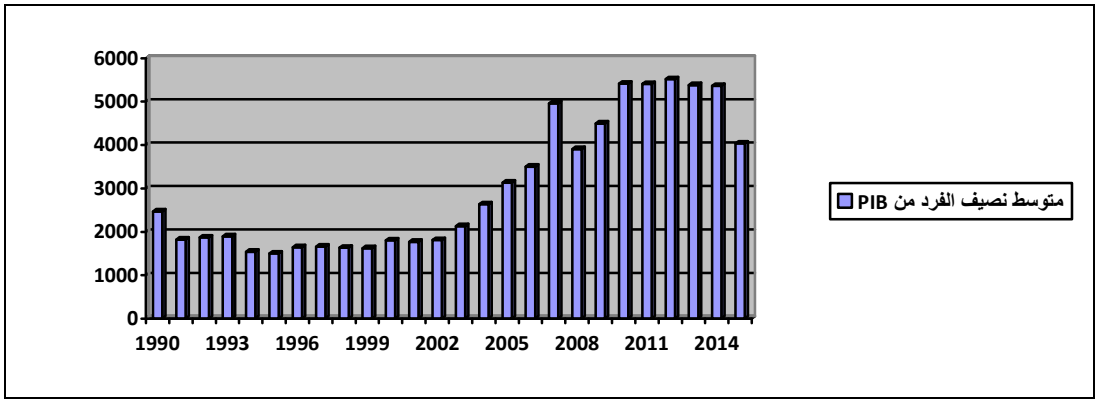

المصدر : من إعداد الطالب بالاعتماد على: **معطيات البنك الدولي** أنظر الموقع:

www.albankadawli.org، تاريخ الإطلاع: 2017/12/20.

لكن ورغم نجاح الجزائر في رفع متوسط نصيب الفرد من الناتج الداخلي الإجمالي بالأسعار الثابتة، إلا أن معدلات النمو المحققة لم تكن كافية لخفض معدلات الفقر فيها، حيث بلغ حوالي 14 في المائة سنة 2012.

رابعا: معدلات النمو السكاني والبطالة خلال الفترة (1990-2015)

رغم التقدم الملحوظ للجزائر في اتجاه تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية الثالثة خلال الفترة (2001-2015)، خاصة في مجالات تعميم التعليم والرَعاية الصحية وتعزيز المساواة بين الجنسين ومكافحة الفقر، إلا أنها لا تزال تواجه تحديات رئيسية تتمثل في ارتفاع معدلات النمو السَكاني والبطالة، والحاجة إلى إصلاح التعليم ورفع كفاءة الموارد البشرية .

1. **معدل النمو السكاني:** قدر عدد سكان الجزائر في عام 2015 بحوالي 39.9 مليون دج نسمة[1]، مقابل حوالي 26 مليون دج نسمة سنة 1990، وقد عرف عدد السكان في الجزائر خلال الفترة (2001-2015) متوسط نمو بنحو 2.7 بالمائة، هذه النسبة تحسنت نوعا ما بالمقارنة بالفترة (1990-2000) التي سجلت معدل 2.01 بالمائة[2]. ومن المتوقع أن يستمر اتجاه معدل النمو السكاني بالزيادة وفقا لتقديرات الأمم المتحدة. وبلغت نسبة نمو السكان في المناطق الحضرية عام 2013 حوالي 6 بالمائة (أكبر من 1 مليون دج) من إجمالي تعداد السكان.
2. **مستوى التشغيل:** للتقليل من حدة البطالة والتي وصلت مستوًى قياسياً بداية الألفية الحالية، انتهجت الدولة عدة إستراتيجيات، فبالإضافة إلى البرامج الإصلاحية التي قامت بها الجزائر

[1]_صندوق النقد الدولي: **تقديرات البنك الدولي الخاصة بإحصاءات السكان**، أنظر الموقع: www.imf.org، تاريخ الإطلاع: 2018/12/20.

[2]_**المرجع نفسه.**

للتخفيف والتقليل من معدلات البطالة ولخلق الثروة، قامت أيضا بتبني سياسات تشغيل لتدعيم أهداف هذه البرامج، كانت لها آثاراً على سوق العمل أهمها :

- الاعتماد على البرامج الاستثمارية لخلق مناصب شغل خاصة في مجال البناء والأشغال العمومية في القطاع الخاص؛
- وضع آليات لتشجيع الاستثمار وخلق مؤسسات اقتصادية بإنشاء 05 وكالات عمومية (الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب ANEM، الصندوق الوطني للتأمين على البطالة CNAC، الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM، وكالة التنمية الاجتماعية ADS)؛

بالإضافة إلى اعتماد تحفيزات للمؤسسات الاقتصادية للتشغيل بخفض الأعباء، هذه الإستراتيجية التي تبنتها الدولة في التشغيل لامتصاص البطالة نتج عنها:

- تراجع معروض العمل في الاقتصاد خلال سنوات الإصلاحات إلى حوالي 50 بالمائة، حيث نجد أن القطاع العام يمثل القطاع الأول بنسبة 78 بالمائة في توظيف مناصب شغل، يليه القطاع الخاص بنسبة 17.8 بالمائة ثم القطاع الأجنبي بنسبة 4.2 بالمائة؛
- حدوث تحول في هيكل وطبيعة مناصب العمل المعروضة، حيث بلغت نسبة الوظائف المؤقتة 74.5 بالمائة سنويا؛
- الاعتماد الكلي على المداخيل من الإيرادات البترولية في خلق مناصب الشغل مما جعل المخصصات المالية تتزايد من ميزانية التسيير للدولة؛

لعل أبرز وأهم النتائج المحصل عنها من تطبيق مختلف البرامج انتقال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من 179893 مؤسسة سنة 2001 إلى 188544 مؤسسة سنة 2002، بالإضافة إلى خلق أكثر من 457400 منصب عمل دائم،[1] هذا ما سمح بامتصاص جزئي للبطالة المتراكمة خلال الفترة السابقة.

وخلال نفس الفترة تمَ إنشاء ما يسمى بتأمين القروض، والذي يهدف إلى تسهيل الحصول على التمويل البنكي متوسط الأجل للتكفل بانطلاق وتوسع المؤسسات الصغيرة، أما في سنة 2003 تأكد تحسن التشغيل وما تركه من نتائج على تراجع البطالة، حيث أن مناصب الشغل المنشأة في هذه السنة ارتبطت أساسا بالنفقات العمومية، سيما برنامج مخطط الإنعاش الاقتصادي والمخطط الوطني لتطوير الفلاحة وأجهزة تشغيل الشباب، فقد تم إنشاء حوالي 800000 منصب شغل.

وفي الفترة (2004-2012) بلغ عدد المشاريع المصغرة في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

[1]_المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي: **مشروع تقرير الظرف الاقتصادي والاجتماعي للسداسي الثاني من سنة** 2002، الجزائر، ص 17.

(ANSEJ) حوالي 74987 مشروع بعدد مناصب شغل 415800 منصب، وفيما يخص الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمارات فقد بلغت المشاريع المستثمرة فيها 54950 مشروع بعدد من مناصب شغل 659400 منصب.

وبغرض تفعيل ودعم أهداف هذه الهياكل، وكذا تشجيع إنشاء المؤسسات، تم اعتماد تدابير مالية تحفيزية للشباب المقاول نصت على عدة إعفاءات وتخفيضات لمدة 03 سنوات للشباب المرقي (المقاول) المستفيد من "الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب" و"الصندوق الوطني لدعم القرض المصغر" و" الصندوق الوطني للتأمين على لبطالة ".

ووفقا للبيانات الرسمية، فإنه ومن خلال تنفيذ سياسة التشغيل تم استحداث قرابة 6.26 مليون دج منصب شغل في الجزائر بين 1999 إلى 2008، أي بمتوسط 626 ألف منصب سنويا، منها ما هو منصب دائم ومنها ما هو مؤقت أُنشئ في إطار عقود الإدماج المهني وتراتيب التشغيل المختلفة.

وفي سنة 2009 وبحسب البيانات الرسمية أيضا فقد تم استحداث 758291 منصب عمل ضمن مختلف الأطر، منها 277918 منصبا استحدث في إطار الجهاز الجديد للمساعدة على الإدماج المهني (عقود إدماج حاملي الشهادات، عقود الإدماج المهني، عقود تكوين). أما في سنة 2010 فقد بلغ عدد مناصب الشغل المستحدثة 531000 منصب، منها 181839 منصبا أنشئ في إطار الوكالة الوطنية للتشغيل، كما أن جهاز المساعدات على الإدماج المهني ساهم في إنشاء 99291 منصبا لفائدة ذوي الشهادات العليا، وساهم جهاز دعم إنشاء المؤسسات في خلق 75937 منصبا مباشرا. وبلغت الأرقام أيضا التي أُعلنت من قبل الحكومة أنها حققت خلال النصف الأول من سنة 2011 أكثر من مليون دج منصب شغل (1090435)، ويمكن فهم حقيقة هذا الرقم عند تفكيكه، إذ أن 397675 منصبا أي 36.45 بالمائة أنشئ في إطار تدابير المساعدة على الإدماج المهني، في حين أنشئ 367314 منصبا أي 33.68 بالمائة في إطار الورشات ذات الكثافة العالية من اليد العاملة (الطرقات والبناء وغيرها) وأنشئ 92280 منصبا في إطار تدابير القرض المصغر و41215 منصبا من طرف الوظيف العمومي، في حين وظفت المؤسسات العمومية 61831 عاملا، ووظفت الاستثمارات الفلاحية 34.196 عاملا.

3. معدلات البطالة: تعد البطالة من الظواهر المتفشية في الجزائر خاصة خلال العقدين الماضيين بسبب ضعف النمو الاقتصادي وتراجع الإنتاج، مما أدى إلى تراجع معدلات التشغيل، خاصة وأن الحاجة لدخول سوق العمل في تزايد مستمر مع ازدياد معدل السكان، فضلا عن عدم تحسين الإنتاجية الفردية وزيادة الدخل الحقيقي مما أثر سلبا على دخل العاملين وانعكس على حالتهم الاجتماعية وزيادة الفقر وانخفاض مستوى المعيشة، وقد برز مشكل البطالة في الجزائر منذ منتصف التسعينات، أي مع تنفيذ

برامج التصحيح الهيكلي والتحرير الاقتصادي، حيث شهدت سوق العمل الجزائرية ارتفاعا كبيرا في معدلات البطالة نتيجة الإغلاقات المتتالية للمؤسسات العمومية وخوصصة عدد كبير منها، إضافة إلى الظروف السياسية والأمنية والتي أدت إلى تراجع الاستثمارات الأجنبية. حيث بلغ متوسط معدل البطالة خلال الفترة (1990–2000) حوالي 25.10 بالمائة، بشكل يعكس الوضعية الصعبة التي كان عليها النشاط الاقتصادي في الجزائر.

وقد كان للوفرة المالية الكبيرة التي حققتها الجزائر نتيجة ارتفاع أسعار النفط بداية الألفية الثالثة دورا هاما في إتباع سياسة إنفاقية توسعية تُرجمت في مخططات تنموية ضخمة، كان أولها مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي (2001–2004) الذي ساهم في إعادة الانتعاش إلى النشاط الاقتصادي من خلال البرامج والمشاريع التي أدرجت ضمنه. وجاء البرنامج التكميلي (2005–2009) ليواصل ما تم بدأه في المخطط السابق بمخصصات مالية ضخمة، كان الهدف منها تغطية النقائص المسجلة، ولمواصلة وتيرة تحسن الأداء الاقتصادي تم برمجة المخطط الخماسي (2010–2014) والذي يعد البرنامج الأضخم على الإطلاق منذ انطلاق الإصلاحات، نظرا للانفراج المالي الذي عرفته الجزائر بعد ازدياد مداخليها من المحروقات.

هذه البرامج كان لها بالغ الأثر على معدلات البطالة والتي تراجعت بصورة كبيرة إبتداءا من سنة 2000، حيث كانت في حدود 30 بالمائة إلى أن وصلت سنة 2010 إلى 10 بالمائة ثم استقرت في حدود 9.8 بالمائة سنة 2013، وهذا الاستقرار راجع لبرامج التشغيل الموضوعة انطلاقا من سنة 2008، لكن ما يُعاب على هذه النتائج، التكلفة الكبيرة التي تحملتها ميزانية الدولة نتيجة تطبيق هذه البرامج، إذ أن خلق منصب شغل لبطال يكون من خزينة الدولة دون خلق قيمة مضافة، فالتشغيل كان في قطاعات غير إنتاجية (أي عدم مساهمة حجم العمالة التي تم امتصاصها من البطالة في تغطية الطلب الكلي) خاصة بالقطاع العمومي، حيث يمكن القول أن الدولة اعتمدت الحشو في الإدارات العمومية بهدف خفض معدل البطالة وتهدئة الجبهة الاجتماعية وشراء السّلم الاجتماعي، مما يظهر كذلك سياسة اقتسام الريع الذي تطبقه الإرادة السياسية وينطوي على مخاطر كبيرة على المدى المتوسط والبعيد، فالاعتماد على جباية البترول لا يمكن أن يستمر إلى الأبد.

خامسا: التضخم وميزان المدفوعات

تعتبر الجزائر دولة من دول العالم التي يعاني اقتصادها من مشكلة التضخم، والتي زادت حدَتها وتفاقمت بشكل ملموس لاسيما مع تبنَي سياسة الانفتاح على التجارة الخارجية، حيث عرف معدل التضخم في الجزائر عدة تطورات صاحبها محاولات رامية للحد من حجمه.

1. معدل التضخم: عرف معدل التضخم في الجزائر نسباً مرتفعة في بداية التسعينات، 17.8 بالمائة سنة 1990، وهذا بسبب عملية التنمية والتي احتاجت إلى تمويل ضخم. وإلى تطبيق برامج الاستقرار والتثبيت الاقتصادي، حيث تم وفق هذا البرنامج التحرير الجزئي للأسعار المحلية للسلع والخدمات ولأسعار الفائدة، وبالتالي فإن النتيجة المنطقية لهذه السياسة هي ارتفاع معدلات التضخم، كما نلاحظ من الجدول انخفاض التضخم من 29.8 بالمائة سنة 1995 إلى 5.7 بالمائة أي انخفض بأكثر من ثلثين، وهذا كان سنة 1997 ليستمر في الانخفاض إلى 0.3 بالمائة سنة 2000، وعليه تعتبر السنوات الأخيرة منعرجا هاما للتطورات الحاصلة في معدل التضخم، حيث أن برنامج الإصلاح الهيكلي بدأ يعطي ثماره فيما يتعلق بتخفيض معدلات التضخم حيث أَلزم هذا البرنامج الدولة الجزائرية بتخفيض الطلب الكلي من أجل التحكم في التضخم، وهو ما حدث فعلا في هذه الفترة.

على العموم فإن معدلات التضخم عرفت نسباً مقبولةً خلال هذه الفترة (2001–2013)، حيث قام بنك الجزائر بإتَباع تقنية إحلال السيولة عن طريق المزاد محل الأدوات التقليدية للسياسة النقدية، وذلك منذ أفريل 2002 حيث بلغ معدل التضخم في هذه السنة أدنى من 1.4 بالمائة .

وعرفت معدلات التضخم بعدها ارتفاعا طفيفا، ليعود للانخفاض سنة 2005 حيث قدرت ب1.6 بالمائة وهذا نتيجة لاعتماد السلطة النقدية سياسة نقدية توسَعية في المرحلة من (2000–2006)، تزامنت مع تطبيق برامج الإنعاش الاقتصادي الذي امتد من سنة 2001 إلى غاية 2004، والبرنامج التكميلي لدعم النمو الاقتصادي (2005–2009).

وبداية من 2006 سجلت معدلات التضخم ارتفاعا ملحوظا حيث بلغ نسبة 6.6 بالمائة عام 2012، ويرجع هذا إلى أسباب أهمها برنامج الإنعاش الاقتصادي وسياسة رفع الأجور وعدم مرونة الجهاز الإنتاجي، والقروض التي تموّل الواردات نتيجة الأزمة المالية العالمية.

2. رصيد ميزان المدفوعات: يتأثر ميزان المدفوعات الجزائري بنسبة كبيرة برصيد الميزان التجاري، فعند حدوث فائض في الميزان التجاري يحدث فائض في الحساب الجاري ومنه يتحسن ميزان المدفوعات، وعند ظهور العجز في الميزان التجاري يحدث العجز في الحساب الجاري مؤديا بدوره إلى عجز في ميزان المدفوعات والتوازن الخارجي ككل، ويعد تحقيق هدف تحقيق التوازن

الخارجي من الأهداف التي نص عليها قانون النقد والقرض 10/90، إذ يمكن أن نحكم على فعالية السياسة النقدية في بلوغ هذا الهدف من خلال تحسين وضعية ميزان المدفوعات.

في السنوات الأولى من فترة التسعينات سجل ميزان المدفوعات ككل تحسناً متواصلاً، حيث كان يعاني من عجز قدر ب 0.2 بالمائة عام 1990 ليصل إلى فائض قدر ب 0.5 بالمائة سنة 1991 وذلك بفعل تحسن أسعار النفط. وفي سنة 1994 أصبح رصيد ميزان المدفوعات يعاني من عجز بلغ 4.37 بالمائة، ويرجع هذه العجز في ميزان المدفوعات إلى عجز ميزان الخدمات وعجز حساب رأس المال بالإضافة إلى عجز الميزان التجاري، وهذا ما يبين أن التوازنات الاقتصادية تبقى هشة لأنها مرتبطة بأسعار المحروقات التي تتميز بالتقلبات وتؤثر مباشرة على وضعية الاقتصاد الجزائري. وفي سنة 1995 وقَعت الجزائر على اتفاق آخر مع صندوق النقد الدولي لمدة ثلاث سنوات وتعهدت الجزائر بإصلاح القطاع الخارجي من خلال خفض المديونية وتحسين وضعية ميزان المدفوعات وهذا ما اضطر السلطات إلى تخفيض قيمة الدينار مرتين من أجل رفع تنافسية الاقتصاد الوطني.

خلال الألفية الثالثة (السنوات الأولى) حقق ميزان المدفوعات فائضا معتبرا ومتواصلا، فقد حقق الميزان التجاري سنة 2001 فائضا قدره 6.19 مليار دولار وترجع هذه النتائج الجيدة إلى تحسن أسعار المحروقات في السوق الدولية، وبقي ارتفاع سعر المحروقات يعزز وضعية ميزان المدفوعات واحتياط الصرف في 2003 فبلغ الفائض في الميزان التجاري قيمة 11.14 مليار دولار، وهذا الفائض يرجع إلى فارق التبادلات التجارية الخارجية حيث كانت لصالح الصادرات، وقد أسهم هذا الفائض في تحسين وضعية الحساب الجاري عند مستوى 8.84 مليار دولار مع تسجيل حساب رأس المال انخفاض قدر ب -1.31 مليار دولار، ولكن هذه النتيجة تخالف سياسة تخفيض العجز في هذا الحساب استجابة لضرورة توازن الاقتصاد بشكل عام وحساب رأس المال بشكل خاص الذي يبقى هدفاً في حد ذاته، وكنتيجة لذلك بقي رصيد ميزان المدفوعات في مستوى جيد حوالي 7.47 مليار دولار، ويرجع التحسن في ميزان المدفوعات إلى اعتماد الدولة سياسة استدانة خارجية حذرة تقوم على أساس معيار النوعية والضرورة لدى تعبئة القروض الجديدة مع تسديد أكثر أهمية لأصول الديون، وتشجيع الاستثمارات الأجنبية إضافة إلى التسيير النشط للديون الخارجية والمتمثلة في خفض خدمة الدين، وفي سنة 2005 واصلت أسعار المحروقات الارتفاع فبلغت في المتوسط 54.64 دولار للبرميل، مما انعكس على رصيد الحساب الجاري الذي حقق فائض بقيمة 21.18 مليار دولار رغم الامتصاص الذي أحدثه العجز في حساب الخدمات وفي حساب المداخيل -5.37 مليار دولار من الفائض في الميزان التجاري، في حين ارتفع العجز في حساب رأس المال إلى -4.23 مليار دولار بسبب التسديد المسبق للديون، وهذه النتائج

سمحت بتثبيت وضعية جيدة في ميزان المدفوعات ب 16.95 مليار دولار واحتياطات الصرف الرسمية بقيمة 56.18 مليار دولار، أما خلال سنة 2008 فبلغ رصيد ميزان المدفوعات رقما قياسيا للفترة (1990-2015) ب37.03 مليار دولار، إذ يمثل هذا الفائض ويدل في نفس الوقت على ارتفاع الادخار وتجسيد الاستقرار المالي، أما حساب رأس المال فقد تأكدت الصلابة المميزة للوضعية المالية الخارجية بتحقيق فائض في ميزان المدفوعات الجزائري، ليصل سنة 2015 إلى 12.06 مليار دولار.

المطلب الثاني: مساهمة الطلب التأميني في النمو الاقتصادي في الجزائر

يقصد بالطلب التأميني حجم الأقساط المكتتبة من قبل مختلف الأعوان (القطاعات) الاقتصادية ومن أجل دراسة جيدة لمساهمة نشاط التأمين في تلبية الاحتياجات الاقتصاد الوطني سنقوم بقياس هذه المساهمة عبر مجموعة من المؤشرات أهمها مؤشري الاختراق والكثافة وهذا لتقيم الوضعية الاقتصادية الكلية لسوق التأمين ولقياس هذا الأخير نستخدم جميع أقساط التأمين المكتتبة لكل عام كمؤشر لأداء السوق حيث أن أهمية نشاط التأمين في الاقتصاد الوطني يقاس من خلال هذين المؤشرين:

أولا: معدل الإختراق*:

يعكس هذا المؤشر مساهمة وحصة قطاع التأمين في الناتج الداخلي الخام في الجزائر، ولهذا نستعرض تحليلا لتطور الطلب التأميني ومساهمته في الناتج الداخلي الخام من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم 14: تطور مساهمة الطلب التأميني في الناتج الداخلي الخام للفترة 2000-2015 الوحدة: مليار دج

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
الإنتاج التأميني	19,5	21,7	28,9	31,3	35,7	41,6	46,5	53,7
الناتج الداخلي الخام	4123,5	4227,1	4522,7	5252,3	6149,1	7561,9	8514,8	9366,5
معدل الإختراق	0,49	0,51	0,64	0,59	0,60	0,55	0,55	0,57
السنة	**2008**	**2009**	**2010**	**2011**	**2012**	**2013**	**2014**	**2015**
الإنتاج التأميني	67,8	77,6	81,7	86,9	99,6	113,9	126,5	129
الناتج الداخلي الخام	11077,1	10006,8	12034,3	14481	15 843	16650,2	17242,5	16591,9
معدل الإختراق	0,61	0,77	0,68	0,71	0,63	0,69	0,73	0,77

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على: **تقارير نشاط التأمين في الجزائر**، المجلس الوطني للتأمينات، الجزائر، السنوات 2000 -2016.

*_**مؤشر الإختراق:** يمكن أن يصطلح عليه بمؤشر العمق، التغلغل.

يرتبط نشاط التأمين ارتباطا وثيقا بالنشاط الإقتصادي، فتراجع معل النمو الاقتصادي في الجزائري في بداية التسعينات أثر سلبا على رقم أعمال قطاع التأمين حيث أن معدل الإختراق في سنوات التسعينيات لم يتعدى 0,6% وهذا رغم تحرير سوق التأمينات، حيث تشير المعطيات إلى ركود نشاط التأمين في مستوى ضعيف إضافة إلى أخذ هذا المعدل إنخفاض تدريجي خلال سنوات (1995-2000)، وفي سنة 2001 عرف هذا المؤشر تحسنا حيث ارتفع إلى 0,51% بسبب إرتفاع إنتاج التأمينات خارج الموافقات الدولية بأكثر من 11,6%، وفي سنة 2002 بلغ الناتج الداخلي الخام 4522 مليار دينار بنسبة نمو 5,5% ونفس الشيء بالنسبة إلى إنتاج التأمينات حيث ارتفع بنسبة 32,8% مما أدى إلى تحسن ملحوظ في معدل الإختراق بلغ 0,64% ثم بدأ هذا المعدل بالإنخفاض ووصل إلى 0,60% سنة 2004، لكن عادت النسبة للإرتفاع واستقرت سنة 2006 في حدود 0,55%؛ ومرة أخرى فقد سجل هذا المؤشر ارتفاعا ملحوظا سنة 2009 مقارنة بسنة 2008 فقد سجل نسبة 0,77% كما هو الحال في بقيت السنوات فقد تحسن المعدل قليلا لكنه بقي ضعيف حيث لم يتجاوز 0,75% في أحسن الحالات وهذا راجع إلى الزيادة المحققة في الناتج من جهة والتطور الإيجابي في صناعة التأمين خلال الفترة 2008-2015.

ولكن هناك بعض الدلائل التي تفيد بأن نسبة مساهمة قطاع التأمينات خلال فترة الأزمة المالية العالمية تختلف مع الأساس الاقتصادي لعملية التأمين، لكن ما هو جدير بالذكر انه عندما انخفض الناتج المحلي الخام في سنة 2009 ارتفع رقم أعمال التأمين وهذا بالرغم من ارتباط الاكتتاب في أقساط التأمين بمستوى الدخل الفردي والذي يقاس بمستوى الناتج المحلي، ولكن بالرغم من الإتجاه التصاعدي لنشاط التأمين خلال سنوات الدراسة مثلا من سنة 2000 غلى سنة 2015 هناك إنتاج إضافي قدر بـــ 101 مليار دينار، بالإضافة إلى الجهود المبذولة من قبل الشركات المختلفة تبقى صناعة التأمين ضعيفة ولا يزال سوق التأمين الجزائري أقل من المستوى المطلوب وكدليل على ذلك فإن مؤشر الاختراق لا يزال أقل من 1% طيلة فترة الدراسة.

يرجع المختصون في مجال التأمين ضعف مساهمة شركات قطاع التأمين الجزائرية في الناتج المحلي الخام إلى عدة عوامل، أبرزها الفوضى التنظيمية، وكذا سلسلة التخفيضات العشوائية للتكاليف التي أضرت بتوازنات القطاع، بيد أنّ الخبراء يبدون تفاؤلا بآفاق السوق وقابليتها للتطور، شريطة تدارك السلطات، وعملها على تذليل العقبات، وإذكاء التنافسية أمام شركات التأمين، دون ممايزة بين الشركات العامة والخاصة.

إن سمة الهشاشة لا تزال طاغية رغم الإمكانات الهائلة المسخرة لمنظومة هامة بهذا الوزن، حيث يعدّ القطاع آلة منشطة للاستثمار إذا جرى توظيفها على النحو الأمثل، وسط انتقادات لاذعة لمتخصصين يؤكدون أن الإصلاحات غير كافية والقطاع بحاجة إلى إصلاح عميق.

ثانيا: مؤشر الكثافة التأمينية

يقصد بمؤشر الكثافة التأمينية ما يخصصه الفرد سنويا لينفقه على طلب منتجات التأمين، أي الإنفاق على شراء التغطية التأمينية، ومنه فهي تعبر عن إجمالي الأقساط المتحقق في البلد منسوبا إلى عدد السكان، وفيما يلي جدول نستعرض فيه تطور مؤشر الكثافة في الجزائر للفترة 2000-2015.

الجدول رقم 15: تطور مؤشر الكثافة التأمينية في الجزائر للفترة 2000-2015

السنة	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007
الإنتاج التأميني	19,5	21,7	28,9	31,3	35,7	41,6	46,5	53,7
عدد السكان	30,5	30,8	31,3	31,8	32,3	32,9	33,4	34,1
مؤشر الكثافة	639	707	925	982	1108	1266	1389	1580
السنة	**2008**	**2009**	**2010**	**2011**	**2012**	**2013**	**2014**	**2015**
الإنتاج التأميني	67,8	77,6	81,7	86,9	99,6	113,9	126,5	129
عدد السكان	34,7	35,2	35,9	36,7	37,4	38,2	39,1	39,9
مؤشر الكثافة	1957	2203	2253	2378	2672	3006	3208	3228

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على: **تقارير نشاط التأمين في الجزائر**، المجلس الوطني للتأمينات، الجزائر، السنوات 2000-2016.

من خلال معطيات الجدول نجد بأن مؤشر الكثافة التأمينية عرف تطورا ملحوظا حيث أنتقل من 639 دج /لفرد سنة 2000 ليتجاوز 3220 دج/للفرد في نهاية سنة 2015 مسجلا تغيرا قدره 2590 دج/الفرد لكن هذا لا يحمل دلالة على أن المؤشر في وضعية جيدة، حيث نجد أن مؤشر الكثافة هو الأخر ضئيل ومتواضع للغاية ويعتبر الفرد الجزائري من بين أقل شعوب منطقة شمال إفريقيا والشرق الأوسط من حيث التغطية التأمينية حيث لا تتجاوز نسبة اللإكتتاب السنوي لكل جزائري 3300 دينار للفرد، عام 2015، رغم التحسن في الإنفاق خلال هذه الفترة بسبب إرتفاع أسعار المحروقات، حيث إنتقل دخل الفرد إلى أكثر من 63000 دج سنة 2015، إلأ أن النسبة تبقى بعيدة مقارنة بمعظم دول العالم.

إن من الأسباب التي جعلت تلك الأرقام ضعيفة راجعة في الأصل إلى الصورة السيئة التي يرى بها التأمين في الجزائر، والى غياب الثقافة التأمينية فوق ذلك من قبل الأفراد الجزائريين[1] ، وذلك من خلال دراسة قام بها المجلس الوطني للتأمينات تتعلق بـــ :" موقف الجزائريين اتجاه التأمين على آثار الكوارث الطبيعية"، و إضافة على ذلك غياب الرؤية والاتصال بين الوحدات و العناصر التأمينية (نقصد هنا الأعوان الاقتصاديين والناشطين في المجال الأكاديمي والميدان العملي للقطاع)، كما تم إرجاع السبب إلى الضعف النسبي لمداخيل الأسر الجزائرية، و ذلك ما يجعلها تتهرب من دفع الأقساط الشهرية على تأميناتهم ضد الكوارث الطبيعية، إضافة أخر تتمثل في غياب السوق المالي النشيط. وكذلك اللامبالاة التأمينية ضعف النتائج بشأن الاحتياط و الحذر لدى المجتمع و داخل الاقتصاد في حد ذاته.

المطلب الثالث: طلب القطاعات الاقتصادية على التأمين في الجزائر

يمكن قياس جودة المنتج بدرجة حساسيته للطلب (مرونة السعر للطلب). يمكن التطرق في هذه الحالة إلى مفهومين مرونة السعر للطلب و المرونة المتقاطعة للسعر، فالأولى توضح العلاقة بين السعر والطلب، فمثلا في مجتمع معين يمكن أن يكون انخفاض سعر الخدمة التأمينية لا يؤدي إلى ارتفاع الطلب عليها، أما الثانية فتوضح العلاقة بين سعر سلعة A مع سعر سلعة B (السلعة خدمة)، فمثلا هل يؤدي ارتفاع سعر منتج تأمين الحريق إلى انخفاض سعر منتج تأمين المسؤولية؟ فدرجة مرونة السعر لمنتج معين مقارنة بالطلب أو بسعر منتج آخر قد تفسر مستوى الأداء الأدنى الواجب توفره في سلعة معينة للحفاظ على الطلب عليها أو إحلاله بخدمة أخرى.

في سوق التأمين الجزائري، تكاد تكون العلاقة بين جودة المنتج التأميني ودرجة حساسيته للطلب منعدمة، وهذا القانون لا ينطبق تماما على الطلب على المنتجات التأمينية من قبل مختلف القطاعات المكونة للسوق فالطلب على المنتجات التأمينية يخضع لقواعد أخرى، ومن أهم القطاعات التي تمثل الطلب على المنتجات التأمينية نجد القطاع العائلي، القطاع الزراعي، القطاع الغير زراعي (الصناعي) و قطاع التجارة الخارجية[2].

[1]_فاطمة محبوب: **تحليل هيكل الصناعة التأمينية في الجزائر**، الملتقى الدولي السابع حول **الصناعة التأمينية الواقع العملي وأفاق التطوير**، جامعة الشلف، 03-04 ديسمبر 2012، ص 24.

[2]_إبراهيم زروقي وبدري عبد المجيد: **دور قطاع التأمين في تنمية الاقتصاد الوطني (دراسة مقارنة بين الجزائر ومصر)، الصناعة التأمينية الواقع العملي وأفاق التطوير**، جامعة الشلف،03-04 ديسمبر 2012، ص 09.

أولا: طلب القطاع العائلي على التأمين في الجزائر

إن العائلات الجزائرية و باعتبار أصل أغلبيتها ريفي، فإن مفهوم الحماية لديهم محدود يتكفل به المجتمع أو العائلة بمعناها الواسع أما بالنسبة لثقافة المجتمع الجزائري فتعتمد على المعتقدات الدينية كما يرى المجتمع أن التأمين على الحياة هو تحدي للأقدار، زد على ذلك فثقافة المجتمع الجزائري بالتأمين لازالت ضعيفة و القدرة الشرائية للمواطن تعتبر عامل غير محفز تماما على الطلب التأميني فهو يكرس جل دخله للحاجيات الضرورية.

تتألف التأمينات المخصصة لعائلات من تأمينات السيارات الشخصية، الأخطار البسيطة الخاصة بالشخص، تأمين صغار التجار والحرفيين، تأمينات الأشخاص، تأمين سفن الصيد والسفن الترفيهية، وتأمين القرض الداخلي المخصص للاستهلاك، كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم 16: بنية طلب القطاع العائلي والمؤسسات الفردية على التأمين الوحدة: مليون دج

فروع التأمين العائلي	1998	2002	2006	2010	2015
فرع تأمين السيارات	4445	7492	16851	32200	52946
الأخطار البسيطة	468	847	2051	3214	14734
فرع تأمين الأشخاص	502	766	1759	4670	6192
فرع تأمين أجسام السفن	55,7	22	216	965	1684
فرع تأمين القرض	09,3	370	231	47	1148
المجموع	**5482**	**9500**	**21108**	**41096**	**76704**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على **تقارير نشاط التأمين في الجزائر**، المجلس الوطني للتأمينات، الجزائر، السنوات 2000-2016.

من خلال معطيات الجدول نجد بأن إنفاق القطاع العائلي على التأمينات تطور بشكل كبير حيث بلغ 5482 مليون دج في سنة 1998، ليتجاوز 76700 مليون دج سنة 2015، ويرجع هذا التطور إلى تغيير تقسيمات فروع هذا القطاع حيث أصبح يضم العائلات والمؤسسات الفردية ولا يستثني المؤسسات الصغيرة الفردية من التأمينات المخصصة للعائلات، لكن بنية التأمينات القطاع العائلي لم تعرف تغيرات، إذ لا يزال فرع تأمين السيارات مسيطرا طيلة الفترة 1998-2015، حيث جاوزت 73% من إجمالي إنفاق القطاع على التأمين ، أما تأمينات الأشخاص فقد عرفت تحسنا تديريجيا خاصة بعد سنة 2006، حيث لم يكن يتجاوز قبل صدور قانون 03/06 نسبة 03% من إجمالي إنفاق القطاع سنة 1998 لتصل إلى حدود 09% في نهاية سنة 2015، ولقد سجلت تأمينات العائلات طيلة فترة

1998-2015، تطورا موجبا طيلة الفترة 1998-2015، وفي المعدل شكل الطلب العائلي على التأمين نسبة قدرها 45,3% من إجمالي الطلب التأميني خلال الفترة 1998-2015.

الجدول رقم 17: معدل إختراق قطاع التأمين العائلي والمؤسسات الفردية الوحدة: مليون دج

الوحدة مليون دج دج	1998	2002	2006	2010	2015
طلب القطاع العائلي على التأمين	5482	9500	21108	41096	76704
الإستهلاك النهائي لقطاع العائلي	1520500	1978300	2695500	4115500	6750300
معدل الإختراق	**%0,36**	**%0,48**	**%0,78**	**%0,99**	**%1,13**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على **تقارير نشاط التأمين في الجزائر**، المجلس الوطني للتأمينات، الجزائر، السنوات 2000-2016.

بلغ الإنفاق الإجمالي للعائلات 1520مليار دج في سنة 1998 يشكل 5482 مليون دج دينار منه الإنفاق على التأمين بنسبة اختراق قدرها 0،36%، ليصل إلى نسبة جاوزت 1,13% في نهاية سنة 2015، إلأ أن معدل اختراق تأمين القطاع العائلي والذي يمثل حصة الإنفاق على التامين من إجمالي الإنفاق العائلي ظل ضعيفا جدا رغم الزيادة الطفيفة التي عرفها طيلة الفترة من 1999-2015 ويفسر هذا الضعف أولا إلى انخفاض القدرة الشرائية للأفراد بسبب تطور معدلات التضخم هذا من جهة ومن جهة ثانية عزوف الفرد الجزائري عن طلب الخدمة التأمينية بسبب غياب الثقافة التأمينية والمشاكل البيروقراطية التي يعاني منها سوق التأمين في الجزائر خاصة في التعويضات والتي لاتزال بعض الديون التقنية التي تمثل حقوق اتجاه الزبائن لم يتم تسويتها رغم مرور أكثر من 5 سنوات عليها، ثانيا أن توسع في الاستهلاك الأسري في الجزائر خلال فترة تنفيذ برامج الإنفاق العام وذلك نظرا أن الزيادة في الإنفاق العام في الجزائر تمول من تراكم الادخار الوطني والتي نال القطاع العائلي نصيبه منها في شكل أجور الذي رفع من مستوى الدخل لدى الأفراد وبالتالي زيادة الاستهلاك وفقا للمفهوم الكينزي، ما يترتب عنه زاد من ضعف معدل الاختراق بسبب أن الزيادة في المقام (استهلاك القطاع العائلي) أكبر من وتيرة الزيادة في البسط (طلب القطاع العائلي على التأمين)

ثانيا: طلب مؤسسات القطاع غير الزراعي (الصناعي) في الجزائر

يشمل التأمين على الأخطار الصناعية تأمين الحريق و الهندسة، وكذا تأمينات المسؤولية المدنية وتأمينات تعطل وكسر الآلات وكذا تأمينات النقل ويبقى هذا النوع من التأمين ضعيفا، خصوصا مع غياب تعميم وإجبارية إعادة تقييم الممتلكات الصناعية وتصحيح أثر تخفيض العملة على

تقييم أصول المؤسسات، ومن جهة أخرى إلى عدم استغلال نشاط التأمين في المستوى المرجو وخاصة في قطاع البناء، وهو ما سنستعرضه من خلال الجدول الموالي:

الجدول رقم 18: بنية طلب القطاع الصناعي على التأمين الوحدة: مليون دج

فروع التأمين الصناعي	1998	2002	2006	2010	2015
فرع الأخطار الصناعية	4668	11052,7	17357	26708	24227,1
فرع تأمين السيارات	214	2640	4213	8130	13237,2
فرع تأمين الأشخاص	313	381	1172,6	2863	4128,1
فرع تأمين النقل	240	3913	4317	6054	5758
تأمين قرض الصادرات	07	3,6	11,4	54,7	65,8
المجموع	**9533**	**17990**	**27072**	**43809,7**	**47418**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على **تقارير نشاط التأمين في الجزائر**، المجلس الوطني للتأمينات، الجزائر، السنوات 2000-2016.

بلغ إجمالي طلب القطاعات الصناعية على التأمينات 9533 مليون دج دج في سنة 1998 ثم عرف إرتفاع ليصل إلى 47418 مليون دج دج في نهاية سنة 2015، حيث سيطر فرع الأخطار الصناعية على تأمينات المؤسسات الغير زراعية بمعدل بنسبة جاوزت 46% طيلة فترة الدراسة، حيث سجل أكثر من 24 مليار دج سنة 2015، ثم يليها فرع تأمينات السيارات بمعدل نسبة قدره 25%، بمبلغ 13,2 مليار دج، ثم فرع النقل بمعدل نسبة 08%، حيث كانت أفضل مساهمة له في سنة 2010 بمبلغ 6 مليار دج، في حين لم تتعدى مساهمة تأمين قرض الصادرات 65,7 مليون دج دج في سنة 2015 بنسبة لم تتجازو 0,13%، وفي المعدل شكل الطلب القطاع الصناعي على التأمين نسبة قدرها 46,7% من إجمالي الطلب التأميني خلال الفترة 1998-2015.

الجدول رقم 19: معدل إختراق قطاع الصناعي الوحدة: مليون دج

الوحدة مليون دج دج	1998	2002	2006	2010	2015
طلب القطاع الصناعي على التأمين	9534	17990	27072	43809,7	47418
(PIB)خارج القطاع الزراعي	2565000	4064000	7195700	9432000	14655500
معدل الإختراق	**%0,37**	**%0,44**	**%0,37**	**%0,46**	**0,32**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على: **تقارير نشاط التأمين في الجزائر**، المجلس الوطني للتأمينات، الجزائر، السنوات 2000-2016.

يعتبر قطاع الصناعة من القطاعات الأساسية لتحقيق نمو مستديم، إلا أنه يحقق معدلات نمو ضعيفة، أما القطاع الصناعي العام فقد سجل معدلات نمو سالبة وذلك يرجع بالأساس إلى انخفاض

المؤشرات الإنتاجية خلال نفس الفترة المعنية في كل من صناعة المواد الغذائية ، صناعة النسيج وصناعة الميكانيك والكهرباء، ولكن ما لبث معدل نمو الصناعة العمومية أن ارتفع ليبلغ على وذلك نتيجة لتحسن مؤشرات الإنتاج الصناعي في كل من الفروع التالية: الطاقة والمياه، النسيج والجلود، والأحذية والمواد الغذائية.

ولقد انعكس التراجع المسجل في قطاع الصناعة ليلقي بظلاله على الطلب على المنتجات التأمينية حيث لم يرق معدل الاختراق في هذا القطاع ليصل 0,5% طيلة الفترة 1998-2015 وهي نسبة جد منخفضة مقارنة بالمعدلات الدولية أو حتى بالدول المجاورة، وكانت أفضل نسبة مسجلة خاصة بسنة 2010، حيث بلغ معدل الإختراق 0,46%.

ثالثا: طلب مؤسسات القطاع الزراعي على التأمين في الجزائر

تتكون بنية التأمينات الفلاحية من تأمين المحصول وتأمين الماشية، بالإضافة إلى تأمين الألأت الفلاحية، وكذا التأمين على الأخطار المتنوعة، والجدول الموالي يوضح بالأرقام هيكل هذا القطاع.

الجدول رقم 20: بنية طلب القطاع الفلاحي على التأمين الوحدة: مليون دج

فروع التأمين الفلاحي	1998	2002	2006	2010	2015
فرع المنتجات الزراعية	710	540	310	547	646
فرع المواشي	88	127	87	357	1338
فرع تأمين الآلات الزراعية	117	135	106	57	1176
فرع الأخطار المتنوعة	103	706	101	290	597
المجموع	**1019**	**1510**	**604**	**1251**	**3757**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على: **تقارير نشاط التأمين في الجزائر**، المجلس الوطني للتأمينات، الجزائر، السنوات 2000-2016.

من خلال معطيات الجدول نجد بأن طلب القطاع الفلاحي على التأمين عرف تذبذبا واضحا حيث أتسم بالتراجع خاصة في سنة 2006 حيث لم يتجاوز 0,6 مليار دج، لكنه عرف نمو موجبا بعد ذلك ليصل إلى 3,7 مليار دج مع نهاية سنة 2015، وقد سيطر على هذا القطاع فرع المنتجات الزراعية إلى غاية سنة 2010، وفي سنة 2015 إتسم فرع تأمين المواشي بالإنتشار الواسع وبنمو أكثر من 30%، بسبب وباء الحمة القلاعية، يليه فرع تأمين الالات الزراعية الذي عرف تطورا بسبب إجبارية تأمين الألأت المتحصل عليها في إطار الدعم الفلاحي أو المشاريع الممولة من طرف مؤسسات تشغيل الشباب أو القرض المصغر بمبلغ جاوز 1,7 مليار دينار. وفي المعدل شكل الطلب القطاع الفلاحي على التأمين نسبة قدرها 04,8% من إجمالي الطلب التأميني خلال الفترة 1998-2015.

الجدول رقم 21: تطور معدل اختراق القطاع الفلاحي الوحدة: مليون دج

الوحدة مليون دج دج	1998	2002	2006	2010	2015
طلب القطاع الفلاحي على التأمين	1019	1510	604	1151	3757
القيمة المضافة لقطاع الفلاحة	309400	324000	641285	1015300	1936400
معدل الإختراق	**%0,33**	**%0,47**	**%0,1**	**%0,11**	**%0,19**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على: **تقارير نشاط التأمين في الجزائر**، المجلس الوطني للتأمينات، الجزائر، السنوات 2000-2016.

من خلال معطيات الجدول نجد بأن معدل إختراق قطاع القطاع الفلاحي يكاد يكون منعدما حيث سجل تراجعا تدريجا من سنة 2002 حيث بلغ 0,47% ثم إنخفض ليسجل 0,10 في سنة 2006، ولم يتحسن حتى بعد مرور أكثر من 10 سنوات حيث سجل في سنة 2015 نسبة 0,19% ويرجع الخبراء هذا الأداء الهزيل لقطاع التأمين الفلاحي إلى التركيبة السيكولوجية لهذا القطاع، ذلك أن معانة القطاع الفلاحي الجزائري من مشاكل مستعصية ألقت بظلالها على مردودية التأمينات الفلاحية، مثل قلة تقديم مساعدات مالية للفلاحين، من جهة وقلة المستوى التعليمي لهم من جهة ثانية، حيث يجدر التذكير بالكارثة التي حصلت للفلاحين والموالين بولاية البيض نهاية أكتوبر 2012، حين هلكت أكثر من 700 رأس ماشية في ظروف مختلفة، حيث كوّنت لجنة تحقيق طالب بها إتحاد الفلاحين لتقصي أسباب ومخلفات الكارثة، وتبين أن عددا كبيرا من الموالين هم ضحايا غير مؤمنين لا في التأمين الفلاحي ولا في غيره، وكان مبررهم غلاء التأمين مقارنة بمداخيلهم، فضلا عما يروّج من حديث عن عدم تعويض الشركات أو قلة تعويضاتها في هكذا كوارث. وفي هذا السياق، أطلق الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي حملة تحسيسية عبر التراب الوطني لصالح الفلاحين، انخرط فيها كل البياطرة والمهندسين التابعين للصندوق، لأجل توعية الفلاحين بعملية التأمين وتقديم إرشادات تقنية وعلمية لأجل الوقاية من الكوارث، فالفلاح عموما يجب إقناعه والسماع إليه وتفادي العمل معه بطريقة بيروقراطية لا يفهمها أو لغة لا يدركها، فالفلاح لا يفهم لغة المكاتب بقدر ما يؤمن بالتواصل المباشر وباللغة البسيطة.

رابعا: طلب قطاع التجارة الخارجية على التأمين في الجزائر

فيما يخص الصادرات وفي سنة 2015، فتشمل التأمين على الأخطار السياسية بنسبة 86% والتأمين على الأخطار التجارية بنسبة 14% وتغطي الشركة الجزائرية لضمان الصادرات CAGEX بنسبة 12% الصادرات خارج المحروقات، في حين يصل معدل تأمين الصادرات الإجمالي على إجمالي الصادرات 0.07%.

الجدول رقم 22: بنية طلب قطاع الواردات على التأمين الوحدة: مليون دج

فروع التأمين الواردات	1998	2002	2006	2010	2015
فرع البضائع المنقولة بحرا	1400	1365	1525	1843	2 499
فرع البضائع المنقولة جوا	78	95	216	302	148
المجموع	**1478**	**1460**	**1741**	**2145**	**2547**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على: **تقارير نشاط التأمين في الجزائر**، المجلس الوطني للتأمينات، الجزائر، 2000-2016.

فيما تشمل تأمينات الواردات في غالبيتها البضائع البحرية بنسبة 92%، و يمثل الباقي 8% حصة البضاعة المنقولة جوا، وتترجم نسبة تأمينات الواردات على حجم الواردات المعدّل المتوسّط للقسط المدفوع من قبل المستوردين0,30%، وهي نسبة ضعيفة نسبيا، وفي المعدل شكل الطلب القطاع التجارة الخارجية على التأمين نسبة قدرها 03,2% من إجمالي الطلب التأميني خلال الفترة 1998-2015.

الجدول رقم 23: معدل إختراق قطاع الواردات الوحدة: مليون دج

الوحدة مليون دج دج	1998	2002	2006	2010	2015
التأمين على الواردات	1478	1460	1741	2145	2547
إجمالي الواردات من البضائع	554300	957000	1588800	3042500	5240000
معدل الإختراق	**%0,27**	**%0,15**	**%0,11**	**%0,07**	**%0,04**

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على: **تقارير نشاط التأمين في الجزائر**، المجلس الوطني للتأمينات، الجزائر، 2000-2016.

قبل قراءة معطيات الجدول نشير إلى أن البنية السلعية للواردات الجزائرية أغلبها موجهة للاستهلاك خاصة السلع الغذائية، والباقي موجهة للصناعة خاصة منها سلع التجهيز، الأمر الذي يبين مدى تبعية الاقتصاد الجزائري للخارج، وتبقى دول الإتحاد الأوروبي الشريك الأمثل للجزائر سواء كزبون أو كمورد، من معطيات الجدول نجد أن معدل اختراق في هذا القطاع سجلت انخفاضا واضحا حيث كان في سنة 1998 معدل الاختراق 0,27%، ثم تراجع ليصل إلى 0,15% سنة 2002، ثم واصل تراجعه ليصل إلى حدود 0,04% وهذا نهاية سنة 2015، ولكن ما لحظنا أن التأمينات على الواردات من البضائع المنقولة عن طريق البحر أو الجو قد عرفت تدني ملحوظ، بالرغم من تزايد حجم البضائع المستوردة، ويمكن إرجاع سبب ذلك إلى تخفيض التسعيرة المخصصة لهذا النوع من التامين، وهذا لمحاولات شركات التأمين الحصول على حصة سوقية أكبير في هذا القطاع.

المبحث الثالث: النموذج القياسي

تتمثل عملية نمذجة أثر الطلب التأميني على النمو الاقتصادي خارج قطاع المحروقات في الجزائر في تقدير نموذج قياسي، ويكون ذلك انطلاقا من طريقة المربعات الصغرى العادية التي تسمح لنا بتقدير معالم هذا النموذج، من هذا المنطلق سنتناول في هذا المبحث تقدير النموذج ثم التأكد من المعنوية الاقتصادية والإحصائية للنموذج ومن ثم التأكد من خلو النموذج من المشاكل القياسية، وذلك من خلال مجموعة من الاختبارات المساعدة في ذلك، وفي هذه الدراسة سنتناول العلاقة بين أقساط التأمين والناتج الداخلي الإجمالي خارج المحروقات في الجزائر، خلال الفترة 1980-2015[1].

المطلب الأول: دراسة استقرارية متغيرات النموذج

غالبا ما تكون السلاسل الزمنية للمتغيرات الاقتصادية الكلية غير مستقرة، وهذا ما ينتج عنه غالبا الانحدار الزائف، ولهذا فإنه يجب دراسة استقرارية السلاسل الزمنية قبل تقدير العلاقة في المدى الطويل، من خلال الكشف عن مركبة الاتجاه العام والجذر الأحادي، وذلك باستخدام على اختبارات *Dickey-Fuller*. فيتم تحديد درجة التأخير للسلاسل الزمنية محل الدراسة، بغية تحديد نوع الاختبار الذي يستعمل في الكشف عن الجذر الأحادي، وهذا بالاعتماد على معياري *Akaike* و *Schwarz*.

أولا: دراسة استقرارية السلسلة $\cot_t$:

1- تحديد درجة تأخير اختبار *Dickey-Fuller*

باستخدام برنامج EViews كانت النتائج كما يلي:

الجدول رقم 24: تحديد درجة تأخير اختبار Dickey-Fuller للسلسلة $\cot_t$

درجة التأخـــــــــير	$P=0$	$P=1$	$P=2$	$P=3$	$P=4$
Akaike info criterion	4.966911	4.999782	4.772740	4.828746	4.865795
Schwarz criterion	5.100227	5.179354	4.999484	5.103572	5.189599

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج EViews04.

من خلال الجدول نلاحظ أن المعيارين *Akaike* و *Schwarz* يكونان في أدنى قيمة لهما من أجل $P=2$ ،وبالتالي لدراسة استقرارية السلسلة $\cot_t$ فإننا نستخدم اختبار Dickey-Fuller الصاعد.

[1]_أنظر الملحق 01-01

2- نتائج اختبار *Dickey-Fuller* الصاعد على السلسلة $\cot_t$:

من المفترض أنه ليس هناك ارتباط بين عناصر الخطأ من مشاهدة لأخرى، غير أن هذا الإفتراض يصعب تحقيقه دائما خاصة إذا ما تعلق الأمر ببيانات على شكل سلسلة زمنية، وبالتالي يجب معالجة هذه الوضعية حتى يكون النموذج أكثر دقة.

ولاكتشاف هذا الخلل يتم الاعتماد على إختبار داربين واطسون *"DW"*، والذي يفترض وجود الفرضيتين التاليتين:

$$\begin{cases} \text{فرضية العدم التي تنص على انعدام الارتباط الذاتي للأخطاء: } H_0: \rho = 0 \\ \text{الفرضية البديلة التي تنص على وجود الارتباط الذاتي للأخطاء: } H_0: \rho \neq 0 \end{cases}$$

لإجراء اختبار Dickey-Fuller الصاعد نقوم بتقدير ثلاث نماذج مختلفة ثم اختبار الفرضيات الخاصة بالجذر الأحادي، مركبة الاتجاه العام والحد الثابت.

M4 : نموذج سير عشوائي بدون ثابت: $\Delta \cot_t = \varphi \cot_{t-1} + \varphi_1 \Delta \cot_{t-1} + \varphi_2 \Delta \cot_{t-2} + \varepsilon_t$ [04]

M5 : نموذج سير عشوائي مع ثابت: $\Delta \cot_t = \alpha + \varphi \cot_{t-1} + \varphi_1 \Delta \cot_{t-1} + \varphi_2 \Delta \cot_{t-2} + \varepsilon_t$ [05]

M6 : نموذج سير عشوائي مع ثابت واتجاه عام: $\Delta \cot_t = \alpha + \beta t + \varphi \cot_{t-1} + \varphi_1 \Delta \cot_{t-1} + \varphi_2 \Delta \cot_{t-2} + \varepsilon_t$ [06]

باستخدام برنامج EViews كانت النتائج كمايلي:[1]

الجدول رقم 25: نتائج اختبار *Dickey-Fuller* الصاعد على السلسلة $\cot_t$

النموذج	المعلـــــمة	π_{cal}	π_{tab}	المقارنـــة	النتيجـــة
M6	الجذر الأحادي	1.6486	3.5529-	$\lvert\pi_{cal}\rvert < \lvert\pi_{tab}\rvert$	وجود الجذر الأحادي
	الاتجـــاه العام	2.3780	1.96	$\lvert\pi_{cal}\rvert > \lvert\pi_{tab}\rvert$	وجود اتجاه عام
	الحـــد الثابت	1.3923-	1.96	$\lvert\pi_{cal}\rvert < \lvert\pi_{tab}\rvert$	عدم وجود حد ثابت
M5	الجذر الأحادي	3.1773	2.9540-	$\lvert\pi_{cal}\rvert > \lvert\pi_{tab}\rvert$	عدم وجود الجذر الأحادي
	الحـــد الثابت	1.4028	1.96	$\lvert\pi_{cal}\rvert < \lvert\pi_{tab}\rvert$	عدم وجود حد ثابت
M4	الجذر الأحادي	3.4253	1.9513-	$\lvert\pi_{cal}\rvert > \lvert\pi_{tab}\rvert$	عدم وجود الجذر الأحادي

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج EViews04.

وكخلاصة عامة لهذا الاختبار نستنتج أن السلسلة $\cot_t$ غير مستقرة من النوع *TS-DS* لوجود الجذر الأحادي ومركبة الاتجـــاه العام، وأحسن طريقة لجعلها مستقرة هي إجراء الفروق من الدرجة الأولى، أي إيجاد السلسلة: $\Delta \cot_t = \cot_t - \cot_{t-1}$

[1]_انظر الملحق 02-01

ثانيا: دراسة استقرارية السلسلة $\Delta \cot_t$

1- تحديد درجة تأخير اختبار *Dickey-Fuller*

باستخدام برنامج EViews كانت النتائج كمايلي:

الجدول رقم 26: تحديد درجة تأخير اختبار *Dickey-Fuller* للسلسلة $\Delta \cot_t$

درجة التأخـــــــــير	$P=0$	$P=1$	$P=2$	$P=3$	$P=4$
Akaike info criterion	4.941100	**4.804778**	4.876739	4.828887	4.846920
Schwarz criterion	5.075778	**4.986173**	5.105761	5.106432	5.173866

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج EViews04.

من خلال الجدول نلاحظ أن المعيارين *Akaike* و*Schwarz* يكونان في أدنى قيمة لهما من أجل $P=1$، وبالتالي لدراسة استقرارية السلسلة $\Delta \cot_t$ فإننا نستخدم اختبار Dickey-Fuller الصاعد.

2- نتائج اختبار *Dickey-Fuller* على السلسلة $\Delta \cot_t$ **:**

لإجراء اختبار *Dickey-Fuller* نقوم بتقدير ثلاث نماذج مختلفة ثم اختبار الفرضيات الخاصة بالجذر الأحادي، مركبة الاتجاه العام والحد الثابت.

M4: نموذج سير عشوائي بدون ثابت: $\Delta\Delta \cot_t = \varphi \Delta \cot_{t-1} + \varphi_1 \Delta\Delta \cot_{t-1} + \varepsilon_t$ [04]

M5: نموذج سير عشوائي مع ثابت: $\Delta\Delta \cot_t = \alpha + \varphi \Delta \cot_{t-1} + \varphi_1 \Delta\Delta \cot_{t-1} + \varepsilon_t$ [05]

M6: نموذج سير عشوائي مع ثابت واتجاه عام: $\Delta\Delta \cot_t = \alpha + \beta t + \varphi \Delta \cot_{t-1} + \varphi_1 \Delta\Delta \cot_{t-1} + \varepsilon_t$ [06]

وباستخدام برنامج EViews كانت النتائج كمايلي:[1]

الجدول رقم 27: نتائج اختبار *Dickey-Fuller* الصاعد على السلسلة $\Delta \cot_t$

النموذج	المعلـــــــمة	π_{cal}	π_{tab}	المقارنـــــة	النتيجـــة
M6	الجذر الأحادي	4.7597-	-3.5529	$\lvert\pi_{cal}\rvert > \lvert\pi_{tab}\rvert$	عدم وجود الجذر الأحادي
	الاتجـــاه العام	3.7193	1.96	$\lvert\pi_{cal}\rvert > \lvert\pi_{tab}\rvert$	وجود اتجاه عام
	الحـــد الثابت	-2.1658	1.96	$\lvert\pi_{cal}\rvert > \lvert\pi_{tab}\rvert$	وجود حد ثابت
M5	الجذر الأحادي	-2.5298	-2.9540	$\lvert\pi_{cal}\rvert < \lvert\pi_{tab}\rvert$	وجود الجذر الأحادي
	الحـــد الثابت	1.7483	1.96	$\lvert\pi_{cal}\rvert < \lvert\pi_{tab}\rvert$	عدم وجود حد ثابت
M4	الجذر الأحادي	-1.7733	-1.9513	$\lvert\pi_{cal}\rvert < \lvert\pi_{tab}\rvert$	وجود الجذر الأحادي

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج EViews04.

[1]_انظر الملحق 02-02

وكخلاصة عامة لهذا الاختبار نستنتج أن السلسلة $\Delta \cot_t$ غير مستقرة من النوع TS-DS لوجود الجذر الأحادي ومركبة الاتجـــاه العام، وأحسن طريقة لجعلها مستقرة هي إجراء الفروق من الدرجة الأولى، أي إيجاد السلسلة: $\Delta\Delta \cot_t = \Delta \cot_t - \Delta \cot_{t-1}$

ثالثا: دراسة استقرارية السلسلة $\Delta\Delta \cot_t$

1- تحديد درجة تأخير اختبار Dickey-Fuller

باستخدام برنامج EViews كانت النتائج كمايلي:

الجدول رقم 28: تحديد درجة تأخير اختبار *Dickey-Fuller* للسلسلة $\Delta\Delta \cot_t$

درجة التأخـــــــــــير	P = 0	P = 1	P = 2	P = 3	P = 4
Akaike info criterion	5.321470	5.193862	4.941931	**4.907417**	4.909905
Schwarz criterion	5.457516	5.377079	5.193220	**5.187656**	5.232941

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج EViews04.

من خلال الجدول نلاحظ أن المعيارين *Akaike* و*Schwarz* يكونان في أدنى قيمة لهما من أجل $P = 3$، وبالتالي لدراسة استقرارية السلسلة $\Delta\Delta \cot_t$ فإننا نستخدم اختبار Dickey-Fuller الصاعد.

2- نتائج اختبار *Dickey-Fuller* على السلسلة $\Delta\Delta \cot_t$:

لإجراء اختبار *Dickey-Fuller* نقوم بتقدير ثلاث نماذج مختلفة ثم اختبار الفرضيات الخاصة بالجذر الأحادي، مركبة الاتجاه العام والحد الثابت.

M4 : نموذج سير عشوائي بدون ثابت:

$$[04] \quad \Delta\Delta\Delta \cot_t = \varphi\, \Delta\Delta \cot_{t-1} + \varphi_1 \Delta\Delta\Delta \cot_{t-1} + \varphi_2 \Delta\Delta\Delta \cot_{t-2} + \varphi_3 \Delta\Delta\Delta \cot_{t-3} + \varepsilon_t$$

M5 : نموذج سير عشوائي مع ثابت:

$$[05] \quad \Delta\Delta\Delta \cot_t = \alpha + \varphi \Delta\Delta \cot_{t-1} + \varphi_1 \Delta\Delta\Delta \cot_{t-1} + \varphi_2 \Delta\Delta\Delta \cot_{t-2} + \varphi_3 \Delta\Delta\Delta \cot_{t-3} + \varepsilon_t :$$

M6 نموذج سير عشوائي مع ثابت واتجاه عام:

$$[06] \quad \Delta\Delta\Delta \cot_t = \alpha + \beta t + \varphi\, \Delta\Delta \cot_{t-1} + \varphi_1 \Delta\Delta\Delta \cot_{t-1} + \varphi_2 \Delta\Delta\Delta \cot_{t-2} + \varphi_3 \Delta\Delta\Delta \cot_{t-3} + \varepsilon_t$$

باستخدام برنامج EViews كانت النتائج كما يلي:[1]

[1]_انظر الملحق 02-03

الجدول رقم 29: نتائج اختبار *Dickey-Fuller* الصاعد على السلسلة $\Delta\Delta \cot_t$

النموذج	المعلـــــمة	π_{cal}	π_{tab}	المقارنـــة	النتيجـــة
M6	الجذر الأحادي	5.4688-	-3.5683	$\lvert\pi_{cal}\rvert > \lvert\pi_{tab}\rvert$	عدم وجود الجذر الأحادي
	الاتجـــاه العام	1.2230	1.96	$\lvert\pi_{cal}\rvert < \lvert\pi_{tab}\rvert$	عدم وجود اتجاه عام
	الحـــد الثابت	-0.2655	1.96	$\lvert\pi_{cal}\rvert < \lvert\pi_{tab}\rvert$	عدم وجود حد ثابت
M5	الجذر الأحادي	-5.3623	-2.9639	$\lvert\pi_{cal}\rvert > \lvert\pi_{tab}\rvert$	عدم وجود الجذر الأحادي
	الحـــد الثابت	1.9690	1.96	$\lvert\pi_{cal}\rvert < \lvert\pi_{tab}\rvert$	عدم وجود حد ثابت
M4	الجذر الأحادي	-4.7457	-1.9524	$\lvert\pi_{cal}\rvert > \lvert\pi_{tab}\rvert$	عدم وجود الجذر الأحادي

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج EViews04.

وكخلاصة عامة لهذا الاختبار نستنتج أن السلسلة $\Delta\Delta \cot_t$ مستقرة لعدم وجود الجذر الأحادي ومركبة الاتجـــاه العام. $\Delta\Delta \cot_t \to I(0) \Rightarrow \Delta \cot_t \to I(1) \Rightarrow \cot_t \to I(2)$

استقرارية السلسلة $pibhh_t$

باستعمال اختبار *Dickey-Fuller* سنقوم بدراسة استقرارية السلسلة pibhh_t. والجدول التالي يبن درجة تأخير الاختبار ونتائجه بالنسبة للسلسلة الأصلية، ودرجة تأخير الاختبار ونتائجه لسلسلة الفروق من الدرجة الأولى والثانية.[1]

[1]_انظر الملاحق من 03-01 إلى 03-03

الجدول رقم 30: نتائج اختبار *Dickey-Fuller* على باقي متغيرات النموذج

استقرارية السلسلة الأصلية					استقرارية سلسلة الفروق الأولى				
السلسلة	درجة التأخير	النموذج		π_{cal}	π_{tab}	السلسلة	درجة التأخير	النموذج		π_{cal}	π_{tab}
$pibhh_t$	1	M 3	φ	−0.1212	−3.5484	Δpibhh	0	M 3	φ	−2.4317	−3.5484
			β	1.9606	1.96				β	2.2445	1.96
			α	−1.0779	1.96				α	−1.1412	1.96
		M 2	φ	0.9798	−2.9515			M 2	φ	−0.9253	−2.9511
			α	1.2085	1.96				α	1.3188	1.96
		M1	φ	1.1041	−1.9510			M1	φ	−0.0400	−1.9510
استقرارية سلسلة الفروق الثانية											
pp_t	1	M 3	φ	−5.1918	−3.557759						
			β	0.4137	1.96						
			α	0.1800	1.96						
		M 2	φ	−5.2573	−2.957110						
			α	1.2640	1.96						
		M1	φ	−5.3212	−1.951332						

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على مخرجات برنامج EViews04.

1- نتائج اختبار Dickey-Fuller على السلسلة الاصلية:

من خلال الجدول السابق نلاحظ أنه بمقارنة القيم المطلقة للإحصائية المحسوبة π_{cal} بالنسبة لمعلمة الجذر الأحادي في السلسلة الأصلية نجد أنها أصغر من القيم المطلقة للإحصائية المجدولة π_{tab} هذا ما يعني وجود الجذر الأحادي في السلسلة $pibhh_t$، أي أن السلسة $pibhh_t$ غير مستقرة من النوع DS بدون مشتقة، وأحسن طريقة لجعلها مستقرة هي إجراء الفروق من الدرجة الأولى، أي:

$$\Delta pibhh_t = pibhh_t - pibhh_{t-1}$$

2- نتائج اختبار Dickey-Fuller على سلسلة الفروق من الدرجة الأولى:

من خلال الجدول السابق نلاحظ أنه بمقارنة القيم المطلقة للإحصائية π_{cal} بالنسبة لمعلمة الجذر الأحادي في سلسلة الفروق من الدرجة الأولى، نجد أنها أصغر من القيم المطلقة للإحصائية المجدولة π_{tab}، هذا ما يدل على وجود الجذر الأحادي في سلسلة الفروق من الدرجة الأولى. كما نلاحظ أن القيمة المطلقة للإحصائية π_{cal} الخاصة بالاتجاه العام أكبر من القيم المطلقة للإحصائية المجدولة π_{tab}، أي وجود اتجاه عام أيضا في سلسلة الفروق من الدرجة الأولى. ومنه تكون السلسلة $\Delta pibhh_t$ غير مستقرة من النوع TS-DS.

3- تائج اختبار Dickey-Fuller على سلسلة الفروق من الدرجة الثانية:

من خلال الجدول السابق نلاحظ أنه بمقارنة القيم المطلقة للإحصائية π_{cal} بالنسبة لمعلمة الجذر الأحادي في سلسلة الفروق من الدرجة الثانية، نجد أنها أكبر من القيم المطلقة للإحصائية المجدولة π_{tab}، هذا ما يدل على عدم وجود الجذر الأحادي في سلسلة الفروق من الدرجة الثانية. كما نلاحظ أن القيمة المطلقة للإحصائية π_{cal} الخاصة بالاتجاه العام والحد الثابت أصغر من القيم المطلقة للإحصائية المجدولة π_{tab}، أي عدم وجود اتجاه عام وحد ثابت في سلسلة الفروق من الدرجة الثانية. ومنه تكون السلسلة $\Delta\Delta pibhh_t$ مستقرة.

وكنتيجة عامة لاختبار *Dickey-Fuller* على كل متغيرات الدراسة $(\cot_t . pibhh_t)$ نجد أنها متكاملة من الدرجة الثانية، أي:

$$\Delta\Delta \cot_t \rightarrow I(0) \Rightarrow \Delta \cot_t \rightarrow I(1) \Rightarrow \cot_t \rightarrow I(2)$$
$$\Delta\Delta pibhh_t \rightarrow I(0) \Rightarrow \Delta pibhh_t \rightarrow I(1) \Rightarrow pibhh_t \rightarrow I(2)$$

المطلب الثاني: بناء نموذج شعاع الانحدار الذاتي VAR

تشير النظرية الاقتصادية إلى وجود علاقة في المدى الطويل بين متغيرين أو أكثر، وفي حالة ابتعاد هذه المتغيرات عن قيمها التوازنية فإنه توجد قوى تعيدها إلى التوازن، وتضمن بذلك تحقيق العلاقة في المدى الطويل.

تعد صياغة النموذج القياسي من أهم مراحل بناء النموذج وأصعبها، وذلك من خلال ما يتطلبه من تحديد المتغيرات التي يجب أن يشتمل عليها النموذج أو التي يجب استبعادها منه، وعليه يجب الإشارة في البداية إلى رموز مختلف المتغيرات وهي كالتالي:

- **المتغير التابع:** ويتمثل قيم الناتج الإجمالي خارج قطاع المحروقات ويرمز له بـــ ***Pibhh***، وهو يمثل مقدار إنتاج الاقتصاد الوطني خارج الريع البترولي طوال فترة الدراسة، وهو يعتبر مؤشرا للنمو الاقتصادي الحقيقي الذي شاع استخدامه في كل من أدبيات والدراسات حول الاقتصاد الجزائري؛
- **المتغير المفسر:** وتتمثل في: **أقساط التامين:** ونرمز له بالرمز ***cot***، القيم مأخوذة بالمليار دج.

وتم اعتماد هذا المتغير بالرجوع إلى النظرية الاقتصادية التي تقر بالعلاقة الموجبة التي تربط التأمينات بالنمو الاقتصادي عموما.

أولا: اختبار التكامل المشترك:

حسب النتائج التي تحصلنا عليها سابقا وجدنا أن السلاسل tch_t، g_t، pa_t و pp_t متكاملة من الدرجة الأولى، أي أنها تصبح مستقرة بعد إجراء الفروق من الدرجة الأولى. كما أنها لا تخضع لمركبة الاتجاه العام ، بينما الحد الثابت موجود في بعضها وغير موجود في الآخر، هذا ما يؤدي إلى اختلاف وتعدد اختباراتJohansen . وفي ظل المعطيات والنتائج سنركز على الفرضيتين التاليتين:

الفرضية الأولى: غياب مركبة الاتجاه العام في (VAR) وغياب الثابت ومركبة الاتجاه العام في علاقة التكامل المشترك.

الفرضية الثانية:غياب مركبة الاتجاه العام في (VAR) ووجود الثابت مع غياب مركبة الاتجاه العام في علاقة التكامل المشترك.

ثانيا: تحديد درجة تأخير النموذج VAR:

قبل القيام بعملية الاختبار والتقدير يجب تحديد درجة تأخير النموذج *VAR*، وهذا بالاعتماد على المعيارين *AIC* و *SC*، وبالاستعانة ببرنامج Eviews كانت قيم هاذين المعيارين كما يلي:

الجدول رقم 31: تحديد درجة تأخير النموذج VAR

VAR Lag Order Selection Criteria
Endogenous variables: COT PIBHH
Exogenous variables: C
Date: 10/20/17 Time: 11:33
Sample: 1980 2015
Included observations: 32

Lag	LogL	LR	FPE	AIC	SC	HQ
0	-396.2293	NA	2.21e+08	24.88933	24.98094	24.91970
1	-288.0257	196.1190	328389.6	18.37661	18.65143	18.46770
2	-265.5613	37.90871*	103983.5*	17.22258*	17.68062*	17.37441*
3	-264.7710	1.234864	128258.4	17.42318	18.06444	17.63574
4	-259.2353	7.957497	118492.9	17.32721	18.15168	17.60050

* indicates lag order selected by the criterion
LR: sequential modified LR test statistic (each test at 5% level)
FPE: Final prediction error
AIC: Akaike information criterion
SC: Schwarz information criterion
HQ: Hannan-Quinn information criterion

المصدر: مخرجات برنامج EViews

بالاعتماد على المعيارين *Akaike*، *Schwarz* نجد أن درجة تأخير النموذج *VAR* هي $P = 2$.

ثالثا: اختبار *Johansen*:

وجدنا في المرحلة السابقة أن التأخير المقبول للمسار *VAR* هو $P = 2$، و منه سنجري الاختبار على نموذج للمسار VAR (2)، وذلك بالاعتماد على الفرضيتين السابقتين.

-**الفرضية الأولى:** غياب مركبة الاتجاه العام في(VAR)و وجود الثابت و مركبة الاتجاه العام في علاقة التكامل المتزامن(CE)

الجدول رقم 32: نتائج اختبار التكامل المشترك في ظل الفرضية الأولى

Sample (adjusted): 1983 2015
Included observations: 33 after adjustments
Trend assumption: No deterministic trend (restricted constant)
Series: COT PIBHH
Lags interval (in first differences): 1 to 2

Unrestricted Cointegration Rank Test (Trace)

Hypothesized No. of CE(s)	Eigenvalue	Trace Statistic	0.05 Critical Value	Prob.**
None	0.288602	12.99681	20.26184	0.3641
At most 1	0.051923	1.759553	9.164546	0.8249

Trace test indicates no cointegration at the 0.05 level
* denotes rejection of the hypothesis at the 0.05 level
**MacKinnon-Haug-Michelis (1999) p-values

المصدر: مخرجات برنامج EViews

حسب الجدول أعلاه إن نتائج الاختبار في ظل الفرضيات التالية هي:

$$i/H_0 : r = 0 / H_1 : r > 0$$
$$ii/H_0 : r = 1 / H_1 : r > 1$$

في الاختبارات (i)، (ii) نقبل الفرضية H_0، وذلك مهما كان مستوى المعنوية، لأن إحصائية *Johansen* أصغر من القيمة الحرجة لها، حيث أن هذه الإحصاءة تأخذ القيم التالية:12.99 و 1.75، أما القيم الحرجة عند مستوى معنوية 5% فهي على التوالي: 20.26 و9.16.

و منه لدينا $rang(\Pi) = 0$. أي أنه لا يوجد تكامل متزامن بين متغيرات الدراسة.

- **الفرضية الثانية:**غياب مركبة الاتجاه العام في (VAR) و غياب الثابت مع غياب مركبة الاتجاه العام في علاقة التكامل المتزامن (CE)

الجدول رقم 33: نتائج اختبار التكامل المشترك في ظل الفرضية الثانية

Sample (adjusted): 1983 2015
Included observations: 33 after adjustments
Trend assumption: No deterministic trend
Series: COT PIBHH
Lags interval (in first differences): 1 to 2

Unrestricted Cointegration Rank Test (Trace)

Hypothesized No. of CE(s)	Eigenvalue	Trace Statistic	0.05 Critical Value	Prob.**
None	0.260559	9.971825	12.32090	0.1200
At most 1	0.000316	0.010421	4.129906	0.9336

Trace test indicates no cointegration at the 0.05 level
* denotes rejection of the hypothesis at the 0.05 level
**MacKinnon-Haug-Michelis (1999) p-values

المصدر: مخرجات برنامج EViews

حسب الجدول أعلاه إن نتائج الاختبار في ظل الفرضيات التالية هي:

$$i/H_0 : r = 0 / H_1 : r > 0$$
$$ii/H_0 : r = 1 / H_1 : r > 1$$

في الاختبارات iو ii نقبل الفرضية H_0وذلك مهما كان مستوى المعنوية، لأن إحصائية Johansen أصغر من القيمة الحرجة لها، حيث أن هذه الاحصاءة تأخذ القيم التالية: 9.97 و0.01. أما القيم الحرجة عند مستوى معنوية 5% فهي على التوالي: 12.32، 4.12

و منه لدينا $rang(\Pi) = 0$. أي أن عدد علاقات التكامل المتزامن هو 0، وبالتالي لا يوجد تكامل متزامن.

المطلب الثالث: تقدير النموذج وتشخيصه

أولا: تقدير نموذج شعاع تصحيح الخطأ VECM:

انطلاقا من نتائج اختبار Johansen للتكامل المتزامن وجدنا أنه لا يوجد تكامل متزامن بين متغيرات الدراسة، عملا بهذه المعطيات وباستخدام برنامج EViews كانت نتائج تقدير نموذج شعاع الانحدار الذاتي كما يلي:[1]

المعادلة الأولى:

$$\cot_t = 0.4912 + 0.5334 \cdot \cot_{t-1} - 0.4022 \cdot \cot_{t-2} + 0.0089 \cdot pibhh_{t-1} - 0.0018 \cdot pibhh_{t-2}$$

$$n = 34 \qquad R^2 = 0.7429 \qquad \overline{R}^2 = 0.7062 \qquad F - Statistic = 20.2372$$

المعادلة الثانية:

$$pibhh_t = 37.73 - 16.6001 \cdot \cot_{t-1} + 36.3968 \cdot \cot_{t-2} + 0.9977 \cdot pibhh_{t-1} - 0.2067 \cdot pibhh_{t-2}$$

$$n = 34 \qquad R^2 = 0.9026 \qquad \overline{R}^2 = 0.8887 \qquad F - Statistic = 64.8814$$

ثانيا: تشخيص النموذج:

لتشخيص معادلات نموذج شعاع الانحدار الذاتي المقدر سنستعمل اختبار دالة الارتباط الذاتي:

1- **دراسة بواقي المعادلة الأولى:** لتكن e_1 بواقي تقدير المعادلة الأولى. نقوم بدراسة استقرارية هذه السلسلة واختبارات الشوشرة البيضاء من خلال تحليل دالة الارتباط الذاتي، والتي تبين أن كل قيم دالة الارتباط الذاتي داخل مجال الثقة. هذا ما تثبته إحصائية لوجينغ–بوكس $(Q-Stat)$:

الجدول رقم 34: دالة الارتباط الذاتي

Date: 10/22/17 Time: 20:23
Sample: 1980 2015
Included observations: 34
Q-statistic probabilities adjusted for 1 dynamic regressor

Autocorrelation	Partial Correlation		AC	PAC	Q-Stat	Prob*
		1	-0.026	-0.026	0.0250	
		2	0.100	0.100	0.4101	0.522
		3	0.286	0.294	3.6407	0.162
		4	0.054	0.073	3.7584	0.289
		5	0.116	0.071	4.3267	0.364
		6	0.038	-0.052	4.3896	0.495
		7	-0.022	-0.085	4.4106	0.621
		8	0.102	0.042	4.8966	0.673
		9	-0.046	-0.041	4.9994	0.758
		10	0.130	0.151	5.8680	0.753
		11	-0.273	-0.323	9.8381	0.455

المصدر: مخرجات برنامج EViews

[1]_انظر الملحق 04

$$Q = n\sum_{k=1}^{m}\hat{\ell}_k^2 = 34\cdot\left[\ (-0.026)^2 + (0.100)^2 + \cdots\cdots\cdots (-0.273)^2\ \right] = 9.8381$$

$$\chi^2_{\frac{n}{3}}(\alpha = 5\%) = 19.68$$

نلاحظ أن: $Q = 9.8381 < \chi^2_{11}(\alpha = 5\%) = 19.68$، ومنه نستنتج أن e_1 بواقي تقدير المعادلة الأولى عبارة عن تشويش أبيض.

2- دراسة بواقي المعادلة الثانية: لتكن e_2 بواقي تقدير المعادلة الثانية، من خلال تحليل دالة الارتباط الذاتي يتبين لنا أن كل قيم هذه الدالة داخل مجـــال الثقة، هذا ما تثبته إحصائية لوجينغ–بوكس $(Q-Stat)$:

الجدول رقم 35: دالة الارتباط الذاتي لبواقي المعادلة الثانية

Date: 10/22/17 Time: 20:27
Sample: 1980 2015
Included observations: 34
Q-statistic probabilities adjusted for 1 dynamic regressor

Autocorrelation	Partial Correlation		AC	PAC	Q-Stat	Prob*
		1	0.016	0.016	0.0092	
		2	-0.068	-0.068	0.1837	0.668
		3	0.161	0.164	1.2074	0.547
		4	-0.001	-0.013	1.2074	0.751
		5	-0.164	-0.145	2.3378	0.674
		6	0.255	0.249	5.1791	0.394
		7	-0.107	-0.164	5.6964	0.458
		8	-0.398	-0.352	13.165	0.068
		9	-0.066	-0.127	13.380	0.099
		10	-0.045	-0.076	13.483	0.142
		11	-0.228	-0.101	16.254	0.093

المصدر: مخرجات برنامج EViews

$$Q = n\sum_{k=1}^{m}\hat{\ell}_k^2 = 34\cdot\left[\ (0.016)^2 + (-0.068)^2 + \cdots\cdots\cdots (-0.228)^2\ \right] = 16.254$$

$$\chi^2_{\frac{n}{3}}(\alpha = 5\%) = 19.68$$

نلاحظ أن: $Q = 16.254 < \chi^2_{11}(\alpha = 5\%) = 19.68$، ومنه نستنتج أن e_2 بواقي تقدير المعادلة الثانية عبارة عن تشويش أبيض.

ثالثا: تفسير النتائج:

من خلال هذه الدراسة نهدف إلى تحليل الأثر الديناميكي المتبادل بين أقساط التأمين والناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات في الجزائر. وبناءا على نتائج التقدير يمكن تفسير المعادلتين كما يلي:

1- معادلة أقساط التأمين:

$$\cot_t = 0.4912 + 0.5334 \cdot \cot_{t-1} - 0.4022 \cdot \cot_{t-2} + 0.0089 \cdot pibhh_{t-1} - 0.0018 \cdot pibhh_{t-2}$$
$$n = 34 \qquad R^2 = 0.7429 \qquad \overline{R}^2 = 0.7062 \qquad F - Statistic = 20.2372$$

من الناحية الإحصائية نلاحظ القدرة التفسيرية المقبولة للنموذج، وهذا ما يدل عليه معامل التحديد، حيث يشير إلى أن ما نسبته 74.29% من تغيرات أقساط التأمين مفسرة بتغيراته السابقة لفترتين وتغيرات الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات للفترتين السابقتين. أما المعنوية الكلية للنموذج فهو مقبول إحصائيا من خلال إحصائية Fischer التي هي أكبر من القيمة المجدولة عند $\alpha = 5\%$، أي: $F_{(k-1.n-k)}^{\alpha=5\%} = F_{(4.29)}^{\alpha=5\%}$.

أما اقتصاديا فالدالة المقدرة تتوافق اقتصاديا مع الاعتبارات التجريبية والنظرية التي تمت صياغتها سابقا، حيث نجد أن:

1. التغير في أقساط التأمين يكون امتداد لتغيره السابق، حيث أن كل تغير في أقساط التأمين بوحدة واحدة خلال الفترة السابقة يقابله تغير في نفس الاتجاه في السنة الحالية وبقيمة 0.5334 وحدة. في حين أن كل تغير في أقساط التأمين بوحدة واحدة خلال الفترتين السابقتين يقابله تغير عكسي في أقساط التأمين في الفترة الحالية بـــ: 0.4022 وحدة.

2. كل تغير في الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات بوحدة واحدة خلال الفترة السابقة تحدث تغيرا إيجابيا على أقساط التأمين بـــ:0.0089 وحدة في السنة الحالية، في حين أن تغير الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات بوحدة واحدة خلال الفترتين السابقتين تحدث تغيرا عكسيا في أقساط التأمين في الفترة الحالية بـــ0.0018 وحدة.

2- معادلة الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات

$$pibhh_t = 37.73 - 16.6001 \cdot \cot_{t-1} + 36.3968 \cdot \cot_{t-2} + 0.9977 \cdot pibhh_{t-1} - 0.2067 \cdot pibhh_{t-2}$$
$$n = 34 \qquad R^2 = 0.9026 \qquad \overline{R}^2 = 0.8887 \qquad F - Statistic = 64.8814$$

من الناحية الإحصائية نلاحظ القدرة التفسيرية المقبولة للنموذج، وهذا ما يدل عليه معامل التحديد، حيث يشير إلى أن ما نسبته 90.26% من تغيرات الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات مفسرة بتغيراته السابقة لفترتين وتغيرات أقساط التأمين للفترتين السابقتين. أما المعنوية الكلية للنموذج فهو مقبول إحصائيا من خلال إحصائية Fischer التي هي أكبر من القيمة المجدولة عند $\alpha = 5\%$، أي: $F_{(k-1.n-k)}^{\alpha=5\%} = F_{(4.29)}^{\alpha=5\%}$.

أما اقتصاديا فالدالة المقدرة تتوافق اقتصاديا إلى حد كبير مع الاعتبارات التجريبية، حيث نجد أن:

1. التغير في الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات يكون امتداد لتغيره السابق، حيث أن كل تغير في الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات بوحدة واحدة خلال الفترة السابقة يقابله تغير في نفس الاتجاه في السنة الحالية وبقيمة 0.9977 وحدة. في حين أن كل تغير في الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات بوحدة واحدة خلال الفترتين السابقتين يقابله تغير عكسي في الناتج أقساط التأمين في الفترة الحالية بـــ: 0.2067 وحدة.

2. كل تغير في أقساط التأمين بوحدة واحدة خلال الفترة السابقة تحدث تغيرا عكسيا على الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات بـــ:16.60 وحدة في السنة الحالية، في حين أن تغير أقساط التأمين بوحدة واحدة خلال الفترتين السابقتين تحدث تغيرا إيجابيا في الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات في الفترة الحالية بـــ36.39وحدة.

رابعا: دراسة الصدمات ودوال الاستجابة

نظرا لارتباط موضوع الدراسة بالأثر المتبادل بين أقساط التأمين والناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات، فإننا سنقوم بدراسة وتتبع أثر صدمة في أقساط التأمين على الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات على امتداد 10 سنوات من جهة، ودراسة وتتبع أثر صدمة في الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات على أقساط التأمين على امتداد 10 سنوات من جهة أخرى[1].

الشكل رقم 09: تحليل الصدمات ودوال الاستجابة

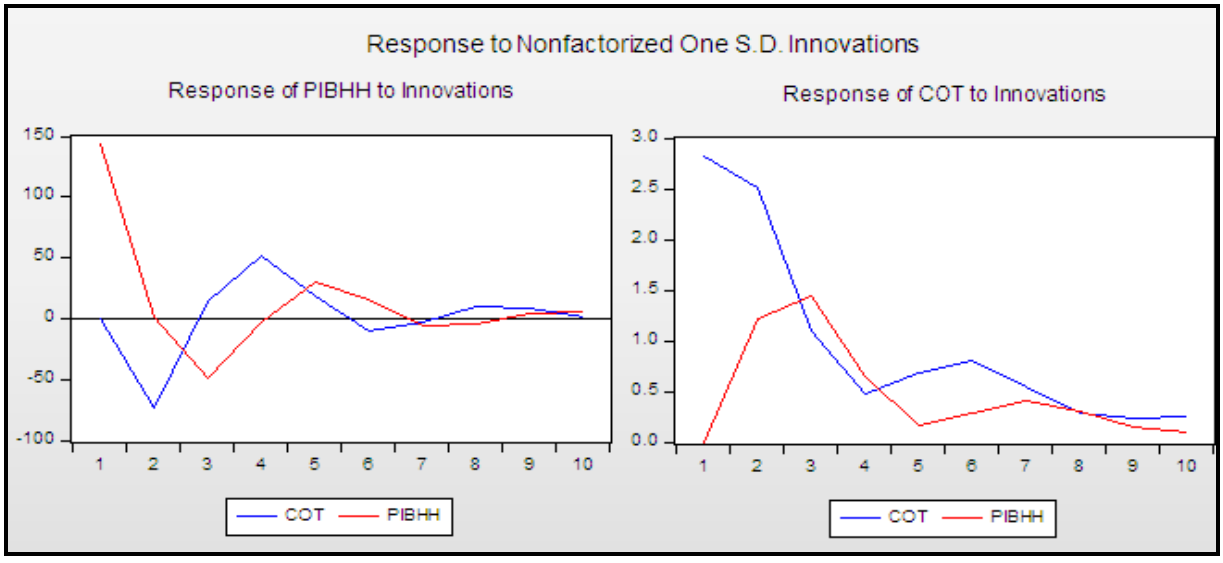

المصدر: مخرجات برنامج EViews

[1]- انظر الملحق 05.

من خلال التمثيل البياني، نلاحظ أن صدمة بوحدة واحدة في الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات في سنة معينة تكون لها آثار ايجابية على أقساط التأمين. بانخفاض معدل البطالة على مدى 15 سنة. ففي السنة الأولى من حدوث الصدمة ترتفع أقساط التأمين بـــ:2.81 وحدة، ثم يصبح مقدار الارتفاع 2.50 وحدة بنهاية السنة الثانية، ليبقى هذا الارتفاع مستمرا ولكن بشكل متناقص من سنة لأخرى، حيث يبلغ بنهاية السنة العاشرة 0.24 وحدة.

كما نلاحظ أيضا أن صدمة بوحدة واحدة في أقساط التأمين تكون لها آثار ايجابية وسلبية متناوبة على الناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات. ففي السنتين الأولى والثانية تترك هذه الصدمة أثرا إيجابيا على الناتج بمقدار 143.95 وحدة و1.76 وحدة على التوالي، بينما يصبح هذا الأثر سلبيا في السنتين الثالثة والرابعة بمقدار 48.3 وحدة و3.64 وحدة على التوالي، ليستمر هذا التناوب بين الأثرين الايجابي والسلبي خلال باقي السنوات، مع الإشارة إلى تراجع حدة هذه الآثار، حيث نلاحظ أنها تتجه إلى الزوال والاندثار مع مرور الزمن.

خلاصة:

من خلال هذا الفصل الذي خصصناه لبناء نموذج لأثر الطلب التأميني على النمو الاقتصادي خارج قطاع المحروقات خلال الفترة 1980-2015، باستخدام الأدوات القياسية، حيث تطرقنا في هذا الفصل إلى كيفية قياس وتقدير العلاقات الاقتصادية بين المتغيرات فتعرضنا في البداية إلى نموذج الانحدار الذاتي شارحين نظريا كيفية تقدير معلمات هذا النموذج، وكذا باختبار معنوية هذه المعلمات، وتعرضنا لدراسة المعنوية الكلية للنموذج، وذلك للحصول على نموذج انحداري له قابلية التنبؤ، لذلك تطرقنا إلى كيفية الكشف عن الارتباط الذاتي وطرق إزالته.

ثم تطرقنا إلى تحليل الوقائع الاقتصادية من خلال توضيح مدى مساهمة الطلب التأميني في النمو الاقتصادي بشكل عام، هذا الأخير الذي عرف تطورا ملحوظا بفضل الفوائض المالية الناتجة عن ارتفاع أسعار المحروقات لكن هذا لم ينعكس على قطاع التأمين والذي سجل مردودا ضعيفا طيلة فترة الدراسة حيث أشارت النتائج المتوصل إليها من خلال كل من مؤشر الاختراق والكثافة إلى محدودية مساهمة قطاع التأمين في الجزائر.

في الأخير قمنا باختبار أثر الطلب التأميني على النمو خارج قطاع المحروقات للفترة 1980-2015، قد جاءت نتائجه مقبولة من الناحية الإحصائية والقياسية، وقد سمح إستخدام أدوات التحليل مثل اختبار التكامل المشترك وتحليل الصدمات ودوال الاستجابة وتحليل تفكيك التباين بتوضيح مدى تأثير الطلب التأميني على النمو الاقتصادي خارج قطاع المحروقات.

الخاتمة العامة

I. نتائج الدراسة:

لقد توصلنا من خلال إجراء هذه الدراسة إلى العديد من النتائج وفق سياق معرفي ومنهجي مترابط مع الإشكالية المطروحة كما يلي:

1. يتميز نشاط التأمين بحلقة إنتاج معكوسة، ففي مقابل قسط تكون قيمته معروفة عند إمضاء العقد، تتكفل شركة التأمين بتغطية خطر تجهل تاريخ تحققه وقيمته. وبشكل عام تسعير خدمة التأمين يتمثل في تقييم القسط الضروري لشركة التأمين لتغطية مجموع التزاماتها، وكذا مختلف المصاريف الضرورية لتسييرها؛

2. يعتبر التأمين نظام لإدارة الأخطار يهدف إلى تخفيف الحالة المعنوية الغير مواتية التي تلازم المستأمن عند اتخاذ القرارات بتقليل عدم التأكد من نتائجها ويتم ذلك عن طريق نقل عبء أخطار معينة إلى المؤمن الذي يتعهد بتحملها في إطار القواعد الفنية والقانونية؛

3. إن النمو الاقتصادي هو النتيجة الناجمة عن تغيير إنتاج الاقتصاد الوطني والذي يرتفع بموجبه متوسط الدخل الفردي بصورة سريعة ودائمة مما ينتج عنه تحقق العدالة الاجتماعية، ويتطلب النمو الاقتصادي توفر التمويل الكافي لمختلف المشاريع في القطاعات المنتجة، إلا أن توفر هذه الموارد يعتبر من أهم العقبات التي تواجه الدول النامية في سبيل تحقيق هذا الهدف، إذ تختلف هذه الموارد مابين موارد داخلية وعادة ما تعاني دول العالم الثالث من قلتها لعدة أسباب ومعوقات، والنوع الثاني من الموارد هو الموارد الخارجية التي على الدول النامية تجنبها حتى لا تقع في فخ المديونية ومشكلة التبعية الخارجية؛

4. إن أفضل وسيلة لتوفير المصادر المالية اللازمة لتمويل عملية النمو الاقتصادي هي الاعتماد على مصادر التمويل الداخلية وتنويعها ومحاولة إيجاد الحلول للعقبات التي تؤول دون قيام هذه المصادر بدورها في التجميع الرأسمالي، ويعتبر قطاع التأمين أحد هذه المصادر التي يمكن أن توفر الموارد المالية للنمو الاقتصادي، إذ يتميز بانقلاب دورة إنتاجه أي أن الشركات تتحصل أولا على أقساط التأمين والتي تمثل رقم أعمال الشركات، ثم تدفع التعويضات إن تحقق الخطر المؤمن ضده، وبالتالي فإن هذه الشركات ستحصل على رؤوس أموال كبيرة، لو عرفت كيفية توظيفها لضاعفتها عدة مرات لتمويل عدة مشاريع، وهي بهذا ستحقق آثار إيجابية على عدة متغيرات اقتصادية كالناتج المحلي للبلد وميزان مدفوعاته، وكذا محاربة المؤشرات السلبية في اقتصاد البلد كالبطالة والتضخم.

5. يؤثر النمو الاقتصادي في الطلب على التأمين ككل وهو ما يمكن تفسيره بأن النمو في قطاع التأمين ككل سببه النمو في الناتج الداخلي الخام بفعل سياسات الدولة الهادفة لتحريك الأنشطة الاقتصادية وإعادة هيكلة النظام الاقتصادي ككل من خلال الإصلاحات.

6. عملت الدولة الجزائر على إصلاح قطاع التأمينات منذ الاستقلال، فبعد أن كان هذا القطاع محتكرا من طرف المؤسسات العمومية 1966-1994 (احتكار الدولة)، وكانت الشركة الناشطة في السوق تنتهج مبدأ التخصص الذي يقضي بأن تمارس كل شركة نشاط معين، جاء قانون 1988 الذي ألغى هذا التخصص وفتح المجال للشركات للمنافسة فيما بينها، وتبع هذا الإصلاح 07/95 الذي ألغى احتكار الدولة لقطاع التأمين وسمح للقطاع الخاص بدخول القطاع، وعدل هذا الأمر بقانون 04/06 المعدل والمتمم للقانون سابق الذكر، والذي فتح السوق لفروع شركات التأمين وإعادة التأمين الأجنبية، وقام بالتفريق بين نشاط التامين الشركات بإلزامها بالتخصص إما تأمين الأشخاص أو تأمين الأضرار؛

7. أصبحت عملية الرقابة تلعب دورا أكثر فاعلية في الجزائر بعدما استحدثت هيئات تختص بهذه العملية تعمل إلى جانب الوزير المكلف بالمالية، على الرغم من التحديثات التي شهدتها الهيئات القائمة على عملية الرقابة فإن الجزائر تعاني من ضعف فيما يخص تطوير عملية الرقابة، ذلك أن تركيبة الهيئات الإشرافية فيها لم ترق بعد إلى المستوى المطلوب الذي يتماشى مع اللوائح التي حددها الاتحاد الدولي لمراقبي التأمين؛

8. أدت إصلاحات قطاع التأمين في الجزائر إلى تنويع الأطراف الفاعلة فيه إذ يتشكل حاليا هذا القطاع من 24 مؤسسة عارضة، منها 13 مؤسسة خاصة بالتأمين على الأضرار، 08 تأمينات على الأشخاص، وشركيتين متخصصتين، وشركة لإعادة التأمين؛

9. إن الانخفاض الكبير في مساهمة قطاع التأمين الجزائري في الناتج المحلي الإجمالي حيث لا يتجاوز 0,7% جعل من قطاع التأمين بشقيه (الأضرار، الأشخاص) لا يساهم مساهمة فعالة في تحقيق النمو الاقتصادي الجزائري، وخاصة عند مقارنته بغيره من البلدان العربية والعالمية، و يمكن إرجاع سبب ذلك إلى التحرير المتأخرة لقطاع التأمين في الجزائر، بالإضافة لصعوبة إيجاد العملاء وتقديم الخدمة المناسبة، ولا يمكن إهمال عامل الوعي والثقافة التأمينية المفقود لدى غالبية أفراد المجتمع الجزائري؛

10. عرف إنتاج قطاع التأمين تطورا ملحوظا خلال الفترة 1995-2015 إذ إنتقل من 13,02 مليار دج سنة 1995 إلى 129 مليار دج في سنة 2015، لكن ما يميز إنتاج التأمين في الجزائر هو

هيمنة القطاع العام على إنتاج القطاع، حيث لم تنزل حصة المؤسسات العمومية عن 60% طوال فترة الدراسة، بالنسبة لإنتاج التأمين حسب الفروع في السوق الجزائر فإن السيطرة كانت ولا تزال لفرع السيارات، وبصفة أدق للتأمينات الإجبارية للمسؤولية المدنية الذي يكتتبه مالك السيارة، وقد بلغت تأمينات السيارات في المتوسط في الفترة 1995-2015 44% من إجمالي إنتاج القطاع؛

11. عرفت التعويضات تطورا ملحوظا في الفترة 2000-2014 وانتقالها من 12,5 مليار دج في سنة 2000 ليتجاوز 61 مليار دج في سنة 2014، وقد كانت حصة الأسد في التعويضات من نصيب فرع التأمين على السيارات، ورغم أن حجم التعويضات يعد كبير نسبيا إلا أن هناك ديون تقنية (مبالغ مستحقة للتعويض) على عاتق شركات التأمين لم يتم تسويتها لحد الآن؛

12. على الرغم من فتح وتحرير سوق التأمينات ومختلف والإصلاحات التي مست قطاع التأمين بشكل عام بقي نشاط إعادة التأمين منحصرا في ممارسة وحيدة من قبل الشركة المركزية لإعادة التأمين مع تجنب المنافسة، وهذا ما جعل الشركة تعاني من اختلال بعملياتها التأمينية وهذا الاختلال يعكس ضخامة الأخطار التي تفوق إمكانياتها وحدود الاتفاقيات المبرمة؛

13. سجلت مؤشرات قياس نشاط التأمين في الجزائر نتائج هزيلة خلال فترة الدراسة 1995-2015، حيث أنه في سنة 2015 احتلت الجزائر المرتبة 69 عالميا من حيث معدل الاختراق بمعدل لم يتجاوز 0,77%، والمرتبة 82 بالنسبة لمؤشر الكثافة الذي كان في حدود 3228 دج/الفرد ويكمن السبب الأساسي في ضعف مساهمة قطاع التأمين في النمو الاقتصادي لكون قطاع التأمين الجزائري فتيا ومازال في بدايات عملية التحرير ولم تستطع بعد شركات التأمين الخاصة من جذب عدد كبير من الأفراد للإكتتاب في منتجاتها التأمينية، وذلك لعدم ملائمة المنتجات التأمينية المعروضة لدخل الفرد وحاجته؛

14. يعاب على سوق التأمين في الجزائر غياب سوق مالية نشطة وذات فعالية في الأداء المالي تتيح المزيد من التوظيفات المالية للأقساط المحصلة وهو ما يجعل شركات التأمين تلجأ للحيازة عقارات بدلاً من التوظيف في السوق المالية أو تلجأ لإيداع أموالها في البنوك بمعدلات فائدة منخفضة.

15. بينت نتائج الاختبارات سكون المتغيرات (ديكي فولر) أن جميع متغيرات الدراسة غير مستقرة في المستوى العام إلا أنها تصبح مستقرة بعد أخذ الفروق من الدرجة الثانية؛

16. عدم وجود تكامل مشترك بين أقساط التأمين والناتج الداخلي الخام خارج قطاع المحروقات في الجزائر للفترة 1980-2015، أي عدم وجود علاقة توازن في الأجل الطويل؛

17. تبين من خلال هذه الدراسة وجود تأثير متبادل بين الطلب التأميني (أقساط التأمين) والنمو خارج قطاع المحروقات، حيث أن كل تغيير في أقساط التأمين في فترة الدراسة تحدث تأثيرا عكسيا مع الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات بـــ 16,60 وحدة في الفترة الأولى وتأثيرا إيجابيا في الفترة الثانية بـــ 36,39 وحدة؛ كما أن كل تغيير في الناتج تحدث تغييرا إيجابيا على أقساط التأمين بـــ0,0089 وحدة في السنة الأولى، وتأثيرا عكسيا بـــ 0,4022 في الفترة الثانية؛

18. من خلال تحليل الصدمات توصلنا أن كل صدمة بوحدة واحدة في الناتج الداخلي الخام خارج المحروقات تكون لها أثار إيجابية على أقساط التأمين، يبدأ هذا الأثر بالزوال والاندثار بداية من السنة الرابعة؛ في حين أن كل صدمة بوحدة واحدة في أقساط التأمين تكون لها أثار إيجابية وسلبية، يبدأ هذا الأثر بالزوال والاندثار بداية من السنة الخامسة.

II. اختبار فرضيات الدراسة:

من خلال النتائج المتوصل إليها في هذه الدراسة سنقوم باختبار فرضياتها التي تم وضعها سابقا في المقدمة كإجابات ونتائج أولية في دراستنا لهذا الموضوع على النحو التالي:

1. إثبات صحة الفرضية الأولى: حسب النتائج المتوصل يعد التأمين الإجباري السمة الغالبة لإجمالي الطلب على خدمات التأمين في الجزائر، حتى بعد صدور الأمر المتعلق بالتأمين في 25 جانفي 1995 تحت رقم 95/07 ثم تعزيزه بالأمر رقم 06/04 المعدل والمتمم للأمر رقم95/07 وذلك في 20 فيفري 2006، ويظهر هذا جليا من خلال سيطرة فرع التأمينات على السيارات على حصة الأسد في إجمالي إنتاج قطاع التأمينات طيلة فترة الدراسة؛

2. إثبات صحة الفرضية الثانية: تبين لنا من خلال التطرق إلى التطور الإيديولوجي لنظريات النمو الاقتصادي أن هناك جدلا واختلافا بين المدارس الاقتصادية على اختلاف مشاربهم الفكرية فيما يتعلق بالنمو الاقتصادي، فقد ركزت التوجهات التقليدية على عاملي تراكم رأس المال المادي والعمل مع إهمالها للتأثيرات الخارجية أما التوجهات المعاصرة فقد ركزت على الرأس المال المعرفي كأهم مؤثر على النمو الاقتصادي، ويرجع هذا الاختلاف إلى الديناميكية المتسارعة والتغيرات العشوائية التي تحدث في المناخ الاقتصادي الذي يتميز بعدم الاستمرارية والشمولية؛

3. إثبات صحة الفرضية الثالثة: حيث **أن** سوق التأمين في الجزائر يعاني من ضعف في المؤشرات الأداء الاقتصادي، وهذا لكونه لا يعد سوق ناميا بالدرجة الكافية والمطلوبة خاصة في

بعض الفروع، ومن أهمها التأمين على الأشخاص الذي لم يتعدى نسبة مساهمته في إجمالي إنتاج قطاع التأمين 09%، طيلة فترة الدراسة.

4. نفي صحة الفرضية الرابعة: توجد علاقة طردية ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية 05% لوجود تأثير متبادل بين الطلب التأميني (أقساط التأمين) والنمو خارج قطاع المحروقات (الناتج الداخلي الإجمالي خارج المحروقات) في الجزائر خلال الفترة 1980-2015، حيث وضحت النتائج القياسية ذلك بوضوح.

ومن خلال ما سبق يمكن **إثبات صحة الفرضية الرئيسية** حيث يؤثر الطلب التأميني على النمو خارج المحروقات في الجزائر تأثيرا إيجابيا، حيث تم إثبات ذلك من المنظور النظري، التحليلي والقياسي.

III. اقتراحات الدراسة:

من خلال ما سبق يمكن تقديم الاقتراحات التالية:

- ✓ ضرورة تفعيل السوق المالية الجزائرية للاستفادة أكثر من دور منتجات التأمين على الأشخاص المقدمة وآليات وطرق توظيف المدخرات المجمعة في السوق لتفعيل الأداء ككل،
- ✓ ضرورة نشر الوعي والثقافة التأمينية من خلال والندوات والدورات ووضع برامج إعلامية في مختلف وسائل الإعلام بهدف زيادة الوعي التأميني لدى الأفراد.
- ✓ غرس الثقافة التأمينية لدى لفرد الجزائري كي تصبح أيديولوجية للوقاية من المخاطر وإزالة آثار أخطار المستقبل برفع درجة الأمان وتنظيم أسس الوقاية، فلكل فرد واجبات موازية لحجم حقوقه تجاه بيئته ومجتمعه وفي حال الإخلال بهذه الواجبات فسوف يكون الشخص نفسه مصدر الخطر على الإنسان ومجتمعه وبيئته.
- ✓ يجب العمل والتشجيع على تقديم منتجات تأمينية بمواصفات تتطابق مع واقع المجتمع (ضمانات إجبارية واختيارية) وبسعر (قسط تأميني) مقبول، بحيث لا تلجأ فيه الشركات بسبب ارتفاع في حجم التعويضات للمضاعفة في حجم الأقساط؛
- ✓ يجب على شركات التأمين كسب ثقة زبائنها من خلال تقديم النصائح المتخصصة في كيفية اكتتاب الوثيقة وتبيان البنود المتعلقة بها وما يجب فعله عند الحادث؛
- ✓ ضرورة تقديم منتجات التأمين على الأشخاص بحسب واقع المجتمع الذي تنشط فيه الوكالات التجارية المقدمة للمنتجات (التكيف مع البيئة الثقافية والجغرافية للمنطقة).

IV. أفاق الدراسة:

وفي الأخير نورد بعض الآفاق للدراسة، وهي عبارة عن مواضيع للبحث، يمكن أن تكون عناوين لمواضيع بحث في المستقبل:

- **دور التأمين في تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة؛**
- **دور التكنولوجيا الحديثة في تحسين أداء قطاع التأمين دراسة مقارنة؛**
- **محددات الطلب على التأمين في الجزائر-دراسة قياسية-؛**
- **تأثير العوامل الاقتصادية والاجتماعية على إيراد قطاع التأمين على الأشخاص والأضرار باستخدام أسلوب الانحدار الخطي الذاتي للفترة 1990-2018.**

قائمة المراجع

أولا: باللغة العربية

أ- الكتب:

1. أحمد أبو بكر عيد وإسماعيل السيفو وليد: **إدارة الخطر والتأمين**، دار اليازوري العلمية، عمان، الأردن، 2009.
2. أحمد جاسم العنكبي شهاب: **المبادئ العامة للتأمين**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2005.
3. أحمد عبد الرحيم فايز: **التأمين في الإسلام**، دار المطبوعات الجامعية، مصر 2006.
4. إبراهيم الحبيب فايز: **نظريات التنمية والنمو الاقتصادي**، جامعة الملك سعود، السعودية، 1985.
5. ابو النجا ابراهيم: **التأمين في القانون الجزائري**، ط3، ديوان المطبوعات الجامعية، بدون سنة نشر، الجزائر.
6. إسماعيل السيفو وليد وآخرون:**أساسيات الاقتصاد القياسي التحليلي**، الأهلية للنشر، عمان، الأردن، 2006.
7. الأمين عبد الوهاب: **التنمية الاقتصادية: المشكلات والسياسات المقترحة**، دار حافظ، السعودية، 2000.
8. بريبش السعيد: **الاقتصاد الكلي**، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، الجزائر، 2007.
9. بشير الدباغ أسامة وعبد الجبار الجومرد أثيل: **المقدمة في الإقتصاد الكلي**، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2002.
10. بكري كامل: **التنمية الاقتصادية**، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1996.
11. بن إبراهيم بن ثنيان سليمان: **التأمين وأحكامه**، دار ابن حزم، بيروت، لبنان، 2003.
12. بن خروف عبد الرزاق: **التأمينات الخاصة في التشريع الجزائري الجديد**، الجزء الأول، ط3، مطبعة ردكول، الجزائر، 2002.
13. بن غانم علي: **التأمين البحري وذاتية نظامه القانوني**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000.
14. بن قدور أشواق: **تطور النظام المالي والنمو الاقتصادي**، دار الراية، عمان، الأردن، 2013.
15. بهيج شكري بهاء: **التأمين في التطبيق والقانون والقضاء**، دار الثقافة، عمان، الأردن، 2007.
16. بهيج شكري بهاء: **التأمين في التطبيق والقانون والقضاء، الجزء الأول، نظام التأمين**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.
17. تودارو ميشيل: **التنمية الاقتصادية**، ترجمة **محمود حسن حسني ومحمود حامد محمود**، دار المريخ للنشر، الرياض، السعودية، 2006.
18. توفيق النجفي سالم ومحمد صالح تركي القريشي: **مقدمة في اقتصاد التنمية**، دار الكتاب، جامعة الموصل، العراق، 1988.
19. جديدي معراج: **محاضرات في قانون التأمين الجزائري**، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2010.
20. جمال علي هلالي محمد وعبد الرزاق شحادة: **محاسبة المؤسسات المالية البنوك التجارية وشركات التأمين**، دار المناهج، عمان، الأردن، 2009.
21. جودت ناصر حمد: **إدارة أعمال التأمين بين النظرية والتطبيق**، دار المجدلاوي للنشر، عمان، الأردن، 1998.

22.حامد المصاروة هيثم: **المنتقى في شرح عقد التأمين**، دار إثراء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.

23.حجيم الطائي يوسف: **إدارة التأمين والمخاطر**، دار اليازوني العلمية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2011.

24.حسن فرج توفيق: **أحكام التأمين والقواعد العامة للتأمين**، المؤسسة الثقافية الجماعية، الإسكندرية، مصر،بدون سنة نشر.

25.حسن قاسم محمد: **قانون التأمين الاجتماعي**، دار الجامعة الجديدة للنشر، مصر، 2003.

26.حسن الدخيل محمد: **إشكاليات التنمية الاقتصادية المتوازنة –دراسة مقارنة–** ، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2009.

27.حسين منصور محمد: **أحكام التأمين**، منشأة المعارف، الإسكندرية، مصر، 2004.

28.راشد راشد: **التأمينات البرية الخاصة في ضوء قانون التأمينات الجزائرية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1992.

29.رفيق المصري محمد: **التأمين وإدارة الخطر**، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.

30.ريجدا جورج: **إدارة الخطر والتامين**، ترجمة إبراهيم محمد مهدي، دار المريخ للنشر،الرياض، السعودية، 2006.

31.ديدان مولود: **قانون التأمينات 06/04 المؤرخ في 27 فيفري 2006**، دار بلقيس، الدار البيضاء، الجزائر، 2006.

32.سولو روبرت: **نظرية النمو**، ترجمة ليلى عبود، المنظمة العربية للترجمة، لبنان، 2003.

33.سيد الفقي محمد: **مبادئ القانون التجاري**، منشورات حلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2002.ذ

34.سيمون برنيه: **أصول الاقتصاد الكلي**، ترجمة: عبد الأمير شمس الدين، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت لبنان، 1989.

35.السيد عبد الهادي وآخرون: **عقد التامين حقيقته مشروعة – دراسة مقارنة** ،، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان 2003.

36.شعباني إسماعيل: **مقدمة في اقتصاد التنمية**، الطبعة الثانية، دار هومه، الجزائر، 1997.

37.شكري حكيم أحمد: **التأمين وإعادة التأمين في إقتصاديات الدول النامية**، المكتبة الأنجلو مصرية، مصر، 1996.

38.شيخي محمد: **طرق الاقتصاد القياسي محاضرات وتطبيقات**، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012.

39.صادق عادي سمير: **التأمين من الحريق**، دار الثقافة للنشر و التوزيع، عمان، الأردن، 2010.

40.الصادق مهدي نزيه: **عقد التأمين "مع بيان أهم المستحدثات التأمينية"**، دار النهضة العربية، مصر، 2007.

41.الصعيدي عبد الله : **النمو الاقتصادي والتوازن البيئي**، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2002.

42.ضيف خيرات: **محاسبة شركات التأمين**، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان ،1994.

43.طفياني بوعلام وبوجمعة بن قارة: **دراسة حول قوانين التأمين المغاربية**، دون دار نشر، الجزائر، 1994.

44.عبد الباقي عمر عبد الرحمن: **تنظيم وإدارة المنشآت المالية**، مكتبة عين شمس، القاهرة، مصر، 1980.

45.عبد الوهاب نجا علي: **مبادئ الاقتصاد الكلي**، الطبعة الأولى، مؤسسة الرؤية، مصر، 2008.

46. عبد الحميد عبد المطلب: **النظرية الاقتصادية (تحليل جزئي وكلي للمبادئ)** ، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2001.

47. عبد العزيز عجمية محمد ومحمد على الليثي: **التنمية الاقتصادية، مفهومها، نظرياتها، سياساتها**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2003.

48. عبد العزيز عجمية محمد وإيمان عطية ناصف: **التنمية الاقتصادية –دراسات نظرية وتطبيقية–**، كلية التجارة، الإسكندرية، مصر، 2006.

49. عبد المجيد رضوان سمير: **المشتقات المالية**، دار النشر للجامعات، مصر، 2005.

50. عبد المقصود دبيان السيد وآخرون: **المحاسبة في البنوك وشركات التأمين**، دار المعرفة الجامعية، مصر، 1999.

51. عبوي منير: **إدارة التامين والمخاطر**، دار الكنوز المعرفة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006.

52. عزمي أسامة وآخرون: **إدارة الخطر والتامين**، الراية للنشر والتوزيع عمان، الأردن، 2007.

53. عزمي أسامة وشقيري نوري موسى: **إدارة الخطر والتأمين**، دار الحامد، عمان، الأردن، 2010.

54. العطير عبد القادر: **التأمين البري في التشريع دراسة مقارنة**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2006.

55. علاوي الفتلاوي كامل وحسن لطيف الزبيدي: **القياس الاقتصادي النظرية والتطبيق**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.

56. على إبراهيم عبد ربه إبراهيم: **التأمين ورياضياته مع التطبيق على تأمينات على الحياة وإعادة التامين**، الدار الجامعية للنشر، مصر، 2003.

57. علي إبراهيم عبد ربه إبراهيم: **التامين ورياضياته المبادئ النظرية والتطبيقات العملية**، مكتبة الإشعاع بالطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 1998.

58.

59. فاروق الحصري طارق: **التحليل الاقتصادي الكلي**، المكتبة العصرية، مصر، 2007.

60. فلاح عز الدين: **التأمين مبادئه وأنواعه**، دار أسامة للنشر، عمان، الأردن، 2007.

61. فهمي هيكل عبد العزيز: **مقدمة في التأمين**، دار النهضة العربية، بيروت، لبنان، 1980.

62. فياض عرفات فهيم: **إدارة التأمين والمخاطر**، دار البداية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2012.

63. قدي عبد المجيد: **المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية دراسة تحليلية وتقييمية**، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2006.

64. القريشي مدحت: **التنمية الاقتصادية: نظريات وسياسات وموضوعات**، دار وائل، عمان، الأردن 2007.

65. مبروك حسين: **المدونة الجزائرية للتأمينات**، ط 2، دار هومة، الجزائر، 2007.

66. محمد المختار نبيل: **إعادة التأمين**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2011.

67. محمد سامي فوزي: **شرح القانون التجاري**، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2009.

68. محمد عريقات حربي وآخرون: **إدارة الخطر بين النظرية والتطبيق**، دار وائل للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010.

69.محمد عطية عبد القادر: **إتجاهات حديثة في التنمية**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000.

70.محمد عطية عبد القادر: **الإقتصاد القياسي بين النظرية والتطبيق**، الدار الجامعية، السكندرية، مصر، 2006.

71.محمد عوض طالب: **مدخل إلى الاقتصاد الكلي**، معهد الدراسات المصرفية، عمان، الأردن، 2008.

72.محمد قنوص صبحي: **أزمة التنمية، دراسة تحليلية للواقع السياسي والاقتصادي والاجتماعي لبلدان العالم الثالث**، ط2، الدار الدولية للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1999.

73.محمد لطفي أحمد: **نظرية التأمين المشكلات العلمية والحلول الإسلامية**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2007.

74.محمود بدوي علي: **التأمين (دراسة تطبيقية)**، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2009.

75.المختار نبيل: **موسوعة التأمين**، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2005.

76.معراج جديدي: **مدخل لدراسة قانون التأمينات الجزائري**، ط5، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.

77.معروف هوشيار: **تحليل الاقتصاد الكلي**: دار صفاء، عمان– الأردن، 2005.

78.مفتاح فيصل وآخرون: **مشاكل الاقتصاد القياسي التحليلي**، الأهلية للنشر والتوزيع، عمان، الأردن،2007.

79.موسى عريقات حربي: **مبادئ الاقتصاد، التحليل الكلي**، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، 2006.

80.نعمة جعفر عبد الإله: **النظم المحاسبية في البنوك وشركات التأمين**، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، الأردن، 2007.

81.الهانس مختار وإبراهيم عبد النبي حمودة: **مبادئ الخطر والتأمين**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2000.

82.الهانس مختار وإبراهيم عبد النبي حمودة: **مقدمة في مبادئ التأمين بين النظرية والتطبيق**، الدار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2002.

ب– الأطروحات:

1. بالي حمزة: **إدارة الأخطار الصناعية كمدخل للتنمية المستدامة (تشخيص لواقع التأمين في الجزائر)**، أطروحة دكتوراه في علوم التسيير غير منشورة، جامعة بومرداس، الجزائر، 2015.
2. تكاري هيفاء رشيدة: **النظام القانوني لعقد التأمين دراسة في التشريع الجزائري**، أطروحة دكتوراه في القانون الخاص غير منشورة، جامعة تيزي وزو، الجزائر، 2012.
3. جبوري محمد: **تأثير أنظمة أسعار الصرف على التضخم والنمو الاقتصادي**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، جامعة تلمسان، الجزائر، 2013.
4. دبوزين محمد: **مدى فعالية نظام التأمين الصحي التكميلي الاختياري في الجزائر**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، جامعة الجزائر–3–، الجزائر، 2015.
5. عمران كريمة: **دور التأمين التعاوني في تمويل التنمية**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، جامعة بسكرة، الجزائر، 2013.

6. قندوز طارق: **تحليل القدرة التنافسية لقطاع التأمين الجزائري-دراسة على ضوء مؤشري الكثافة والاختراق لعينة من المؤسسات الجزائرية**، أطروحة دكتوراه علوم في التسويق، جامعة الجزائر03، الجزائر، 2014.
7. لكاص خالد: **نظام التأمينات بين العائد والحماية حالة الجزائر**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، جامعة الجزائر-3-، الجزائر، 2012.
8. طبابيبة سليمة: **دور محاسبة شركات التأمين في اتخاذ القرارات وفق معايير الإبلاغ المالي الدولية دراسة حالة الشركات الجزائرية للتأمين**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، جامعة سطيف-1-، الجزائر، 2014.
9. مصطفى الزين مجدي: **العوامل المؤثرة في ضعف مساهمة قطاع التأمين في التنمية الاقتصادية دراسة تطبيقية على سوق التأمينات السوداني للفترة 1998-2010**، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الاقتصاد، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان، 2012.
10. ميلاخسو بلال: **أثر التأمينات على النمو الاقتصادي في الجزائر للفترة 1990-2010**، أطروحة دكتوراه الطور الثالث في العلوم الاقتصادية، جامعة باتنة، 2016.
11. معراج جديدي: **النظام القانوني للتأمين في الجزائر في ضوء التحولات الاقتصادية الجديدة**، أطروحة دكتوراه في القانون غير منشورة، جامعة الجزائر، الجزائر، 2007.
12. موساوي عمر: **محددات إيراد التأمين على الأشخاص في قطاع التأمين الجزائري(حالة الشركة الوطنية للتأمين)**، أطروحة دكتوراه في العلوم الاقتصادية غير منشورة، جامعة ورقلة، الجزائر، 2016.

ج- المجلات:

1. بوكساني رشيد: **إصلاحات وواقع سوق التأمينات في الاقتصاد الجزائري**، مجلة **الإصلاحات الاقتصادية والإندماج في الاقتصاد العالمي**، العدد01، المدرسة العليا للتجارة، الجزائر، 2006.

2. حسين السلوم أحمد: **التأمين (ماهيته ومصطلحاته)**، مجلة **إكونوميكا للعلوم المصرفية والمالية**، العدد الأول، سوريا، مارس 2010.

3. خبراء وزارة المالية: **خمسون سنة من الإنجاز**، مجلة داخلية، وزارة المالية، الجزائر، 2012.

4. خلوط عبد النور: **إعادة التامين :تحولات عميقة**، المجلة **الجزائرية للتأمينات**، العدد 02، 2001.

5. الساعاتي عبد الرحيم: **إدارة الغرر في التأمين التعاوني**، مجلة **الاقتصاد الإسلامي**، جامعة الملك عبد العزيز، العدد 32، جدة، السعودية، 2010.

6. صيفي وليد وخالد بلجبل: **أثر السياسات الصناعية على صناعة التأمين في الجزائر**، مجلة **الاقتصاديات المالية البنكية وإدارة الأعمال**، مخبر مالية، بنوك وإدارة أعمال، العدد التمهيدي، جامعة بسكرة، الجزائر، بدون سنة نشر.

7. عبد المنعم هبة: **أداء الاقتصادات العربية خلال العقدين الماضيين: ملامح وسياسات الاستقرار**، **مجلة** صندوق النقد العربي، أبوظبي، الإمارات، 2012.

8. علوان حميد: **نظم الإشراف والرقابة على نشاط التامين ودورها في تنظيم قطاع التأمين-التجربة الجزائرية**، مجلة **الحقوق والعلوم الإنسانية**، العدد19، جامعة الجلفة، الجزائر، أوت 2014.
9. قندوز طارق: **واقع سوق التأمين الجزائري وسبل تحسين تنافسيته الدولية**، مجلة **البحوث الاقتصادية والمالية**، العدد01، جامعة أم البواقي الجزائر، جوان 2014.
10. محمد عبد الكريم لبنى: **تقييم الطاقة الاستيعابية لسوق التأمين المصري(دراسة تحليلية)**، مجلة **المحاسبة والإدارة والتأمين**، العدد 70، جامعة القاهرة، مصر، 2008.
11. مطرف عواطف: **تحرير قطاع التأمين في الجزائر(عرض للمسار ووقوف عند النتائج)**، مجلة **التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون**، العدد 35، جامعة عنابة، الجزائر، سبتمبر 2013.

د- الملتقيات والمؤتمرات:

1. بن دريع العازمي سليمان :**التامين التعاوني معوقاته واستشراف مستقبله**، ملتقى **التامين التعاوني**، الهيئة الإسلامية العلمية للاقتصاد والتمويل، الرياض، السعودية، 2009.
2. بن عبد الله الشبيلي يوسف: **التأمين التكافلي من خلال الوقف**، ملتقى **التأمين التعاوني**، الهيئة الإسلامية العلمية للاقتصاد والتمويل، الرياض، السعودية، 2009.
3. بوهزة محمد: **أثر برنامج الاستثمارات العمومية على متغيرات مربع كالدور للاقتصاد الجزائري للفترة (2001-2009)**، أبحاث المؤتمر الدولي **تقييم آثار برامج الاستثمارات وانعكاساتها على التشغيل والاستثمار والنمو الاقتصادي خلال الفترة 2001-2014**، الجزء الثاني، جامعة سطيف1، 12/11 مارس 2013، الجزائر، 2013.
4. جعفري عبد الكريم: **تقرير سوق التأمين الجزائري**، المؤتمر العام 28، الإتحاد العام العربي للتأمين، الأردن، 19/17 ماي 2010.
5. رزيق كمال: **شركات التأمين الخاصة في الجزائر**، الملتقى الوطني حول **تقييم نشاط التأمين الخاصة في الجزائر**، جامعة قالمة، الجزائر، 2001.
6. زروقي إبراهيم وبدري عبد المجيد: **دور قطاع التأمين في تنمية الاقتصاد الوطني (دراسة مقارنة بين الجزائر ومصر)**، الملتقى الدولي السابع حول **الصناعة التأمينية الواقع العملي وأفاق التطوير**، جامعة الشلف، الجزائر، 03-04 ديسمبر 2012.
7. سليم راشد راشد: **القواعد والمعايير الدولية الراجعة لدور الإكتواري**، مؤتمر **آفاق التأمين**، جامعة دمشق، سورية،2،1 جوان 2005.
8. غربي عبد الحليم: **تقييم تجربة الخدمات المالية الإسلامية في السوق الجزائرية وآفاقها المستقبلية**، الندوة الدولية **حول الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية**، جامعة سطيف، الجزائر، 18-19 أفريل 2010.
9. محبوب فاطمة: **تحليل هيكل الصناعة التأمينية في الجزائر**، الملتقى الدولي السابع حول **الصناعة التأمينية الواقع العملي وأفاق التطوير**، جامعة الشلف، الجزائر، 03-04 ديسمبر 2012.

ه- القوانين والمراسيم:

1. الجريدة الرسمية: **المرسوم التنفيذي رقم 07/138 المتعلق بتحديد مهام مركزية الأخطار وتنظيمها وسيرها**، العدد 33، الجزائر، 2007.
2. الجريدة الرسمية: **المرسوم التنفيذي 07/364 المتضمن الإدارة المركزية في وزارة المالية**، العدد 75، الجزائر، 2007.
3. الجريدة الرسمية: **الأمر 95/07 المتعلق بالتأمينات**، العدد 13، الجزائر، 1995.
4. الجريدة الرسمية: **المرسوم التنفيذي 95/341 المتضمن للقانون الأساسي للوكيل العام للتأمين**، عدد 65 الصادرة بتاريخ 31 أكتوبر1995.
5. الجريدة الرسمية: **المرسوم التنفيذي رقم 08/113**، العدد 20، الجزائر، 2008.
6. الجريدة الرسمية: **المرسوم التنفيذي رقم 98/312**، العدد 74، الجزائر، 1998.
7. الجريدة الرسمية: **المرسوم التنفيذي رقم 95/409**، العدد 76، الجزائر، 1995.
8. الجريدة الرسمية: **قانون رقم 06/04**، العدد 15، الجزائر، 2006.
9. الجريدة الرسمية: **مرسوم رئاسي مؤرخ في 2 يناير 2008 يتضمن تعيين رئيس لجنة الإشراف**، العدد 04، الجزائر، سنة 2008.

و- التقارير والإحصائيات:

1. مديرية التأمينات: **التقرير السنوي لنشاط سوق التامين في الجزائر**، وزارة المالية، الجزائر، 1995-2016.
2. المجلس الوطني للتأمينات: **التقرير السنوي لنشاط سوق التامين في الجزائر**، الجزائر، 1995-2016.
3. التقارير السنوية الصادرة عن **مجلة سيجما لنشاط سوق التأمينات العالمي 2015**، سويسرا، 2016.
4. الديوان الوطني لإحصائيات: **التقارير السنوية 1980-2015**، الجزائر، 1981-2016.
5. صندوق النقد الدولي: **بيانات الحسابات القومية للبنك الدولي**، الولايات المتحدة الأمريكية، 2017.
6. صندوق النقد الدولي: **تقديرات البنك الدولي الخاصة بإحصاءات السكان**، الولايات المتحدة الأمريكية، 2017
7. المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي: **عناصر مطروحة للنقاش من أجل النمو الاقتصادي**، الدورة العادية العامة السادسة والعشرون، الجزائر، 2005.
8. المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي: **مشروع تقرير الظرف الاقتصادي والاجتماعي للسداسي الثاني من سنة** 2002، الجزائر، 2003.

ز- مواقع الإنترنت:

1. (http://www.aglic.dz)
2. (http://www.allianceassurances.com)
3. (http://www.amana.dz)
4. (http://www.assurances-2a.com)

.5 (http://www.caar.com.dz)

.6 (http://www.caarama.fr)

.7 (http://www.cagex.com.dz)

.8 (http://www.cardifeldjazair.dz)

.9 (http://www.cash-assur.com).

.10 (http://www.ccr-dz.com).

.11 (http://www.cnma.dz)

.12 (http://www.laciar.com).

.13 (http://www.la-gam.com)

.14 (http://www.macirvie.dz)

.15 (http://www.saa.dz).

.16 (http://www.salama-dz.com)

.17 (http://www.sgci.dz).

.18 (http://www.tala.dz)

.19 (http:www.axa.dz).

.20 (www.lemutualiste.dz).

.21 (http://www.trust.com).

ثانيا: باللغة الأجنبية

A- Les livres:

1. BENJAMIN Cadoret et autre: **Econométrie appliquée: méthodes, application corrigés**,, De Boeck, Bruxelles, Belgique, 2004.
2. LARDIK Sandrine et Valérie MIGON: **Econométrie des séries temporelles macro économique et financiers**, Economica, Paris, France, 2002.
3. BOURBONNAIS Régis: **Econométrie**, 6eme édition, Dunod, Paris, France, 2005.
4. DOR Eric: **Econometrie**, Pearson edition, France, 2004.
5. ASTEGIANO Axelle: **Les assurances et les titres (variation sur le thème de la complexité des relation contractuelles)**, Tome 6, Défrénois, France, 2004.
6. CHARBONNIER Jacques: **Marketing et management en assurance**, édition L'Harmattan, France, 2004.
7. LAMBERT Yvonne: **Droit des assurances**, Dalloz, Paris, France ,2001.
8. LEROY Michel: **Le placement en assurance vie**, Gualino Lextenso éditions, Paris, France, 2013.
9. PERSLIER Michel: **Les métiers de l'assurance,** les éditions d'organisation, Paris, France, 1997.
10. PICARD Maurice et André BESSON: **Les assurances terrestres**, LGDJ, Paris, France, 1982.

11. POMINE Vironique: **Initiation a la réassurance**, édition EFE, Paris, France, 2000.
12. ROUSSO Chantal: **De L'Assurance de Responsabilité à L'Assurance Direct: Contribution à L'étude D'une Mutation à la Couverture Du Risque**, Edition Dalloz, Paris, France, 2001.
13. TAFIANI Boualem: **le contrôle de gestion dans une entreprise Algérienne d'assurance**, Opu, Alger, Algérie, 1986.
14. TOSETTI Alain et autres: **Assurance**: **Comptabilité, réglementation, actuariat**, Economica, Paris, France, 2002.
15. YEATMAN Jérôme: **Manuel international de l'assurance**, à la demande école national d'assurances, institut du conservatoire national des arts et métiers , 2 ème , Economica édition , Paris, France, 2005.
16. ARROUS Jean : **Les théories de la croissance**, éditions du seuil, Paris, France, 1999.
17. BENICHI Régis et Marc NOUSCHI: **La croissance aux XIXème et XXème siècles**, 2éme édition, édition Marketing, Paris, France, 1990.
18. BRASSEUL Jacques: **Introduction à l'économie du développement**, Edition Armand Colin, Paris, France, 1993.
19. BEGG David et autres: **Macroéconomie**, Adaptation française, 2ème édition DUNOD, Paris, France, 2002.
20. KOHLI Ulrich: **Analyse macroéconomie**, De Boeck université, Bruxelles , Belgique, 1999.
21. JACQUES Jean-François et Antoine REBEYROL: **Croissance et fluctuations**, DUNOD, Paris, France, 2001.
22. DEVOLY Michel: **Théories macroéconomiques fondements et controverses** ,2eme édition, Armand COLINE, Paris, France, 1998.
23. BLANCHARD Olivier et Daniel COHEN: **Macroéconomie**, 4eme édition, PEARSON Education, Paris, France, 2010.
24. MANKIW Gregory: **Macroéconomie**, 3eme édition, De Boeck, Paris, France, 2003.
25. GUELLEC Dominique et Pierre RALLE: **Les Nouvelles Théories de la croissance**, 5eme Edition, La découverte, Paris, France, 2003.
26. TAFIANI Boualam: **Les assurances en Algérie –Etude pour une meilleure contribution a la stratégie de développement-**, OPU et ENAP, Algérie، 1987.
27. SCHUBERTS Katheline: **Macroéconomie, comportement et croissance**, 2éme édition, vuibut, France, 2000.
28. ACEMOGLU Daron: **Introduction to Modern Economic Growth: Parts 1-4,** Massachusetts Institute of Technology Press, London, England, 2008.
29. HASSID Ali: **Introduction a l'étude des assurances économiques**, ENA, Alger, Algérie, 1984.

B- Thèses:

1. ROSSPOPOOF Bastien: **Modèles historique et risque neutre de taux et d'inflation pour l'assurance**, Mémoire présenté devant l'Institut de Science Financière et d'Assurances pour l'obtention du diplôme d'Actuaire de l'Université de Lyon, France, 2013.

2. ZAKANE Ahmed: **Dépenses publiques et croissance à long terme et politique économique, Essai d'analyse économétrique appliquée au cas de l'Algérie**, Thèse de doctorat d'état en sciences économiques, l'université d'Alger, 2003.
3. RAAD Ali: **What Explains the Algerian Economic Growth Record?, A Cross_Country Approach over the Period 1970_2000**, Thesis Submitted in Fulfillment of the Requirement for the Degree of Doctorat d'Etat in Economics, Algiers University, Algiers, 2006.

C- REVUES:

1. BOUDJELLAL Mohammed: **Les assurance dans un système islamique**, revue des sciences économique et de gestion, N° 05, université Ferhat Abbas, Sétif, Algérie, 2005.
2. CHEIKH Bouaziz**: L'histoire de l'assurance en Algérie**، Revue **Assurances et gestion des risques**، vol 81(3-4)، Université de Laval، Canada، décembre 2013.
3. KHELOUT Abdenour: **L'actuariat: une discipline relevant des mathématiques**, Revue Algérienne des assurances, UAR, Alger, N°3, Algérie, 2000.
4. NAOURI Mokhtar: **Les assurances**, **objectifs des réformes, les actes du premier forum des assurances**, conseil national des assurances, Alger, Algérie, 2000.
5. NOURI Mokthar: **Un fort potentiel à exploiter**, revue **algérienne des assurances**, édition UAR, N°04; Juin 2001.
6. SADI Nour Houda et Mohamed ACHOUCHE**: L'évolution du secteur assurance en Algérie**, **depuis l'indépendance**, revue **d'économie et de statistique appliquée**, N°24, l'ENSSEA, Algérie, 2015.
7. THIAM Nafissatou**: croissance économique, capital physique et capital humain: Théories et application dans les payes en développement,** rapport de recherche, Département de sciences économiques, Université de Montréal, Canada, mars 2000.

D- Les Rapportes:

1. C.N.E.S: **Rapport sur la conjoncture économique et sociale de l année 1998**, 12éme - 13éme plénieres, N04, algerie, 2000.
2. Compagnie Algérienne Des Assurances: **Rapport Annuel 2014**, Algérie, 2015.
3. FMI, Algérie: **consultation de 2010 au titre de l article IV**, rapport du FMI N0 11/39, Washington, USA, 2011.
4. International Actuarial Association (IAA): **The function of the actuary in prudential supervision**, Ottawa, Canada, 2002.
5. KPMG: **Guide des assurances en Algérie**, Algérie, édition 2015.
   Rapport Sigma**: l'assurance dans le monde en 2015**, n° 2/2015, Suisse, 2016.

E- Les Lois et les ordonnances:

1. L'ordonnance n° 03/12 du 26 Août 2003 relative à l'obligation d'assurance des Catastrophes Naturelles et à l'indemnisation des victimes.
2. Ministère des finances :**projet de la loi 06/04 complétant et modifiant l'ordonnance 95/07 relative aux assurances**، Alger, Algérie, décembre 2005.

الملاحق

الملحق 02: استقرارية سلسلة أقساط التأمين

الملحق 02-01: استقرارية السلسلة $\Delta \cot_t$

Null Hypothesis: COT has a unit root
Exogenous: Constant
Lag Length: 2 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		3.177360	1.0000
Test critical values:	1% level	-3.646342	
	5% level	-2.954021	
	10% level	-2.615817	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(COT)
Method: Least Squares
Date: 05/01/18 Time: 20:48
Sample (adjusted): 1983 2015
Included observations: 33 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
COT(-1)	0.117574	0.037004	3.177360	0.0035
D(COT(-1))	0.414755	0.237021	1.749869	0.0907
D(COT(-2))	-0.722510	0.243675	-2.965058	0.0060
C	0.883465	0.629783	1.402810	0.1713

R-squared	0.665213	Mean dependent var	3.831242
Adjusted R-squared	0.630580	S.D. dependent var	4.351023
S.E. of regression	2.644550	Akaike info criterion	4.896091
Sum squared resid	202.8157	Schwarz criterion	5.077486
Log likelihood	-76.78551	Hannan-Quinn criter.	4.957125
F-statistic	19.20740	Durbin-Watson stat	1.744769
Prob(F-statistic)	0.000000		

Null Hypothesis: COT has a unit root
Exogenous: Constant, Linear Trend
Lag Length: 2 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		1.648633	1.0000
Test critical values:	1% level	-4.262735	
	5% level	-3.552973	
	10% level	-3.209642	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(COT)
Method: Least Squares
Date: 05/01/18 Time: 20:46
Sample (adjusted): 1983 2015
Included observations: 33 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
COT(-1)	0.066711	0.040464	1.648633	0.1104
D(COT(-1))	0.363832	0.221059	1.645862	0.1110
D(COT(-2))	-0.727714	0.226207	-3.217030	0.0033
C	-1.736740	1.247325	-1.392371	0.1748
@TREND("1980")	0.236405	0.099412	2.378024	0.0245

R-squared	0.721467	Mean dependent var	3.831242
Adjusted R-squared	0.681676	S.D. dependent var	4.351023
S.E. of regression	2.454856	Akaike info criterion	4.772740
Sum squared resid	168.7368	Schwarz criterion	4.999484
Log likelihood	-73.75021	Hannan-Quinn criter.	4.849032
F-statistic	18.13164	Durbin-Watson stat	1.929005
Prob(F-statistic)	0.000000		

Null Hypothesis: COT has a unit root
Exogenous: None
Lag Length: 2 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		3.425304	0.9996
Test critical values:	1% level	-2.636901	
	5% level	-1.951332	
	10% level	-1.610747	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(COT)
Method: Least Squares
Date: 05/01/18 Time: 20:49
Sample (adjusted): 1983 2015
Included observations: 33 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
COT(-1)	0.126750	0.037004	3.425304	0.0018
D(COT(-1))	0.438628	0.240192	1.826153	0.0778
D(COT(-2))	-0.716153	0.247532	-2.893177	0.0070

R-squared	0.642495	Mean dependent var	3.831242
Adjusted R-squared	0.618661	S.D. dependent var	4.351023
S.E. of regression	2.686871	Akaike info criterion	4.901140
Sum squared resid	216.5783	Schwarz criterion	5.037186
Log likelihood	-77.86881	Hannan-Quinn criter.	4.946915
Durbin-Watson stat	1.679972		

الملحق 02-02: استقرارية السلسلة $\Delta \cot_t$

Null Hypothesis: DCOT has a unit root
Exogenous: Constant
Lag Length: 1 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-2.529869	0.1178
Test critical values:	1% level	-3.646342	
	5% level	-2.954021	
	10% level	-2.615817	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(DCOT)
Method: Least Squares
Date: 05/01/18 Time: 21:03
Sample (adjusted): 1983 2015
Included observations: 33 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
DCOT(-1)	-0.335510	0.132620	-2.529869	0.0169
D(DCOT(-1))	0.241043	0.217846	1.106486	0.2773
C	1.237171	0.707622	1.748350	0.0906

R-squared	0.176113	Mean dependent var	0.061242
Adjusted R-squared	0.121187	S.D. dependent var	3.220379
S.E. of regression	3.018945	Akaike info criterion	5.134200
Sum squared resid	273.4208	Schwarz criterion	5.270246
Log likelihood	-81.71430	Hannan-Quinn criter.	5.179975
F-statistic	3.206383	Durbin-Watson stat	1.724370
Prob(F-statistic)	0.054703		

Null Hypothesis: DCOT has a unit root
Exogenous: Constant, Linear Trend
Lag Length: 1 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-4.759762	0.0029
Test critical values:	1% level	-4.262735	
	5% level	-3.552973	
	10% level	-3.209642	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(DCOT)
Method: Least Squares
Date: 05/01/18 Time: 20:52
Sample (adjusted): 1983 2015
Included observations: 33 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
DCOT(-1)	-0.986934	0.207349	-4.759762	0.0000
D(DCOT(-1))	0.532766	0.198469	2.684382	0.0119
C	-2.552314	1.178459	-2.165806	0.0387
@TREND("1980")	0.323037	0.086853	3.719359	0.0009

R-squared	0.442197	Mean dependent var	0.061242
Adjusted R-squared	0.384493	S.D. dependent var	3.220379
S.E. of regression	2.526524	Akaike info criterion	4.804778
Sum squared resid	185.1163	Schwarz criterion	4.986173
Log likelihood	-75.27884	Hannan-Quinn criter.	4.865812
F-statistic	7.663232	Durbin-Watson stat	1.823600
Prob(F-statistic)	0.000642		

Null Hypothesis: DCOT has a unit root
Exogenous: None
Lag Length: 1 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-1.773366	0.0725
Test critical values:	1% level	-2.636901	
	5% level	-1.951332	
	10% level	-1.610747	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(DCOT)
Method: Least Squares
Date: 05/01/18 Time: 21:04
Sample (adjusted): 1983 2015
Included observations: 33 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
DCOT(-1)	-0.182134	0.102705	-1.773366	0.0860
D(DCOT(-1))	0.177540	0.221808	0.800424	0.4296

R-squared	0.092166	Mean dependent var	0.061242
Adjusted R-squared	0.062882	S.D. dependent var	3.220379
S.E. of regression	3.117484	Akaike info criterion	5.170621
Sum squared resid	301.2799	Schwarz criterion	5.261319
Log likelihood	-83.31525	Hannan-Quinn criter.	5.201138
Durbin-Watson stat	1.721397		

الملحق02-03: استقرارية السلسلة $\Delta\Delta \cot_t$

Null Hypothesis: DDCOT has a unit root
Exogenous: Constant
Lag Length: 3 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-5.362303	0.0001
Test critical values:	1% level	-3.670170	
	5% level	-2.963972	
	10% level	-2.621007	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(DDCOT)
Method: Least Squares
Date: 05/01/18 Time: 21:15
Sample (adjusted): 1986 2015
Included observations: 30 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
DDCOT(-1)	-3.505579	0.653745	-5.362303	0.0000
D(DDCOT(-1))	2.026903	0.518089	3.912272	0.0006
D(DDCOT(-2))	1.202528	0.376809	3.191347	0.0038
D(DDCOT(-3))	0.411554	0.246164	1.671868	0.1070
C	1.039142	0.527737	1.969054	0.0601

R-squared	0.692045	Mean dependent var	-0.323433
Adjusted R-squared	0.642772	S.D. dependent var	4.352949
S.E. of regression	2.601694	Akaike info criterion	4.901214
Sum squared resid	169.2203	Schwarz criterion	5.134747
Log likelihood	-68.51821	Hannan-Quinn criter.	4.975923
F-statistic	14.04517	Durbin-Watson stat	2.063667
Prob(F-statistic)	0.000004		

Null Hypothesis: DDCOT has a unit root
Exogenous: Constant, Linear Trend
Lag Length: 3 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-5.468843	0.0006
Test critical values:	1% level	-4.296729	
	5% level	-3.568379	
	10% level	-3.218382	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(DDCOT)
Method: Least Squares
Date: 05/01/18 Time: 21:06
Sample (adjusted): 1986 2015
Included observations: 30 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
DDCOT(-1)	-3.835715	0.701376	-5.468843	0.0000
D(DDCOT(-1))	2.273123	0.551109	4.124632	0.0004
D(DDCOT(-2))	1.365721	0.396266	3.446479	0.0021
D(DDCOT(-3))	0.484285	0.250907	1.930137	0.0655
C	-0.327610	1.233626	-0.265566	0.7928
@TREND("1980")	0.072550	0.059318	1.223074	0.2332

R-squared	0.710113	Mean dependent var	-0.323433
Adjusted R-squared	0.649720	S.D. dependent var	4.352949
S.E. of regression	2.576267	Akaike info criterion	4.907417
Sum squared resid	159.2917	Schwarz criterion	5.187656
Log likelihood	-67.61125	Hannan-Quinn criter.	4.997068
F-statistic	11.75820	Durbin-Watson stat	2.112972
Prob(F-statistic)	0.000008		

Null Hypothesis: DDCOT has a unit root
Exogenous: None
Lag Length: 3 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-4.745775	0.0000
Test critical values:	1% level	-2.644302	
	5% level	-1.952473	
	10% level	-1.610211	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(DDCOT)
Method: Least Squares
Date: 05/01/18 Time: 21:17
Sample (adjusted): 1986 2015
Included observations: 30 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
DDCOT(-1)	-2.952484	0.622129	-4.745775	0.0001
D(DDCOT(-1))	1.614326	0.499357	3.232809	0.0033
D(DDCOT(-2))	0.922228	0.367683	2.508219	0.0187
D(DDCOT(-3))	0.271973	0.248438	1.094732	0.2837

R-squared	0.644285	Mean dependent var	-0.323433
Adjusted R-squared	0.603241	S.D. dependent var	4.352949
S.E. of regression	2.741870	Akaike info criterion	4.978723
Sum squared resid	195.4641	Schwarz criterion	5.165550
Log likelihood	-70.68085	Hannan-Quinn criter.	5.038491
Durbin-Watson stat	1.947861		

الملحق 03: استقرارية سلسلة الناتج خارج المحروقات

الملحق 03-01: استقرارية السلسلة pibhh

Null Hypothesis: PIBHH has a unit root
Exogenous: Constant
Lag Length: 1 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		0.979895	0.9954
Test critical values:	1% level	-3.639407	
	5% level	-2.951125	
	10% level	-2.614300	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(PIBHH)
Method: Least Squares
Date: 05/01/18 Time: 21:21
Sample (adjusted): 1982 2015
Included observations: 34 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
PIBHH(-1)	0.019898	0.020306	0.979895	0.3347
D(PIBHH(-1))	0.772729	0.181554	4.256190	0.0002
C	43.75436	36.20285	1.208589	0.2360

R-squared	0.864289	Mean dependent var	390.1936
Adjusted R-squared	0.855534	S.D. dependent var	405.4432
S.E. of regression	154.1037	Akaike info criterion	12.99723
Sum squared resid	736186.3	Schwarz criterion	13.13190
Log likelihood	-217.9528	Hannan-Quinn criter.	13.04315
F-statistic	98.71364	Durbin-Watson stat	1.673597
Prob(F-statistic)	0.000000		

Null Hypothesis: PIBHH has a unit root
Exogenous: Constant, Linear Trend
Lag Length: 1 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-0.121224	0.9923
Test critical values:	1% level	-4.252879	
	5% level	-3.548490	
	10% level	-3.207094	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(PIBHH)
Method: Least Squares
Date: 05/01/18 Time: 21:20
Sample (adjusted): 1982 2015
Included observations: 34 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
PIBHH(-1)	-0.002740	0.022605	-0.121224	0.9043
D(PIBHH(-1))	0.714079	0.176314	4.050044	0.0003
C	-75.41901	69.96368	-1.077974	0.2896
@TREND("1980")	11.54343	5.887470	1.960678	0.0593

R-squared	0.879704	Mean dependent var	390.1936
Adjusted R-squared	0.867675	S.D. dependent var	405.4432
S.E. of regression	147.4862	Akaike info criterion	12.93548
Sum squared resid	652565.3	Schwarz criterion	13.11505
Log likelihood	-215.9031	Hannan-Quinn criter.	12.99672
F-statistic	73.12851	Durbin-Watson stat	1.737254
Prob(F-statistic)	0.000000		

Null Hypothesis: PIBHH has a unit root
Exogenous: None
Lag Length: 1 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		1.104158	0.9266
Test critical values:	1% level	-2.634731	
	5% level	-1.951000	
	10% level	-1.610907	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(PIBHH)
Method: Least Squares
Date: 05/01/18 Time: 21:22
Sample (adjusted): 1982 2015
Included observations: 34 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
PIBHH(-1)	0.022459	0.020340	1.104158	0.2778
D(PIBHH(-1))	0.806079	0.180732	4.460078	0.0001

R-squared	0.857895	Mean dependent var	390.1936
Adjusted R-squared	0.853454	S.D. dependent var	405.4432
S.E. of regression	155.2090	Akaike info criterion	12.98444
Sum squared resid	770874.6	Schwarz criterion	13.07423
Log likelihood	-218.7356	Hannan-Quinn criter.	13.01506
Durbin-Watson stat	1.655918		

الملحق 03-02: استقرارية السلسلة Δpibhh

Null Hypothesis: DPIBHH has a unit root
Exogenous: Constant, Linear Trend
Lag Length: 0 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-2.431765	0.3578
Test critical values:	1% level	-4.252879	
	5% level	-3.548490	
	10% level	-3.207094	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(DPIBHH)
Method: Least Squares
Date: 05/01/18 Time: 21:25
Sample (adjusted): 1982 2015
Included observations: 34 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
DPIBHH(-1)	-0.300902	0.123738	-2.431765	0.0210
C	-72.03234	63.11619	-1.141266	0.2625
@TREND("1980")	11.17889	4.980472	2.244545	0.0321

R-squared	0.162216	Mean dependent var	24.84226
Adjusted R-squared	0.108166	S.D. dependent var	153.6722
S.E. of regression	145.1234	Akaike info criterion	12.87714
Sum squared resid	652884.9	Schwarz criterion	13.01182
Log likelihood	-215.9114	Hannan-Quinn criter.	12.92307
F-statistic	3.001199	Durbin-Watson stat	1.718179
Prob(F-statistic)	0.064349		

Null Hypothesis: DPIBHH has a unit root
Exogenous: Constant
Lag Length: 0 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-0.925394	0.7678
Test critical values:	1% level	-3.639407	
	5% level	-2.951125	
	10% level	-2.614300	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(DPIBHH)
Method: Least Squares
Date: 05/01/18 Time: 21:26
Sample (adjusted): 1982 2015
Included observations: 34 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
DPIBHH(-1)	-0.061896	0.066886	-0.925394	0.3617
C	47.45604	35.98282	1.318853	0.1966

R-squared	0.026064	Mean dependent var	24.84226
Adjusted R-squared	-0.004372	S.D. dependent var	153.6722
S.E. of regression	154.0078	Akaike info criterion	12.96891
Sum squared resid	758988.9	Schwarz criterion	13.05869
Log likelihood	-218.4714	Hannan-Quinn criter.	12.99953
F-statistic	0.856354	Durbin-Watson stat	1.861378
Prob(F-statistic)	0.361688		

Null Hypothesis: DPIBHH has a unit root
Exogenous: None
Lag Length: 0 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-0.040050	0.6624
Test critical values:	1% level	-2.634731	
	5% level	-1.951000	
	10% level	-1.610907	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(DPIBHH)
Method: Least Squares
Date: 05/01/18 Time: 21:27
Sample (adjusted): 1982 2015
Included observations: 34 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
DPIBHH(-1)	-0.001988	0.049643	-0.040050	0.9683

R-squared	-0.026875	Mean dependent var	24.84226
Adjusted R-squared	-0.026875	S.D. dependent var	153.6722
S.E. of regression	155.7235	Akaike info criterion	12.96301
Sum squared resid	800244.1	Schwarz criterion	13.00791
Log likelihood	-219.3712	Hannan-Quinn criter.	12.97832
Durbin-Watson stat	1.874031		

الملحق 03-03: استقرارية السلسلة $\Delta\Delta pibhh$

Null Hypothesis: DDPIBHH has a unit root
Exogenous: Constant
Lag Length: 1 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-5.257377	0.0001
Test critical values:	1% level	-3.653730	
	5% level	-2.957110	
	10% level	-2.617434	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(DDPIBHH)
Method: Least Squares
Date: 05/01/18 Time: 21:29
Sample (adjusted): 1984 2015
Included observations: 32 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
DDPIBHH(-1)	-1.296092	0.246528	-5.257377	0.0000
D(DDPIBHH(-1))	0.336363	0.177397	1.896100	0.0680
C	35.67785	28.22602	1.264005	0.2163

R-squared	0.539911	Mean dependent var	-1.192188
Adjusted R-squared	0.508181	S.D. dependent var	220.1345
S.E. of regression	154.3799	Akaike info criterion	13.00577
Sum squared resid	691161.4	Schwarz criterion	13.14318
Log likelihood	-205.0923	Hannan-Quinn criter.	13.05132
F-statistic	17.01565	Durbin-Watson stat	1.887331
Prob(F-statistic)	0.000013		

Null Hypothesis: DDPIBHH has a unit root
Exogenous: Constant, Linear Trend
Lag Length: 1 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-5.191808	0.0010
Test critical values:	1% level	-4.273277	
	5% level	-3.557759	
	10% level	-3.212361	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(DDPIBHH)
Method: Least Squares
Date: 05/01/18 Time: 21:29
Sample (adjusted): 1984 2015
Included observations: 32 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
DDPIBHH(-1)	-1.309544	0.252233	-5.191808	0.0000
D(DDPIBHH(-1))	0.345533	0.181347	1.905366	0.0670
C	11.65506	64.74113	0.180026	0.8584
@TREND("1980")	1.252438	3.027119	0.413739	0.6822

R-squared	0.542707	Mean dependent var	-1.192188
Adjusted R-squared	0.493711	S.D. dependent var	220.1345
S.E. of regression	156.6344	Akaike info criterion	13.06217
Sum squared resid	686961.6	Schwarz criterion	13.24539
Log likelihood	-204.9948	Hannan-Quinn criter.	13.12291
F-statistic	11.07662	Durbin-Watson stat	1.887839
Prob(F-statistic)	0.000057		

Null Hypothesis: DDPIBHH has a unit root
Exogenous: None
Lag Length: 1 (Fixed)

		t-Statistic	Prob.*
Augmented Dickey-Fuller test statistic		-5.053680	0.0000
Test critical values:	1% level	-2.639210	
	5% level	-1.951687	
	10% level	-1.610579	

*MacKinnon (1996) one-sided p-values.

Augmented Dickey-Fuller Test Equation
Dependent Variable: D(DDPIBHH)
Method: Least Squares
Date: 05/01/18 Time: 21:30
Sample (adjusted): 1984 2015
Included observations: 32 after adjustments

Variable	Coefficient	Std. Error	t-Statistic	Prob.
DDPIBHH(-1)	-1.216652	0.240746	-5.053680	0.0000
D(DDPIBHH(-1))	0.294043	0.175936	1.671309	0.1051

R-squared	0.514563	Mean dependent var	-1.192188
Adjusted R-squared	0.498382	S.D. dependent var	220.1345
S.E. of regression	155.9102	Akaike info criterion	12.99690
Sum squared resid	729239.9	Schwarz criterion	13.08851
Log likelihood	-205.9504	Hannan-Quinn criter.	13.02726
Durbin-Watson stat	1.876648		

الملحق 04: تقدير نموذج شعاع الانحدار الذاتي

Vector Autoregression Estimates
Date: 10/22/17 Time: 19:49
Sample (adjusted): 1982 2015
Included observations: 34 after adjustments
Standard errors in ( ) & t-statistics in [ ]

	COT	PIBHH
COT(-1)	0.533495	-16.60011
	(0.20556)	(11.8148)
	[2.59527]	[-1.40503]
COT(-2)	-0.402256	36.39682
	(0.17661)	(10.1507)
	[-2.27764]	[3.58565]
PIBHH(-1)	0.008934	0.997787
	(0.00271)	(0.15589)
	[3.29372]	[6.40049]
PIBHH(-2)	-0.001886	-0.206758
	(0.00339)	(0.19473)
	[-0.55667]	[-1.06178]
C	0.491201	37.73230
	(0.57645)	(33.1316)
	[0.85211]	[1.13886]
R-squared	0.742999	0.902617
Adj. R-squared	0.706285	0.888706
Sum sq. resids	155.6924	514310.0
S.E. equation	2.358059	135.5294
F-statistic	20.23725	64.88141
Log likelihood	-72.42266	-206.1172
Akaike AIC	4.692282	12.79498
Schwarz SC	4.919026	13.02172
Mean dependent	3.831242	401.4966
S.D. dependent	4.351023	406.2532

Determinant resid covariance (dof adj.)	97002.77
Determinant resid covariance	69834.87
Log likelihood	-277.6891
Akaike information criterion	17.43570
Schwarz criterion	17.88919
Number of coefficients	10

الملحق 05: تحليل الصدمات ودوال الاستجابة

Response of COT: Period	COT	PIBHH
1	2.810799	0.000000
2	2.504750	1.217465
3	1.099755	1.442912
4	0.466318	0.654299
5	0.684604	0.171843
6	0.801375	0.277383
7	0.543623	0.413539
8	0.282144	0.305207
9	0.227002	0.142895
10	0.247855	0.098049

Response of PIBHH: Period	COT	PIBHH
1	0.000000	143.9550
2	-73.08121	1.760700
3	14.03663	-48.83138
4	51.64683	-3.648914
5	18.15248	29.87306
6	-10.46695	14.96845
7	-3.634426	-5.703670
8	9.895726	-4.709998
9	8.702381	4.466384
10	1.057833	5.594661

الملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى البحث في أثر الطلب التأميني على النمو خارج قطاع المحروقات في الجزائر، وهذا من خلال تسليط الضوء على تطور سوق التأمين الجزائري بمختلف مكوناته وتأثره بالإصلاحات الاقتصادية والمالية التي مسته، وذلك عبر قياس الإنتاج التقني لهذا السوق باستخدام مجموعة من المؤشرات الأدائية (معدل الاختراق ومعدل الكثافة) والتي كشفت عن هشاشة وضعف كبيرين حيث لم تصل نسبة مساهمة سوق التأمينات الجزائري في إجمالي الناتج المحلي 01% طيلة فترة الدراسة، نظرا لخصوصية الاقتصاد الجزائري الذي يغلب عليه الطابع الريعي والاعتماد الكامل على تصدير المحروقات من جهة، وضعف الحصيلة التأمينية من جهة ثانية.

ولقد بينت الدراسة القياسية باستخدام شعاع الانحدار الذاتي VAR إلى وجود علاقة طردية ذات دلالة إحصائية في الأجل الطويل بين الطلب التأميني والنمو خارج قطاع المحروقات في الجزائر خلال الفترة 1980–2015.

الكلمات المفتاحية: التأمين، الطلب التأميني، النمو الاقتصادي، الأقساط، معدل الاختراق، مؤشر الكثافة.

Abstract:

This study aims to investigate the impact of insurance demand on growth outside the hydrocarbons sector in Algeria, which required to highlight the evolution of the Algerian insurance market -with its various components- and the extent to which it had been affected by the economic and financial reforms, this has been shown by measuring the technical production of this market using a set of performance indicators (penetration rate and density rate), which revealed a high Fragility and weakness; where the contribution rate of the Algerian insurance market in the Gross Domestic Product didn't reach 01% throughout the study period, owing to the particularity of the Algerian economy, which is predominantly of rent and the full dependence on hydrocarbons exportation on one hand, and weak premiums on the other hand.

The case study using Vector Auto-regression Model (VAR) showed a statistically significant relationship in the long term between insurance demand and growth outside the hydrocarbons sector in Algeria during the period 1980-2015.

Key words: Insurance, insurance demand, economic growth, premiums, penetration rate, density rate.

Résumé:

L'objectif de ce travail de recherche est d'étudier l'impact de la demande d'assurance sur la croissance hors hydrocarbures en Algérie, mettant en évidence l'évolution du marché algérien de l'Assurance dans ses différentes composantes ainsi que l'impact des réformes économiques et financières sur ce dernier en mesurant la production technique de ce marché par le biais d'un ensemble d'indicateurs de performance (taux de pénétration et taux de densité) qui ont révélé de grandes vulnérabilité et faiblesse. En effet, la part du marché algérien de l'Assurance dans le Produit intérieur brut n'a pas atteint le seuil de 1% durant la période de l'étude, compte tenu de la spécificité de l'économie algérienne, qui repose principalement sur la rente et sa dépendance totale vis-à-vis des exportations, d'une part, et la faiblesse des produits d'assurance, d'autre part.

Dans cette étude de cas, l'utilisation du modèle vectoriel autorégressif (VAR) a montré l'existence d'une relation statistiquement significative à long terme entre la demande d'assurance et la croissance hors hydrocarbures en Algérie durant la période 1980-2015.

Mots-clés: Assurance, demande d'assurance, croissance économique, primes, taux de pénétration, indicateur de densité.